هيئة الأوراق المالية

التقرير السنوي
2010

التقرير السنوي
Jordan Securities Commission
2010

JORD

"إن الإدارة التي تستطيع تحقيق الأهداف بجدية وبكلفة اقل وزمن اقصر هي الإدارة الحصيفة التي تقوم على إيجاد مؤسسات متخصصة فاعلة تعمل بروح الفريق الواحد وتتوفر لها قيادات إدارية كفؤة نزيهة تقدم الصالح العام على أي اعتبار آخر، وتتصف بالعدالة والمبادرة والإبداع وتركز على العمل الميداني، وتتصدى للمعاضل قبل وقوعها أو حين يكون من السهل التعامل معها قبل أن تتفاقم وتنأى عن الانحراف والعبث والاستغلال والمحسوبية. إن الإدارة العامة بحاجة إلى إعادة هيكلة لمنع التداخل والتضارب والازدواجية واختيار القيادات والموظفين على أساس الكفاءة والخبرة والنزاهة بعيداً عن الاستزلام والشللية والتعصب لأي غرض أو جهة".

صاحب الجلالة الهاشمية الملك عبدالله الثاني ابن الحسين المعظم

4 آذار 1999

"تقدير صاحب الجلالة الهاشمية الملك عبدالله الثاني حفظه الله لمنتسبي الهيئة حشد لطاقتنا وعصب التطوير والاستمرارية".

منتسبي هيئة الأوراق المالية

JORD

صاحب السمو الملكي الأمير الحسين بن عبدالله الثاني
ولي العهد المعظم

رؤيتنا

الارتقاء بسوق رأس المال الاردني ليكون بيئة جاذبة للاستثمار تتمتع بالعدالة والشفافية والكفاءة وفق شواخص القانون وسيادته.

رسالتنا

تنظيم ومراقبة وتطوير سوق رأس المال الاردني من خلال تنظيم الإفصاح وأعمال الخدمات المالية والتعامل بالأوراق المالية بما يعزز الثقة بالاقتصاد الوطني وتشجيع الاستثمار وحماية المستثمرين والاستمرار بتطوير التشريعات والبيئة التقنية وفق احدث المعايير والممارسات الدولية.

أهدافنا

1) تنظيم وتطوير سوق رأس المال الوطني.
2) حماية المستثمرين والمتعاملين في الاوراق المالية في بورصة عمان.
3) حماية سوق رأس المال من المخاطر.
4) الارتقاء بأداء الهيئة ورفع كفاءة أجهزتها.
5) زيادة الوعي الاستثماري في السوق على مختلف الساحات.

نطاق تطبيق القانون

تُطبق الأحكام المنصوص عليها في قانون الأوراق المالية والأنظمة والتعليمات والقرارات الصادرة بمقتضاه على أسهم الشركات وغيرها من الأوراق المالية المتداولة في بورصة عمان

قيمنا الجوهرية

- الافصاح والشفافية وإعلاء سيادة القانون.
- الولاء والانتماء.
- الموظفون هم الثروة الحقيقية ولهم الحماية وفق القانون.
- المبادرة والإبداع.
- الأمانة والنزاهة.
- الحفاظ على سرية المعلومات بما لا يتعارض مع مبادئ الافصاح.
- التطوير المستمر
- العمل بروح الفريق.
- تعزيز المعرفة ونشرها.
- التميز في تقديم الخدمة.

أعضاء مجلس مفوضي هيئة الأوراق المالية

الدكتور بسام خليل الساكت	الرئيـس
الدكتور احمد حسن مصطفى	نائب الرئيس
الدكتور عبد الهادي عبدالله علاوين	مفـوض
السيد منصور حنا حدادين	مفـوض
السيد بسام جمال عصفور*	مفـوض

*اعتبارا من 2010/12/16 بدلا من الدكتور عبد الرزاق بني هاني الذي تم تعيينه مفوضا لدى هيئة مكافحة الفساد بتاريخ 2011/10/4.

المحتويات

الموضوع	صفحة
كلمة الرئيس	15
هيئة الأوراق المالية	17
• الوضع القانوني	17
• إدارة الهيئة	17
• الجهات الخاضعة لرقابة الهيئة	17
• اجتماعات مجلس المفوضين	17
• قرارات المجلس	18
• موظفو الهيئة	19
• خدمة الجمهور	19
• معالجة المخالفات	20
• تطوير الأنظمة الالكترونية	20
التشريعات والإجراءات المنظمة لسوق رأس المال	22
• اقرار مسودة تعديل قانون الأوراق المالية	22
• تعليمات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب في أنشطة الأوراق المالية	22
• تعديل قرار مجلس المفوضين الخاص بالإجراءات التنظيمية لعمليات بيع الأوراق المالية التي تتم تنفيذاً لقرارات الجهات الرسمية المختصة	23
• إصدار قرار تنظيمي يتعلق بإعتماد آلية تبليغ الكتب الموجهة للأشخاص المطلوب سماع أقوالهم باعتباره إجراء من إجراءات التحقيق.	23
تطبيق دليل قواعد حوكمة الشركات المساهمة المدرجة في بورصة عمان	24
الاصدارات	25
صناديق الاستثمار المشترك	29
الافصاح	30
مخالفات تعليمات الإفصاح	31
التعاون العربي والدولي	34
توقيع مذكرتي تفاهم مع كل من البنك المركزي ودائرة مراقبة الشركات	35
التدريب وثقافة الجمهور	35
الدورات التدريبية والندوات واللقاءات التي عقدتها الهيئة او شاركت فيها خلال عام 2010	36
كرسي جلالة الملك عبدالله الثاني لدراسات الاوراق المالية في الجامعات الاردنية	36
الترخيص والاعتماد	37
مخالفات شركات الخدمات المالية	39

الموضوع	صفحة
الرقابة على التداول	41
الرقابة على مؤسسات سوق رأس المال	43
• بورصة عمان	43
• مركز إيداع الأوراق المالية	45
الحسابات الختامية	47
الملاحق	69
– ملحق رقم (1): جداول الاصدارات الاولية	72
– ملحق رقم (2): جداول المخالفات المرتكبة وأنواعها والإجراءات المتخذة بحق المخالفين	83

يسعى الاردن بقيادة سيدنا الملك المفدى إلى:

حماية الوطن اجتماعياً واقتصادياً من الداخل، وهو هدف استراتيجي ومرحلي من خلال:

- إعلاء سيادة القانون والثقة بمؤسسات الدولة
- تعزيز مؤسسات الرقابة وحصانتها واستقلالها
- الامن هو رقابة وحماية
- رفع كفاءة الاداء الاداري الاقتصادي وفق عمل الفريق.

محصلة ذلك منعة داخلية

كلمة الرئيس

بسم الله الرحمن الرحيم

انطلاقا من دورها الرقابي والتشريعي كجهة رقابية على سوق رأس المال الوطني، فقد تابعت هيئة الأوراق المالية خلال العام 2010 جهودها التنظيمية الرامية إلى تعزيز حماية المستثمرين المتعاملين في الأوراق المالية من خلال إعلاء سيادة القانون والنهوض بمعايير الرقابة على السوق وبما يعزز الثقة والعدالة والكفاءة والشفافية.

فعلى الصعيد التشريعي والتنظيمي:

أ. رفعت الهيئة إلى رئاسة الوزراء مسودة معدلة لقانون الأوراق المالية تتضمن تعديل عدد من المواد. ومن أهم هذه التعديلات ما يتعلق بأحكام تعليمات صناديق الاستثمار المشترك بهدف تشجيع الاستثمار المؤسسي وتسهيل إنشائها لما توفره من فرص استثمارية وخاصة لصغار المستثمرين وما توفره من سيولة ومزايا الإدارة الكفؤة للاستثمار وتنويعه مما يقلل مخاطر قرارات الأفراد، إضافة إلى تضمين التعديل أحكاما تعزز حماية حقوق الوسطاء الذين يمولون عملاءهم على الهامش.

ب. تعزيز دور الهيئة الرقابي والتطويري في رفع المستوى العلمي والمهني للعاملين في مؤسسات سوق رأس المال وشركات الخدمات المالية وتعميق الوعي والثقافة المتعلقة بالاستثمار في الأوراق المالية، وذلك من خلال وضع السند القانوني لإنشاء معهد متخصص لدراسات الأوراق المالية.

ج. كما أصدرت تعليمات جديدة لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب في أنشطة الأوراق المالية وتمت إضافة مواد تنسجم مع أحدث المعايير والممارسات الدولية.

د. واتخذ مجلس مفوضي الهيئة قرارا يهدف الى تعزيز تطبيق قواعد حوكمة الشركات من خلال إلزام الشركات المدرجة في بورصة عمان تضمين تقاريرها السنوية اعتبارا من العام 2010 فصلا مستقلاً عن مدى تطبيق كل شركة لقواعد حوكمة الشركات وفق دليل قواعد الحوكمة لعام 2008.

هـ. والقرار المتعلق بالإجراءات التنظيمية لعمليات بيع الأوراق المالية التي تتم تنفيذاً لقرارات الجهات الرسمية المختصة.

و. وقرار اعتماد آلية تبليغ الكتب الموجهة للأشخاص المطلوب سماع أقوالهم.

وإيمانا من الهيئة بالتعاون والتنسيق المدوّن بينها وبين المؤسسات الرقابية الوطنية فقد وقعت مذكرتي تعاون مع البنك المركزي ودائرة مراقبة الشركات ركزتا على التنظيم والرقابة وتبادل المعلومات والتنسيق في إعداد التشريعات والمعايير والمتطلبات الرقابية بما يعزز الكفاءة ويقلل المخاطر ويسهل اتخاذ القرارات الرقابية.

وفي مجال تطوير الأنظمة والبرامج الالكترونية في الهيئة:

أ. فقد تم تنفيذ مشروع تطوير شبكة الحاسوب الداخلية للهيئة المعزز لأمن المعلومات والأنظمة إلالكترونية.

ب. والانتهاء من برمجة وتطوير المرحلة الأولى من أتمتة أعمال دائرة الترخيص والتفتيش بما في ذلك منح التراخيص وتجديدها ومتابعة الكفالات والشكاوى والمخالفات إلكترونيا.

ج. وبهدف تعزيز الافصاح والشفافية وتزويد المستثمرين بالمعلومات الضرورية في الوقت المناسب فإن الهيئة تعمل على تطوير نظام إفصاح إلكتروني يمكن الشركات المدرجة من تزويد الهيئة بالبيانات والمعلومات إلكترونيا. وسيتم تطبيق المشروع على ست شركات مساهمة عامة خلال المرحلة التجريبية العام 2011.

د. وتم البدء بمشروع أتمتة سير إجراءات العمل الداخلية في الهيئة وربط دوائرها الكترونيا، ومشروع بناء قاعدة بيانات مركزية وأتمتة مهام دوائر الهيئة، حيث من المتوقع الانتهاء من تنفيذ هذين المشروعين في نهاية عام 2011.

كما واصلت الهيئة جهودها لتعميق التوعية والثقافة بسوق رأس المال والاستثمار فيه من خلال عدد من الأنشطة وإصدار النشرات وتنظيم المحاضرات والندوات المتخصصة، واللقاءات مع الجهات والمؤسسات الوطنية العسكرية منها والمدنية

واستقبلت العديد من الوفود الطلابية. وضمن هذا الإطار فقد استكملت التحضيرات للبدء في التدريس في برنامج ماجستير كرسي جلالة الملك عبدالله الثاني لدراسات الأوراق المالية والذي أنشأته الهيئة بالتعاون مع الجامعة الأردنية، لتدريس مواد عملية تطبيقية تتعلق بسوق رأس المال الوطني وتشريعاته والاستثمار فيه وإجراء البحوث والدراسات. وسيتم التدريس اعتبارا من بداية عام 2011.

وقد استمرت الهيئة في تعزيز حضورها على المستوى العربي والدولي وخاصة في المنظمة الدولية لهيئات الأوراق المالية IOSCO والاتحاد العربي لهيئات الأوراق المالية بما يخدم متابعة التطورات العربية والدولية ذات العلاقة بعملها. كما استمرت في جهودها للترويج لسوق الأوراق المالية الوطني والتعريف بالفرص الاستثمارية فيه بغرض استقطاب الاستثمارات العربية والأجنبية.

وعلى الرغم من ظلال الأزمة المالية الدولية والإقليمية فقد حافظت البورصة على التوازن النسبي بفضل التشريعات الناظمة والاستباقية في سوق رأس المال، كضوابط الافصاح وتبني الرقابة والمعايير المحاسبية. وكون هذه البورصة مرآة تعكس أداء الاقتصاد الوطني الحقيقي ومن الطبيعي تأثرها بالظروف المحيطة والتي هي بشكل عام خارجة عن سيطرة الهيئة، فقد استمر التأثر بالظروف الاقتصادية والمالية المحلية والخارجية وتداعيات الأزمة المالية العالمية والأوضاع في أسواق المال الإقليمية وتراجع السيولة الموجهة للاستثمار في الأوراق المالية والائتمان المقدم من البنوك لغاية الاستثمار بما في ذلك الاستثمار في الأوراق المالية، مما أدى الى تراجع الطلب على الاستثمار في الأوراق المالية وازدياد التفضيل النقدي والتوجه للاستثمارات السائلة وقليلة المخاطر. وفي ظلال ما سبق ذكره فقد سجلت مؤشرات أداء البورصة تراجعا في نهاية عام 2010 حيث انخفض الرقم القياسي بنسبة 6.3 %، وبلغ حجم التداول الاجمالي حوالي 6.7 مليار دينار مقارنة مع 9.7 مليار دينار في عام 2009، أي بنسبة انخفاض بلغت 30.9 %، وانخفضت القيمة السوقية للأسهم المدرجة في البورصة بنسبة 3 % ، حيث بلغت حوالي 21.9 مليار دينار مقارنة مع 22.5 مليار دينار. ورغم ذلك كله فقد شكلت القيمة السوقية للأسهم المدرجة في البورصة في نهاية عام 2010 ما نسبته 122.7 % من الناتج المحلي الإجمالي وهو رقم يعكس الأهمية النسبية لبورصة عمان في الاقتصاد الوطني ومؤشر على استمرار الثقة في سوق الأوراق المالية الوطني. وقد تم ايضاً تسجيل بعض المؤشرات الايجابية حيث ارتفعت نسبة ملكية غير الأردنيين في بورصة عمان لتصل إلى 49.6 % مقارنة مع 48.9 % بنهاية عام 2009 . كما ارتفع عدد الشركات المدرجة في بورصة عمان إلى 277 شركة مقارنة مع 272 شركة بنهاية عام 2009 وبنسبة ارتفاع قدرها 2 %.

إن هيئة الأوراق المالية هي مؤسسة مستقلة مفوضة بموجب التشريع تتولى دوراً تنظيمياً ورقابياً وتطويرياً وتطبق معايير دولية معتمدة تحكم نشاط سوق رأس المال. وان الانسجام مع هذه المعايير الدولية يوفر الثقة والمصداقية في السوق المالي ويجذب المستثمر المحلي والعربي والدولي. ومن الأهمية بمكان المحافظة على استقلال القرار المهني لهيئة الأوراق المالية ومؤسسات سوق رأس المال ضمن إطار سيادة القانون والآليات المعترف بها والمطبقة مما يعزز ثقة المتعاملين في السوق ويوفر الحماية القانونية لهم ويحافظ على منزلة السوق المعترف بها.

لقد نما قطاع الأوراق المالية وهو يتمتع بهيكل مؤسسي وبنية تنظيمية وكفاءات عملية مهنية وفنية متطورة تستند إلى أفضل الممارسات والمعايير الدولية وذلك وفق شهادة المؤسسات والتقارير الدولية. وقد احتل سوق الاوراق المالية عندنا المرتبة 29 ضمن مؤشر التشريعات المنظمة لسوق الأوراق المالية من بين 139 دولة وفق تقرير التنافسية العالمي 2010-2011 الذي يعده المنتدى الاقتصادي العالمي متقدما بذلك على عدد من الدول المتقدمة في حين احتل الاقتصاد الأردني بشكل عام المرتبة 65.

ونظراً لتطبيق الهيئة ومؤسسات السوق لهذه المعايير الدولية وفي ضوء متانة الأطر التشريعية والتنظيمية لديها فقد كانت الهيئة الأولى بين الهيئات العربية ومن أوائل الهيئات الدولية التي تم قبولها ضمن الموقعين على مذكرة التفاهم الدولية متعددة الأطراف «IOSCO MMOU» في المنظمة الدولية لهيئات الرقابة على الأوراق المالية، مما يعكس إيجاباً الثقة في سوق رأس المال الوطني وفي الأطر التشريعية والتنظيمية فيه ويعزز مكانته على الصعيد الدولي خاصةً، إذ ان تطبيق هذه المعايير والانضمام الى هذه المذكرة هي احدى المؤشرات المعتمدة من المؤسسات الدولية وخاصة صندوق النقد الدولي والبنك الدولي ضمن برنامج(Financial Sector Assessment Program (FSAP .

وفي الختام فإني وبكل الاعتزاز والتقدير، أتقدم من زملائي أعضاء مجلس مفوضي الهيئة وكافة منتسبيها ومؤسسات سوق رأس المال الوطني بالشكر والامتنان على جهودهم الطيبة والخيرة التي يبذلونها بروح الفريق الواحد وبكل كفاءة واقتدار، والتي ستستمر لمزيد من الإنجاز لتحقيق اهداف الهيئة والارتقاء بسوق رأس المال الوطني وفق أحدث الممارسات والمعايير، وحتى يساهم هذا السوق بشكل فاعل في تعزيز التنمية وتحقيق الأهداف الوطنية العليا، مقتدين على الدوام بقائدنا المفدى سيدي صاحب الجلالة الهاشمية الملك عبدالله الثاني ابن الحسين المعظم حفظه الله ورعاه والذي يصل الليل بالنهار ليبقى الأردن وشعبه الطيب الوفي بإذن المولى عز وجل قويا عزيزا عصيا منيعا.

حفظ الله وطننا الاردن الغالي وحفظ الله مليكنا المفدى عبدالله الثاني ابن الحسين المعظم
وأعز ملكه وسدد على طريق الخير خطاه

الدكتـــور بسام الســاكت
رئيس هيئة الأوراق المالية

الاستثمار في الوطن مسؤولية وطنية وجهاد بالأموال

هيئـــة الأوراق الماليـــة

الوضع القانوني

تم إنشاء الهيئة بموجب قانون الأوراق المالية رقم 76 لسنة 2002، كمؤسسة رقابية تعلي سيادة القانون في مجالها وترتبط برئيس الوزراء وتتمتع بشخصية اعتبارية ذات استقلال مالي وإداري. ويعتبر الاستقلال نموذجاً للامركزية وحصانته الكفاءة والرقابة المالية الدخلية والخارجية فهي مستقلة مالياً وادارياً لكنها تخضع لرقابة التدقيق الداخلي والمدقق الخارجي ورقابة ديوان المحاسبة كما تخضع لمعايير منظمة الرقابة الدولية IOSCO. وجاء إنشاؤها بهدف حماية المستثمرين في الأوراق المالية وتنظيم سوق رأس المال الوطني وتطويره بما يكفل تحقيق العدالة والكفاءة والشفافية وحمايته من المخاطر التي قد يتعرض لها.

إدارة الهيئـة

يقوم على إدارة الهيئة والإشراف على شؤونها مجلس مفوض بموجب القانون يتألف من خمسة مفوضين متفرغين من ذوي الخبرة والاختصاص بمن فيهم الرئيس ونائبه، يتم تعيينهم بقرار من مجلس الوزراء بناء على تنسيب من رئيس الوزراء لمدة خمس سنوات. ويقترن قرار التعيين بالإرادة الملكية السامية. ورئيس المجلس هو الرئيس التنفيذي للهيئة وآمر الصرف فيها والمنفذ لسياستها والمسؤول عن إدارة شؤونها.

ويناط بمجلس المفوضين مهام عديدة لتحقيق الأهداف التي تم إنشاء الهيئة من اجلها، تشمل إعداد مشاريع القوانين والأنظمة وإصدار التعليمات، وإقرار التعليمات والأنظمة الداخلية لبورصة عمان ومركز إيداع الأوراق المالية ومنح التراخيص لممارسة أعمال الخدمات المالية ومعتمدي سوق رأس المال والموافقة على تسجيل الأوراق المالية وصناديق الاستثمار، واعتماد المعايير المحاسبية ومعايير التدقيق ومعايير تقويم الأداء التي يجب على الجهات الخاضعة لرقابة الهيئة التقيد بها.

الجهات الخاضعة لرقابة الهيئة بموجب القانون

يخضع لرقابة الهيئة وإشرافها وفقاً لاحكام القانون والانظمة والتعليمات والقرارات الصادرة بمقتضاه كل من :

1. بورصة عمان.
2. مركز إيداع الاوراق المالية
3. الشركات المساهمة العامة المصدرة للأوراق المالية
4. شركات الخدمات المالية المرخصة
5. المعتمدين الماليين المرخصين

نطاق ومشروعية عمل الهيئة بموجب القانون

حددت المادة (6) من قانون الاوراق المالية رقم (76) عام 2002 نطاق عمل الهيئة:

" على الرغم مما ورد في أي تشريع أخر، تطبق الاحكام المنصوص عليها في هذا القانون والانظمة والتعليمات والقرارات الصادرة بمقتضاه على أسهم الشركات وغيرها من الاوراق المالية المتداولة في السوق (بورصة عمان) "

اجتماعات مجلس المفوضين

ينص قانون الأوراق المالية على أن يجتمع المجلس مرة واحدة على الأقل كل شهر وكلما دعت الحاجة لذلك، وقد عقد المجلس خلال العام 2010 ثمانية وثلاثين 38 اجتماعا. ويعتبر اجتماع المجلس قانونياً بحضور ما لا يقل عن أربعة من أعضائه

هيئة الأوراق المالية هي مؤسسة حكومية رقابية مستقلة مالياً وإدارياً وتهدف إلى حماية المستثمرين في الأوراق المالية وتنظيم ومراقبة وتطوير سوق رأس المال الوطني

قرارات المجلس

عقد مجلس المفوضين 38 اجتماعا خلال عام 2010 واتخذ 656 قراراً يبين الجدول التالي طبيعتها:

جدول رقم (1) : قرارات مجلس مفوضي الهيئة خلال عام 2010

الموضـــوع	عـــدد القـــرارات
دراسة وإقرار التشريعات التي تنظم سوق رأس المال	10
الموافقة على نشرات إصدار وتسجيل أوراق مالية (أسهم وسندات) وتغطية الأسهم غير المغطاة من خلال الاكتتاب	140
منح تراخيص شركات خدمات مالية	8
إلغاء تراخيص شركات خدمات مالية	3
اعتماد الأشخاص الطبيعيين لممارسة أعمال الخدمات المالية	39
الاطلاع والنظر في قرارات مجلسي إدارة البورصة والمركز	25
اتخاذ الإجراءات بحق المخالفين لقانون الأوراق المالية والأنظمة والتعليمات والقرارات الصادرة بمقتضاه (فرض غرامات مالية، الأمر بالتوقف عن ارتكاب المخالفة، تعليق الترخيص، النظر في الاعتراضات)	211
قرارات إداريه وعمومية	21
متفرقات	199
المجموع	656

شكل رقم (1): قرارات مجلس مفوضي الهيئة خلال عام 2010

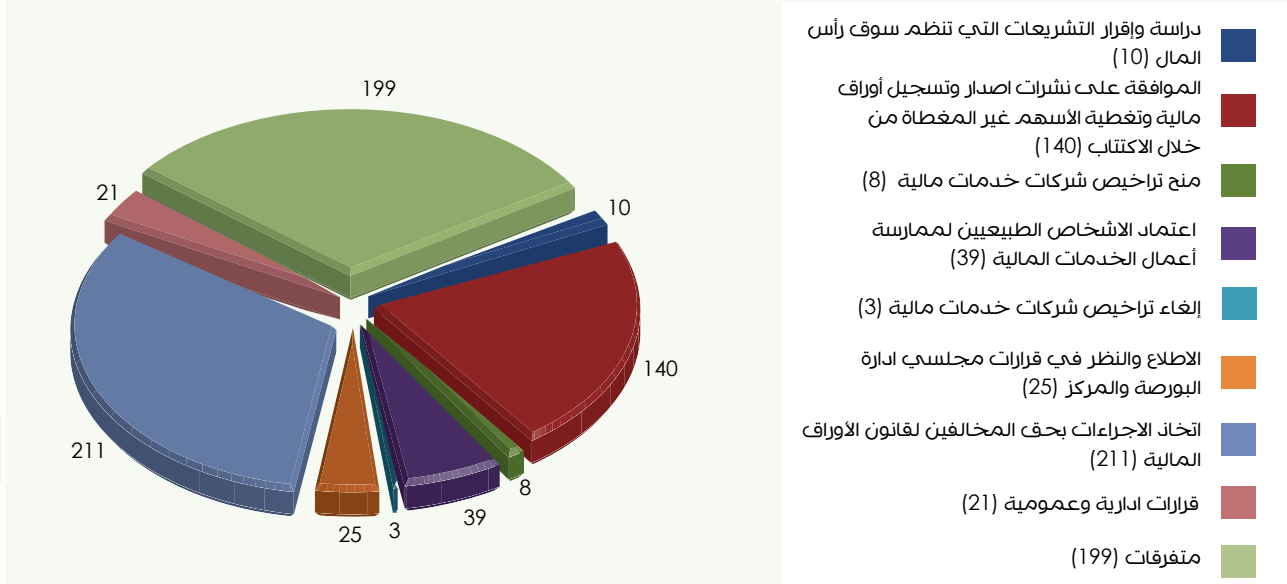

تطبق الأحكام المنصوص عليها في قانون الأوراق المالية والأنظمة والتعليمات والقرارات الصادرة بمقتضاه على أسهم الشركات وغيرها من الأوراق المالية المتداولة في بورصة عمان.

موظفو الهيئة

بلغ عدد موظفي الهيئة 154 موظفاً وموظفة مع نهاية عام 2010، وجاء توزيعهم حسب المستوى التعليمي والجنس على النحو المبين في الجدول أدناه.

جدول رقم (2): توزيع موظفي الهيئة حسب المستوى التعليمي والجنس

المستوى العلمي	ذكر	أنثى	المجموع
دكتوراه	4	2	6
ماجستير	24	9	33
دبلوم دراسات عليا	---	2	2
بكالوريوس	32	29	61
دبلوم كلية مجتمع	4	5	9
ثانوية عامه	4	11	15
تلمذة مهنية	4	---	4
دون الثانوية (مستخدمين)	24	---	24
المجموع	96	58	154

خدمة الجمهور وتلقي شكاوى المستثمرين والتحقق منها:

يقوم مكتب خدمة الجمهور في الهيئة بتقديم الخدمات اللازمة للمستثمرين والمهتمين بسوق رأس المال وتوفير البيانات المالية والتقارير الدورية الخاصة بالشركات المدرجة في بورصة عمان بالإضافة إلى وجود قسم خاص بتلقي شكاوى المستثمرين وتسجيلها في سجل خاص والتحقق منها ومتابعتها من قبل لجنة خاصة حيث يتم معالجة وحل تلك المشاكل من قبل تلك اللجنة.

كما يقوم المكتب بتسهيل مهمة المراجعين وتوجيههم إلى الجهة التي تعنى بمعاملاتهم، كما يقوم باستلام الاقتراحات المتعلقة بالهيئة والسوق سواء كان ذلك بواسطة صندوق البريد أو الفاكس أو البريد الإلكتروني أو من خلال الخط الساخن، حيث ترسل هذه الاقتراحات إلى لجنة الاقتراحات ويتم التعامل معها من قبل الدائرة ذات الاختصاص للنظر فيها والتنسيب بالإجراء اللازم. وتقوم الهيئة بالتعاون مع مؤسسات السوق بمراجعة الخدمات المقدمة وتطويرها وفق احتياجات المستثمرين والمراجعين.

وقد بلغ عدد الشكاوى التي تم تسجيلها لدى قسم الشكاوى في مكتب خدمة الجمهور 70 شكوى خلال عام 2010، تم تحويلها للدوائر المعنية في الهيئة والتعامل معها من قبل لجنة الشكاوى حيث تم حل واغلاق 53 منها وبقيت 17 قيد المتابعة واجراءات الحل من قبل الجهات المعنية. وبين الجدول التالي الشكاوى المسجلة للأعوام 2006-2010.

جدول رقم (3) : الشكاوى المقدمة لمكتب خدمة الجمهور خلال الأعوام 2006-2010

الشكاوى	العدد الإجمالي	تم حل و إغلاق	قيد المتابعة والحل
2006	143	144	---
2007	68	67	1
2008	102	102	---
2009	121	117	4
2010	70	53	7

أعضاء مجلس مفوضي الهيئة متفرغون ويحظر عليهم ممارسة أي مهنة أو القيام بأي عمل بما في ذلك إشغال منصب وزاري أو عضوية مجلس الأمة أو أية وظيفة أو منصب في الحكومة أو في شركة أو مؤسسة

معالجة المخالفات

عند وقوع أية مخالفة، تقوم دوائر الهيئة المختصة بدراستها وتوجيه إشعار إلى الجهة المخالفة، حيث تمنح مهلة لسماع أقوالها إما بالحضور شخصياً أو بالرد خطياً على المخالفة خلال أسبوع من تاريخ تبليغها بالمخالفة . وبعد ذلك تقوم الدائرة المختصة ببحث الرد ثم يقوم مجلس مفوضي الهيئة بدراسة المذكرات والإيضاح الوارد منها، ويقرر بناء عليه إما قبول الرد أو اتخاذ التدابير اللازمة بحق الجهة المخالفة. وللهيئة الحق بتحويل الجهة المخالفة إلى المحكمة المختصة خلال فترة لا تتجاوز أسبوعين من تاريخ قرار التبليغ بقرار المجلس. ولغاية التوثيق والمتابعة فيما يتعلق بالمخالفات تحتفظ الهيئة بسجل مهني لكافة الأشخاص والجهات الخاضعة لرقابتها، ويتم قيد أية مخالفة في السجل المهني لكل من هذه الجهات. وتؤخذ طبيعة هذه المخالفات وتكرارها بعين الاعتبار في حال طلبت الجهات المخالفة رخصاً أو اعتماداً لممارسة خدمات مالية جديدة.

تطوير الأنظمة الإلكترونية

ولتعزيز أداء العمل والبيئة التقنية الآمنة والمتطورة للإرتقاء بأداء الهيئة ومؤسسات سوق رأس المال الوطني، فقد شهد عام 2010 البدء بتنفيذ مشاريع الهيئة المثبتة ضمن خطة الحكومة لعام 2010 والإنتهاء من مراحل تنفيذ المشاريع لعام 2010 بنجاح حسب ما هو مدرج أدناه :

أولا» : مشروع الإفصاح الالكتروني التجريبي (Pilot Phase)

بهدف تعزيز حماية المستثمرين في الأوراق المالية وتعزيز الشفافية فقد تم الإنتهاء من بناء نظام إفصاح الكتروني تجريبي يتضمن نماذج إفصاح إلكترونية تمكن الشركات المساهمة العامة والجهات الخاضعة لرقابة الهيئة من تزويد الهيئة بالمعلومات الكترونيا وذلك بدعم من برنامج SABEQ. وسيتم تطبيق المشروع على ست شركات مساهمة عامة خلال المرحلة التجريبية للمشروع الذي يهدف إلى ما يلي:

1. الارتقاء بدقة وسرعة الافصاح الصادر عن الشركات المساهمة العامة.
2. توفير نماذج إلكترونية لاستقبال الوثائق الصادرة عن الشركات المساهمة وفق المعايير الدولية.
3. تمكين المستثمر من الإطلاع على المعلومات حال الإفصاح عنها على النظام.
4. توفير ختم إلكتروني للمعلومات التي يتم تحميلها من قبل الشركة المصدرة.
5. ضمان سلامة تدفق المعلومات وسريتها لحين الإفصاح عنها لجميع المستثمرين.

ثانيا": مشروع تطوير شبكة الحاسوب الداخلية للهيئة

تماشياً مع التطور التكنولوجي في علم الشبكات وحماية وأمن المعلومات فقد نفذت دائرة تكنولوجيا المعلومات مشروع تطوير شبكة الحاسوب الداخلية في مبنى الهيئة، حيث تضمن المشروع تشغيل أجهزة متخصصة في مجال الشبكات توفر سرعات عالية وتعزز الحماية لضمان سرية البيانات وتعزيز أمن إتصال شبكة الهيئة بالإنترنت بالإضافة إلى توفير ميزة تشغيل الأجهزة البديلة بشكل تلقائي ومباشر في حال تعطل الأجهزة الرئيسية للهيئة عن العمل لضمان إستمرارية الإتصال دون إنقطاع الأمر الذي يعزز قدرة الهيئة على إدامة خدماتها الإلكترونية بكفاءة عالية.

ثالثا": مشروع أنظمة دائرة الترخيص والتفتيش

تم الإنتهاء من برمجة وتطوير المرحلة الأولى من المشروع والتي تهدف الى أتمتة الأعمال المكتبية في دائرة الترخيص والتفتيش من تراخيص وتجديد تراخيص شركات الخدمات المالية ومعتمدي المهن المالية في هذه الشركات والشكاوى والمخالفات والكفالات المتعلقة بهذه الشركات والمعتمدين، وذلك من خلال نظام متصل بقاعدة بيانات تتضمن معلومات تاريخية، حيث سيتم خلال عام 2011 الإنتهاء من المرحلة الثانية للمشروع، والتي تهدف الى تمكين شركات الخدمات المالية والمعتمدين فيها من تجديد طلبات الترخيص من خلال نماذج الكترونية يمكن الوصول اليها من خلال مساحات محمية على شبكة مؤسسات سوق رأس المال.

تعتبر مخالفة لأحكام قانون الأوراق المالية تقديم بيانات غير صحيحة أو مضللة في أي من الوثائق التي يتم تقديمها إلى الهيئة.

رابعا" : مشروع تجهيز البنية الفنية التحتية من أجهزة لتطوير أنظمة (MIS) والخدمات الالكترونية (Web & e-Services)

تم البدء بالمشروع منذ بداية عام 2010، ومن المتوقع الانتهاء من تنفيذه نهاية عام 2011 حيث يهدف المشروع إلى إيجاد قاعدة بيانات مركزية في الهيئة تعمل على أتمتة مهام دوائر الهيئة وتوفير البنية التقنية اللازمة لإطلاق خدمات الهيئة الإلكترونية وإدامة تحديثها بشكل إلكتروني وتوفير التقارير اللازمة لأعمال الهيئة، حيث تتم عملية البرمجة والتحليل من خلال دائرة تكنولوجيا المعلومات.

وقد تم رفع جاهزية الهيئة من أجهزة خوادم رئيسية وملحقاتها لخدمة المشروع من خلال عطاء تزويد الهيئة بالأجهزة الخاصة بالمشروع خلال عام 2010 .

خامسا": مشروع أتمتة سير الإجراءات (Work Flow System)

تم البدء بالمشروع في بداية عام 2010، ومن المتوقع الانتهاء من تنفيذه نهاية عام 2011 حيث يهدف المشروع إلى أتمتة سير إجراءات العمل الداخلية في الهيئة بشكل إلكتروني وربط دوائر الهيئة فيما بينها الكترونيا. وقد تم الإنتهاء من توفير مستلزمات المشروع من أجهزة ورخص خلال عام 2010.

سادسا" : المشاريع المستقبلية

ستعمل الهيئة خلال الفترة 2011-2013 على إستكمال مراحل المشاريع المذكورة أعلاه بالإضافة إلى إنجاز المشاريع المدرجة أدناه بعد إعتماد الموازنات الخاصة بها وذلك بهدف الارتقاء بأداء الهيئة وإيجاد بيئة إستثمارية تقنية آمنة ومتطورة في السوق:

جدول رقم (4): المشاريع الالكترونية المستقبلية للهيئة وتواريخ البدء في انجازها

	إسم المشروع	تاريخ البدء بالمشروع
1	الإفصاح الإلكتروني	2011
2	إيجاد موقع مساند احتياطي لبيئة اعمال الهيئة (DR)	2011
3	تحديث الموقع الإلكتروني وتطبيق الخدمات الإلكترونية	2011
4	إدامة عملية تطوير البنية الفنية للهيئة من أجهزة وملحقاتها	2011
5	تطبيق نظام تخطيط الموارد الحكومية Government Resources Planning	2012
6	تطوير أنظمة رقابية وأنظمة خاصة بالإصدار	2013

التشريعات والإجراءات المنظمة لسوق رأس المال

عملت الهيئة خلال العام 2010 على إصدار وإقرار وتعديل عدد من التشريعات والإجراءات المنظمة للفعاليات المختلفة في سوق رأس المال الوطني، ومن أهمها:

أ- اقرار مسودة تعديل قانون الأوراق المالية:

أقرت الهيئة تعديل عدد من مواد قانون الأوراق المالية بتاريخ 4/28/ 2010 ورفعت مسودة التعديل الى رئاسة الوزراء بتاريخ 2010/5/2، حيث سيتم في ضوء اقرار هذه التعديلات تعديل تعليمات الاستثمار المشترك الصادرة عن الهيئة والمنظمة لعمل صناديق الاستثمار، وذلك بهدف تشجيع الاستثمار المؤسسي وتسهيل انشاء صناديق الاستثمار لما توفره هذه الصناديق من فرص استثمارية وخاصة لصغار المستثمرين وما توفره من سيولة ومزايا الإدارة الكفؤة للاستثمار وتنويع الاستثمار مما يقلل تعرضها لمخاطر الاستثمار بشكل عام. كما تضمن التعديل عددا من المواد التي تهدف الى تعزيز دور الهيئة الرقابي ودورها في رفع المستوى العلمي والمهني للعاملين في مؤسسات سوق رأس المال.

ومن أهم معالم هذه التعديلات:

1. إعادة النمط التعاقدي لصندوق الاستثمار (Contractual Mutual Fund) الذي كان معمولاً به في قانون الأوراق المالية السابق رقم (27) لسنة 1997 والذي يقوم على أساس قيام مدير الاستثمار المرخص من الهيئة بتأسيس وإدارة واستثمار أموال الصندوق تحت رقابة أمين الاستثمار.
2. تضمين القانون السند القانوني لانشاء أنواع أخرى من صناديق الاستثمار المشترك مثل صناديق المؤشرات المتداولة، وذلك لمواكبة احتياجات السوق والممارسات الدولية في هذا المجال.
3. الفصل بين الجهة التي تقوم بالتحقيق والجهة التي تفرض التدابير القانونية على الجهات المخالفة لأحكام قانون الأوراق المالية والأنظمة والتعليمات والقرارات الصادرة بمقتضاه، وذلك لتحقيق مقتضيات العدالة.
4. استحداث نصوص قانونية تسمح للهيئة بإنشاء أو المساهمة في إنشاء معهد أو مؤسسة تعليمية تعنى بدراسات الأوراق المالية.
5. وضع نصوص قانونية تعزز رقابة الهيئة وقدرتها على احتواء أي تأثير سلبي على السوق من قبل المستثمرين المتعاملين في الأوراق المالية.
6. تضمين القانون نصوصاً تنظم أعمال التمويل على الهامش بما في ذلك حقوق طرفي عمليات التمويل على الهامش وتحديد حالات وإجراءات البيع للأوراق المالية الممولة على الهامش.

ب- تعليمات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب في أنشطة الأوراق المالية

تم اصدار هذه التعليمات بدلا من التعليمات السابقة حيث تم تعديل واضافة عدد من المواد لتتوافق مع أحدث المعايير والممارسات الدولية ومع تعديلات قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب التي أقرت بموجب القانون المعدل رقم (8) لسنة 2010، وتم من خلالها تحديد الأسس والاجراءات التي يتوجب على الجهات الخاضعة لرقابة الهيئة اتخاذها لمواجهة أية عمليات محتملة لغسل الأموال في سوق الأوراق المالية.

وكان أبرز معالم هذه التعليمات:

1. الزام الجهات الخاضعة لأحكام التعليمات بإخطار وحدة مكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب في حال عدم تمكينهم من استكمال إجراءات العناية الواجبة بشأن العميل والاشتباه بوجود عملية مرتبطة بغسل الأموال أو تمويل الإرهاب، وعدم فتح حساب لهذا العميل أو التعاقد معه.
2. إلزام الجهات المشار اليها أعلاه بوضع وتطبيق السياسات والإجراءات اللازمة لتجنب المخاطر المتعلقة بالاستغلال السيئ للتعامل غير المباشر مع العميل والتي لا تتم وجهاً لوجه، خاصة تلك التي تتم باستخدام تقنيات حديثة مثل العمليات التي تتم عن طريق شبكة الانترنت أو التي يتم دفع أقساطها باستخدام أدوات الدفع الالكترونية.

العقود مصدر الإلتزام

3. وجوب اتخاذ اجراءات عناية خاصة للتعرف على هوية العميل ونشاطه وذلك فيما يتعلق بالعمليات التي تتم مع أشخاص يتواجدون أو ينتمون إلى دول لا تتوافر لديها نظم مناسبة لمكافحة عمليات غسل الأموال أو تمويل الإرهاب أو إذا كانت هذه الدول لا تطبق الضوابط الدولية الخاصة بمكافحة غسل الأموال او تمويل الإرهاب أو لا تطبقها بصورة كافية.
4. الإجراءات التي يتوجب اتخاذها في حال اعتماد الجهات الخاضعة للتعليمات علي أي أطراف ثالثة بشأن إجراءات العناية الواجبة بشأن هوية العميل.
5. أن يتم تخصيص كادر مستقل ومؤهل تابع للتدقيق الداخلي مزود بموارد كافية لاختبار الالتزام بالإجراءات والسياسات والضوابط الداخلية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
6. وجوب الاحتفاظ بالسجلات والمستندات والوثائق المتعلقة بالعمليات المحلية والدولية بحيث تتضمن البيانات الكافية للتعرف على هذه العمليات بما في ذلك سجلات بيانات التعرف المتعلقة بإجراءات العناية الواجبة بشأن هوية العميل والمستفيد الحقيقي، وذلك لمدة خمس سنوات على الأقل.
7. أن يتم تضمين العقد مع المحاسب القانوني التزامه بالتأكد من قيام الجهات الخاضعة للتعليمات بتطبيق أحكام القانون وهذه التعليمات والقرارات الصادرة بمقتضاها ومدى كفاية السياسات والإجراءات المتعلقة بذلك، وتضمين نتائج ذلك في تقريره مع ضرورة إعلام الهيئة فور اكتشافه لأية مخالفة لهذه التعليمات وتزويد الهيئة بالتقرير السنوي لهذه الجهات متضمناً رأي المحاسب القانوني بهذا الخصوص مرفقاً مع البيانات المالية الختامية.
8. إلزام الأشخاص أو الشركات التي تمارس أيا من الأنشطة التي تخضع لرقابة وترخيص الهيئة تنفيذ الالتزامات الواردة في القرارات الدولية ذات الصلة والتي يتم إبلاغها بها من قبل الهيئة أو الجهات المختصة بهذا الخصوص.

ج- تعديل قرار مجلس المفوضين الخاص بالإجراءات التنظيمية لعمليات بيع الأوراق المالية التي تتم تنفيذاً لقرارات الجهات الرسمية المختصة:

ومن أهم ما تم تعديله ما يلي:

1. تعديل البند (3) من القرار بحيث تم تحديد مدة يومي عمل يتوجب على الشركة المساهمة العامة خلالها تزويد البورصة بأية قيود ملكية على أوراقها المالية إن وجدت.
2. تعديل البند (4/أ،ب) بحيث تم تحديد مدة يومي عمل لتقوم الشركة المساهمة العامة خلالها برفع القيد على ملكية الأوراق المالية غير المودعة لدى المركز والعمل على إيداعها لدى المركز. وكذلك تحديد يومي عمل لتقوم الشركة المساهمة العامة خلالهما بالطلب من مركز الإيداع رفع قيد الملكية على الأوراق المالية إذا كانت أودعت لدى المركز وعليها هذا القيد.
3. إضافة البند (6) إلى القرار بحيث تم النص على أن "للهيئة اتخاذ التدابير التي تراها مناسبة بحق الجهات المعنية بتنفيذ هذه الإجراءات في حال مخالفتها لهذا القرار".

د-إصدار قرار تنظيمي يتعلق باعتماد آلية تبليغ الكتب الموجهة للأشخاص المطلوب سماع أقوالهم باعتباره إجراء من إجراءات التحقيق.

وكان أبرز ما جاء في هذا القرار ما يلي:

1. أن يتم تسليم التبليغ إلى الشخص المعني إما له شخصياً أو لمن يمثله قانوناً أو من خلال البريد المسجل إلى آخر عنوان له محفوظ لدى الهيئة.
2. يتم تبليغ الشركات وسائر الأشخاص الاعتباريين في مركز إدارتها لمن ينوب عنها قانوناً أو أحد القائمين على إدارتها أو أحد الشركاء المتضامنين أو لمن يقوم مقامهم. واذا لم يكن لها مركز ادارة فتسلم هذه الأوراق لأي من المذكورين من غير المستخدمين في مركزها، وإذا كان التبليغ لفروع الشركة فيسلم للمسؤول عن ادارتها أو من ينوب عنه.
3. إذا كان المطلوب تبليغه قاصراً أو فاقد الأهلية فيبلغ وليه أو الوصي عليه.
4. في حال تعذر التبليغ بالوسائل السابقة فيتم التبليغ بنشر إعلان لمرة واحدة على الأقل في صحيفة يومية محلية.

لا خصومة مع الهيئة في النزاعات الناشئة عن عقد التداول

تطبيق دليل قواعد حوكمة الشركات المساهمة المدرجة في بورصة عمان

بهدف تعزيز تطبيق قواعد حوكمة الشركات فقد أصدر مجلس مفوضي الهيئة قرارا تنظيميا يلزم الشركات المساهمة المدرجة في بورصة عمان بتضمين تقاريرها السنوية اعتبارا من العام 2010 فصلا خاصا مستقلاً يتعلق بمدى تطبيق كل شركة لقواعد حوكمة الشركات التي تضمنها دليل قواعد الحوكمة الصادر عن الهيئة والتي بدأت الشركات المساهمة المدرجة في البورصة تطبيقها منذ بداية العام 2009. وقد بلغ عدد الشركات التي قامت بتضمين تقريرها السنوي لعام 2009 فصلاً خاصاً عن مدى تطبيقها لقواعد الحوكمة الواردة في الدليل 164 شركة من اصل 255 شركة مدرجة في بورصة عمان. وستعمل الهيئة على متابعة التزام الشركات بتطبيق بنود قواعد الحوكمة للوصول الى الالتزام الكامل بهذا الدليل.

ويهدف الدليل الى وضع إطار واضح ينظم العلاقات والإدارة في الشركة، ويحدد الحقوق والواجبات والمسؤوليات بما يحقق أهدافها وغاياتها ويحفظ حقوق الأطراف ذوي المصالح المرتبطة بها. وتستند هذه القواعد بشكل أساسي إلى عدد من التشريعات من أهمها قانون الأوراق المالية والتشريعات الصادرة بمقتضاه وقانون الشركات إضافة إلى المبادئ الدولية التي وضعتها منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية(Organization of Economic Cooperation and Development (OECD.

وقد تقرر أن يكون تطبيق هذه القواعد في البداية من خلال أسلوب « الالتزام أو تفسير عدم الالتزام » والذي يعني أن تلتزم الشركات بالقواعد الواردة في الدليل، وفي حال لم يتم الالتزام بأي من القواعد الواردة فيه عدا تلك التي استندت إلى نص قانوني ملزم في أي من التشريعات والتي يتوجب الالتزام بها تحت طائلة المسؤولية، فلا بد من توضيح الأسباب التي أدت إلى عدم الالتزام بهذه القاعدة، وذلك بشكل واضح في التقرير السنوي للشركة ومن خلال افراد فصل خاص في هذا التقرير. ويهدف إتباع هذا الأسلوب إلى منح الشركات مرونة في التطبيق ووقتا كافيا للتكيف مع متطلبات قواعد الحوكمة بما يعزز الوعي بهذه القواعد ومن ثم تحقيق الالتزام الكامل بها بشكل متدرج.

ومن أبرز ما تضمنه هذا الدليل ما يلي:

1. اعتماد أسلوب «الالتزام أو تفسير عدم الالتزام» لتطبيق الدليل، وذلك بهدف منح الشركات المرونة في التطبيق ووقتا كافيا للتكيف مع هذه القواعد.
2. شمول الدليل على عدد من القواعد الإلزامية المستندة إلى أحكام آمرة وردت في تشريعات سارية، كما تضمن عددا آخر من القواعد الاسترشادية.
3. شمول الدليل على عدد من المفاهيم والتطبيقات الجديدة ومنها: العضو المستقل، التصويت التراكمي ،الأطراف ذوي المصالح، وتعاملات الأطراف ذوي العلاقة.
4. إلزام مجالس الإدارة بتشكيل لجنتين دائمتين وهما لجنة التدقيق ولجنة الترشيحات والمكافآت.
5. منع الجمع بين منصب رئيس مجلس الإدارة وأي منصب تنفيذي آخر في الشركة.
6. عدم السماح لمدقق الحسابات الخارجي تدقيق حسابات الشركة لأكثر من أربع سنوات متتالية.
7. حث مجلس الإدارة على وضع إجراءات تمنع الأشخاص المطلعين في الشركة من استغلال معلومات داخلية سرية لتحقيق مكاسب مادية أو معنوية.
8. التوصية بعدم إدراج أية مواضيع جديدة غير مدرجة على جدول أعمال الهيئة العامة للشركة المرسل للمساهمين.
9. منح حق الأولوية في الاكتتاب بأية إصدارات جديدة من أسهم الشركة لمساهميها قبل طرحها لمستثمرين آخرين.
10. حث الشركات على استخدام موقعها الالكتروني على شبكة الإنترنت لتعزيز الإفصاح والشفافية وتوفير المعلومات.
11. منح المساهمين الخيار ما بين اللجوء لوسائل حل النزاعات البديلة بما فيها التحكيم والوساطة أو إقامة دعوى قضائية في مواجهة أعضاء مجلس الإدارة في حال ارتكابهم مخالفات معينة.

تهدف قواعد حوكمة الشركات إلى وضع إطار واضح ينظم العلاقات والإدارة ويحدد الحقوق والواجبات والمسؤوليات بما يحقق أهداف الشركة وغاياتها ويحفظ حقوق الأطراف ذوي المصالح المرتبطة بها .

الإصدارات

تسعى الشركات بشكل عام إلى رفع رؤوس أموالها أو إصدار سندات بهدف الحصول على الأموال اللازمة لتمويل مشاريعها وخططها المستقبلية. وتعتبر الهيئة الجهة الوحيدة التي تقوم بتنظيم عمليات إصدار الأسهم الجديدة والسندات فيما يخص الشركات المساهمة العامة. وعلى الجهة المصدرة للأوراق المالية القيام بتسجيل هذه الأوراق لدى الهيئة. حيث يعتبر تسجيل الأوراق المالية في الهيئة التوثيق الرسمي لوجود هذه الأوراق. وبعد ذلك يتم تسجيلها لمالكيها في مركز إيداع الأوراق المالية ومن ثم إدراجها في بورصة عمان ليتم تداولها.

وقد ألزم قانون الأوراق المالية والأنظمة والتعليمات الصادرة بمقتضاه الشركة المصدرة عند عملية العرض العام للأوراق المالية، أن تقدم نشرة إصدار إلى الهيئة تتضمن كافة المعلومات والبيانات التي تمكن المستثمر من اتخاذ قراره الاستثماري، وكذلك تقديم البيانات التي ترى الهيئة ضرورة إطلاع المستثمر عليها. وتعتبر نشرة الإصدار المصدر الرئيسي والموثوق للمعلومات بالنسبة للمستثمرين، وهي كذلك أول عملية إفصاح يقوم بها المصدر عند إصدار الورقة المالية.

ويوافق مجلس المفوضين على إنفاذ نشرة الإصدار في حالة تحقق و توفر متطلبات قانون الأوراق المالية والأنظمة والتعليمات والقرارات الصادرة بموجبه. وله الحق في رفضها أو إيقاف إنفاذها إذا تبين له أنها تحتوي على بيانات غير صحيحة أو غير دقيقة أو مضللة أو أنها لا تتضمن معلومات جوهرية تمكن المستثمر من اتخاذ قراره الاستثماري أو إذا كانت تتضمن معلومات تم عرضها بصورة تجعل المعلومات الأخرى في النشرة غير صحيحة أو غير دقيقة أو مضللة.

وفي حال تضمنت نشرة الإصدار بيانات غير صحيحة تتعلق بمعلومات جوهرية أو تم حذف هذه المعلومات فإن المصدر وأي شخص وقع على هذه النشرة يعتبر مخالفاً لقانون الأوراق المالية. ولكي تكتمل نشرة الإصدار فقد ألزم القانون أن تكون النشرة موقعة من رئيس مجلس الإدارة أو رئيس هيئة المديرين وكل من المدير العام أو المدير التنفيذي والمدير المالي للمصدر، وكذلك موقعة من غالبية المؤسسين أو غالبية أعضاء مجلس الإدارة ، ومدير الإصدار، ومدقق الحسابات الذي صادق على البيانات المالية.

وفي العام 2010 وافقت الهيئة على إنفاذ 7 نشرات إصدار أسهم بعد دراستها واستيفائها كافة متطلبات قانون الأوراق المالية وتعليمات إصدار الأوراق المالية وتسجيلها. ومن الجدير بالذكر أنه يجوز لمجلس المفوضين إعفاء الشركات المصدرة للأوراق المالية من تقديم نشرة إصدار في حالات حددها قانون الأوراق المالية.

كما قامت 8 شركات مساهمة عامة قائمة بتسجيل أسهم جديدة لزيادة رؤوس أموالها لدى الهيئة وطرحها عن طريق العرض العام لمساهمي الشركة أو لمستثمرين معينين أو عن طريق رسملة ديون هذه الشركات وتحويلها إلى أسهم، وبلغ عدد الأسهم المعروضة لهذا العام 121.3 مليون سهم تم تغطية 117.1 مليون سهم منها بقيمة 93.4 مليون دينار وبما نسبته 96 % من الأسهم المعروضة، (جدول رقم 1، ملحق رقم 1). كما قامت 7 شركات بتغطية أسهم مسجلة في أعوام سابقة عددها 2.7 مليون سهم بقيمة 2.7 مليون دينار (جدول رقم 2، ملحق رقم 1) ليبلغ عدد الأسهم التي تم تغطيتها في هذا العام 119.8 مليون سهم بقيمة 96.07 مليون دينار.

ومن الجدير بالذكر بأن عام 2010 لم يشهد تأسيس أي شركة مساهمة عامة جديدة. أما بالنسبة للشركات التي تحولت صفتها القانونية من ذات مسؤولية محدودة إلى مساهمة عامة فقد بلغ عددها 3 شركات وبرأسمال مقداره 13.2 مليون دينار، بالإضافة لتسجيل كامل أسهم رأسمال شركة قائمة برأسمال مقداره 10 مليون دينار ، ليبلغ المجموع 23.2 مليون دينار، (جدول رقم 4، ملحق رقم (1).

شكل رقم (2): الاصدرات الأولية للشركات حديثة التأسيس للأعوام 2007-2010

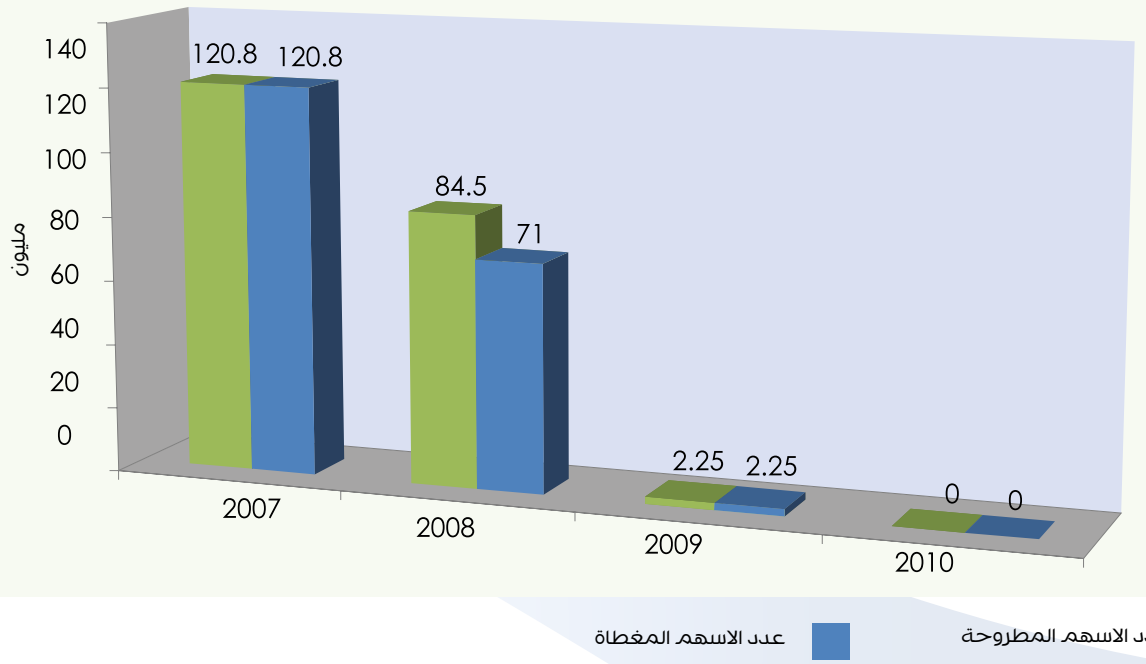

وقامت 21 شركة بزيادة رؤوس أموالها عن طريق توزيع أسهم مجانية من خلال رسملة الاحتياطي الاختياري و/أو الأرباح المدورة و/أو علاوة الإصدار أو جزء منها، حيث بلغ عدد الأسهم المصدرة 104.06 مليون سهم بقيمة 104.06 مليون دينار، علماً بأن الأسهم المجانية يتم توزيعها على مالكي أسهم الشركة كما هم في نهاية اليوم الخامس عشر من تاريخ موافقة الهيئة على تسجيل أسهم الزيادة لدى الهيئة كل بنسبة مساهمته في رأسمال الشركة (جدول رقم 5، ملحق رقم 1).

شكل رقم (3): زيادة رأس المال عن طريق رسلمة الارباح المدورة او علاوة الاصدار أو الاحتياطيات للأعوام 2007-2010

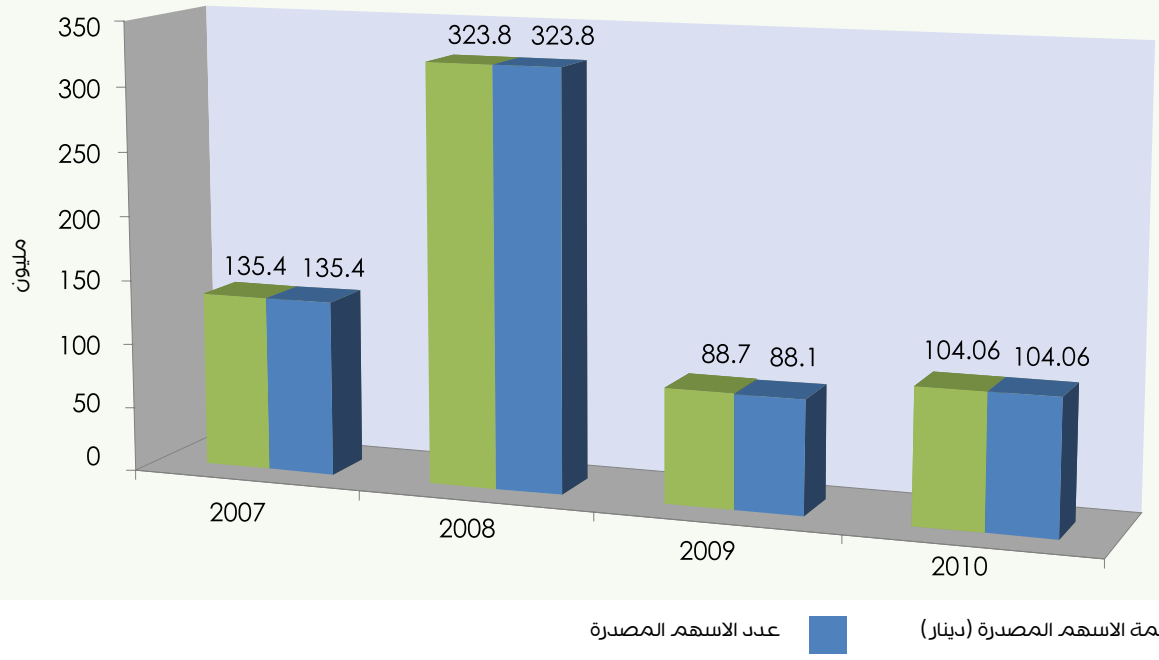

شكل رقم (4): الاصدارات الاولية الاجمالية للشركات المساهمة العامة القائمة التي زادت رأسمالها من خلال الاكتتاب الخاص ورسملة الديون والاندماج للاعوام 2007-2010

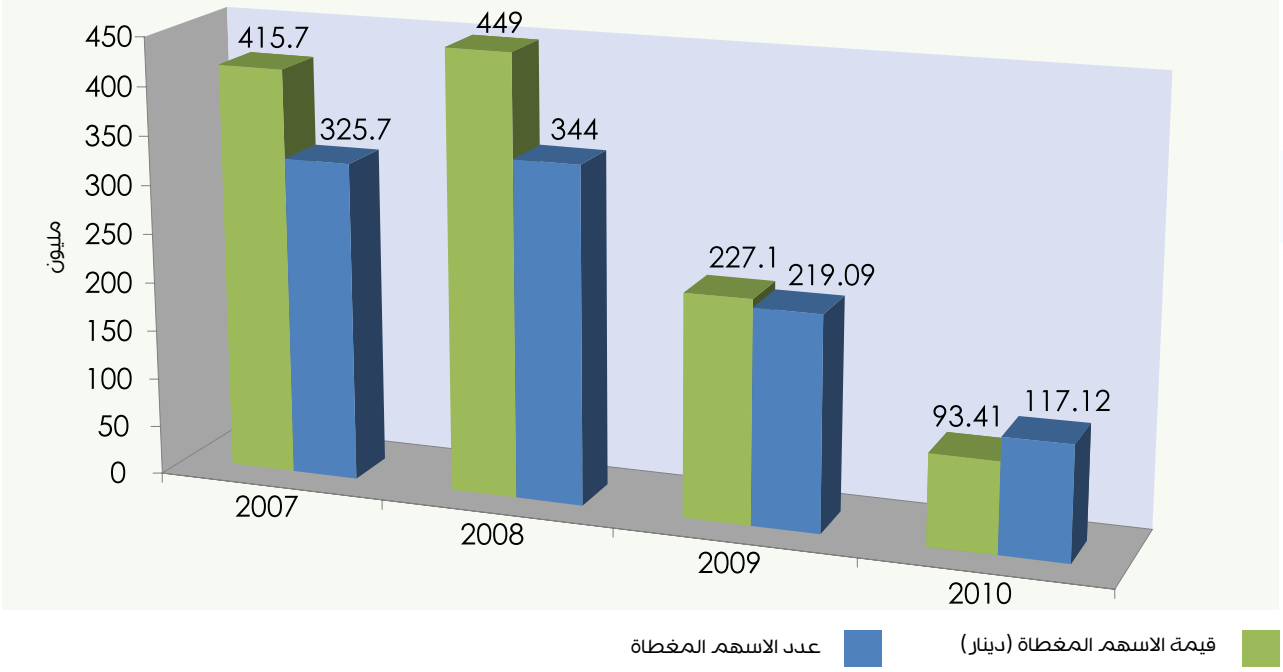

وفيما يتعلق بإصدار إسناد القرض من قبل الشركات المساهمة العامة أو المؤسسات الرسمية العامة، فقد تم في عام 2010 تسجيل 3 إصدارات بقيمة إجمالية قدرها 93.02 مليون دينار، حيث أصدرت الشركة الأردنية لإعادة تمويل الرهن العقاري إصدار واحد بقيمة 73 مليون دينار، لم يتم تغطية أي مبلغ من الاصدار حتى تاريخ 2010/12/31. في حين بلغت قيمة إصدار شركة مجمع الشرق الأوسط للصناعات الهندسية والالكترونية الثقيلة 10.02 مليون دينار، وإصدار العربية الدولية للفنادق 10 مليون دينار تم تغطيتهما بالكامل، في حين تم تغطية إسناد قرض مسجلة في أعوام سابقة بما قيمته 73.8 مليون دينار ليصبح إجمالي إسناد القرض التي تم تغطيتها في العام الحالي 93.8 مليون دينار، (جدول رقم 6، ملحق رقم 1). وبلغت قيمة السندات الصادرة عن الحكومة أو بكفالتها لهذا العام 4.91 مليار دينار(جدول رقم 7، ملحق رقم 1).

على كل شركة مساهمة عامة منشاة في المملكة وكل مصدر عام فيها أن يتقدم بطلب لإدراج أوراقه المالية ليتم تداولها في السوق.

شكل رقم (5):اصدارات اسناد القرض والسندات الحكومية للأعوام 2007-2010

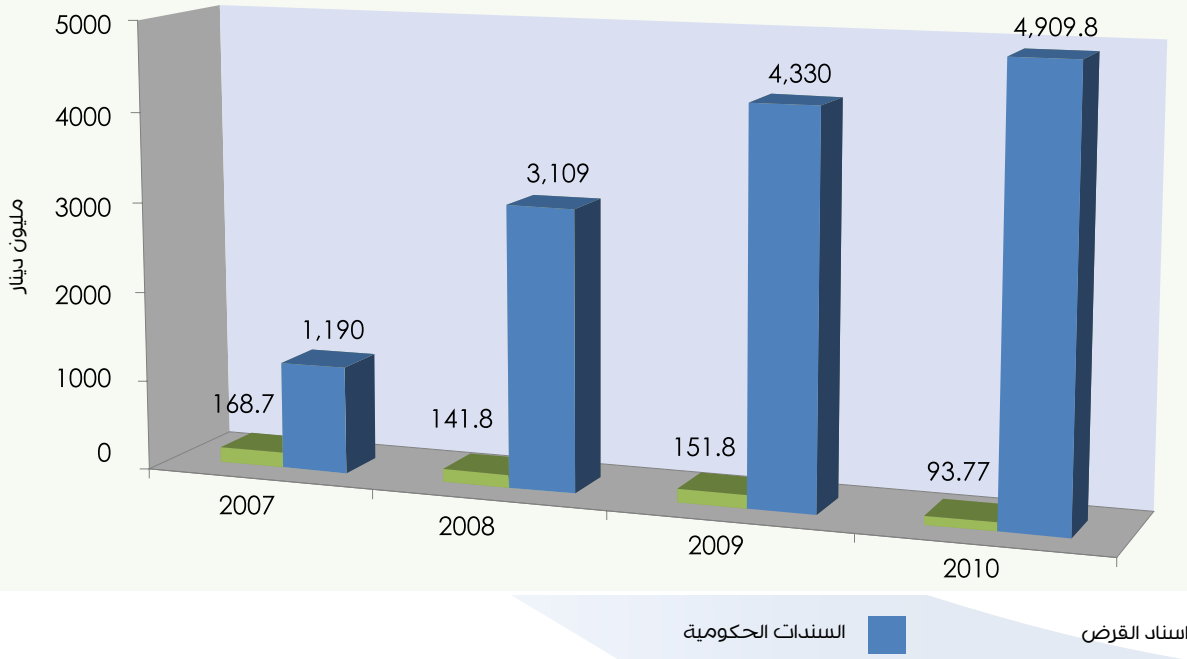

المخالفات التي رصدتها دائرة الاصدار

قامت دائرة الإصدار خلال عام 2010 بمخالفة شركتين لعدم التزامهما بقانون الأوراق المالية والأنظمة والتعليمات والقرارات الصادرة بموجبه وذلك كما يلي:

1. شركة السلفوكيماويات الأردنية لمخالفتها المادة (14/أ) من تعليمات التعامل بحقوق الاكتتاب، حيث تم تقييد المخالفة في سجل هذه الشركة لدى الهيئة بالإضافة إلى فرض غرامة مالية قدرها 500 دينار.
2. شركة مصانع الزيوت الأردنية لمخالفتها المادتين (14/أ) و(14/د) من تعليمات التعامل بحقوق الاكتتاب، حيث تم تقييد المخالفة في سجل هذه الشركة لدى الهيئة بالإضافة إلى فرض غرامة مالية قدرها 500 دينار.

يعد مخالفا لأحكام القانون الشخص الذي يقوم ببيع أوراق مالية من خلال عرض عام بدون نشرة إصدار نافذة المفعول.

صناديق الاستثمار المشترك

حددت تعليمات الاستثمار المشترك شروط وإجراءات تأسيس صناديق الاستثمار المشترك وآلية عملها والالتزامات المترتبة على هذه الصناديق. ويخضع لرقابة الهيئة حالياً ثلاثة صناديق أردنية مفتوحة وهي صندوق الثقة الأول للاستثمارات المالية، وصندوق بنك الإسكان للتجارة والتمويل/ صندوق الأوراق المالية الأردنية وصندوق الأفق- بنك المال، علما بأن مجلس مفوضي الهيئة قرر بموجب قراره رقم 2010/89 في 2010/2/10 فسخ صندوق النمو للاستثمارات المالية وشطبه من سجل صناديق الاستثمار المشترك بناءً على قرار حاملي وحداته الاستثمارية بتصفية الصندوق إختيارياً.

وبما أن هذه الصناديق مفتوحة فإنها تسجل لدى الهيئة لكنها لا تدرج في بورصة عمان، ويتم التعامل بوحداتها الاستثمارية من خلال علاقة مباشرة بين المستثمر والصندوق. ويصدر الصندوق أي عدد من الوحدات الاستثمارية للمستثمر الذي يرغب بالشراء، كما يكون الصندوق مستعدا لاستعادة أي عدد من الوحدات التي يرغب المستثمرون ببيعها. ويتم التعامل بالوحدة الاستثمارية للصندوق على أساس صافي قيمة الموجودات للصندوق بتاريخ البيع أو الشراء.

ويلتزم الصندوق بتقديم بياناته المالية الدورية للهيئة كما يلتزم بالإعلان عن صافي قيمة موجوداته مرتين على الأقل في كل شهر وذلك لتمكين المستثمرين من متابعة أدائه بشكل مستمر واتخاذ قراراتهم الاستثمارية بناء على ذلك.

وسيتم في ضوء اقرار التعديلات على قانون الأوراق المالية التي تضمنت عددا من الأحكام المنظمة لعمل الصناديق، تعديل تعليمات الاستثمار المشترك الصادرة عن الهيئة والمنظمة لعمل صناديق الاستثمار، وذلك بهدف تشجيع الاستثمار المؤسسي وتسهيل انشاء هذه الصناديق لما توفره هذه الصناديق من فرص استثمارية وخاصة لصغار المستثمرين وما توفره من سيولة ومزايا الإدارة الكفؤة للاستثمار وتنويع الاستثمار مما يقلل تعرضها لمخاطر الاستثمار بشكل عام.

شكل رقم (6): صافي واجمالي قيمة الموجودات لصناديق الاستثمار المشترك المسجلة لدى الهيئة للأعوام 2007-2010*

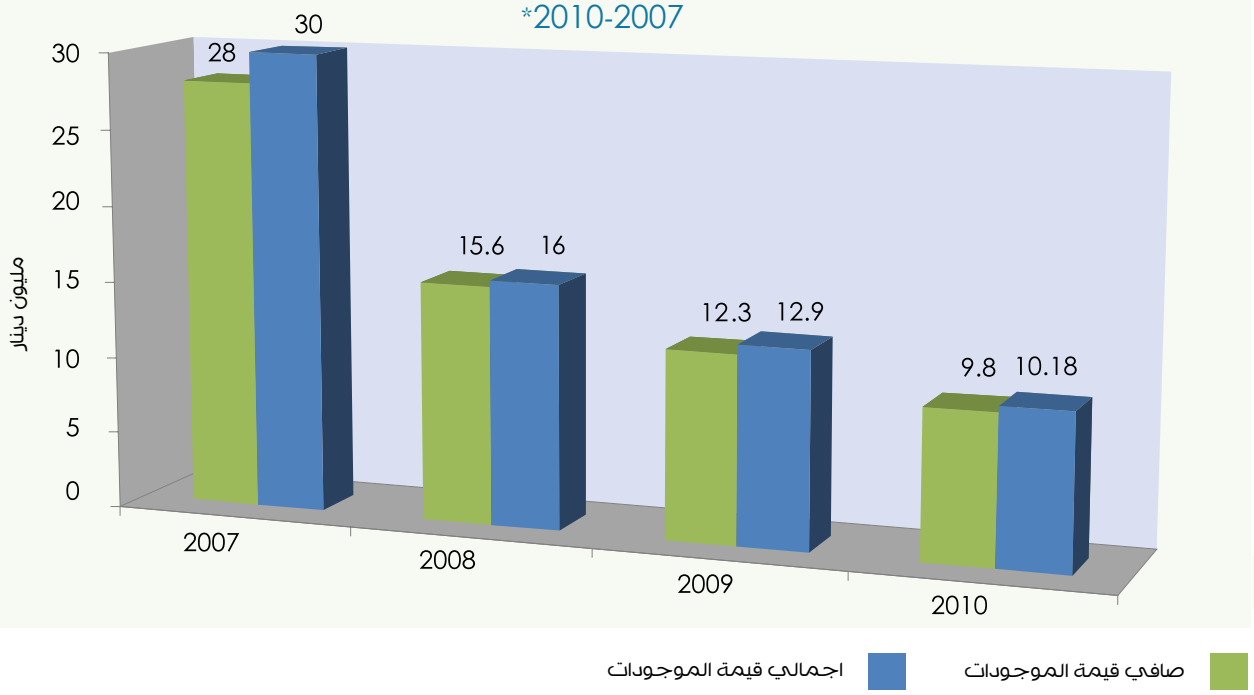

* تم شطب صندوق النمو للاستثمارات المالية من سجلات الهيئة بتاريخ 2010/10/2 في ضوء تصفيته تصفية إختيارية.

على الشركات المصدرة تضمين البيانات المالية المرحلية والسنوية الموحدة افصاحات كافية عن استثمارات الشركة الأم في كل شركة من الشركات التابعة والشركات المسيطر عليها

الإفصاح

يعتبر الإفصاح الأولي والدوري الدقيق وتوفير المعلومات للجمهور وللمستثمرين من المقومات الأساسية في الأسواق المالية كونها تساعد في الوصول إلى سوق يتسم بالعدالة والشفافية والكفاءة. وتقوم دائرة الإفصاح في الهيئة بمتابعة وحث الشركات المصدرة للأوراق المالية على التقيد بقانون الأوراق المالية وتعليمات الإفصاح الصادرة عن الهيئة، واتخاذ الإجراءات اللازمة بحق المخالفين. وهناك عدة مراحل لعملية الإفصاح يتوجب على الشركات المصدرة القيام بها وهي الإفصاح الأولي عن طريق نشرة الإصدار، والإفصاح الدوري المستمر عن البيانات المالية، والإفصاح عن المعلومات الجوهرية التي تؤثر على أسعار الأوراق المالية، والإفصاح عن تعاملات المطلعين وكبار المساهمين.

وتقوم دائرة الإفصاح بمتابعة التزام الشركات المساهمة العامة بالإفصاح عن نتائج أعمالها الأولية، وتقريرها السنوي، وتقريرها نصف السنوي. وتقوم الدائرة بدراسة التقارير الواردة إليها من هذه الشركات والتأكد من استيفائها لمتطلبات الإفصاح الصادرة عن الهيئة في المواعيد والمتطلبات المحددة في القانون والتعليمات. كما تعمل الدائرة على متابعة مدى تقيد الشركات بالإفصاح عن المعلومات الجوهرية المتعلقة بأية أحداث مهمة تهم المستثمرين وتؤثر على أسعار أوراقها المالية.

وبموجب قانون الأوراق المالية وتعليمات الإفصاح، يتوجب على الشركات تزويد الهيئة بنتائج أعمالها الأولية خلال فترة لا تتجاوز خمسة وأربعين يوماً من انتهاء سنتها المالية، وبتقريرها السنوي خلال فترة لا تتجاوز تسعين يوماً من انتهاء سنتها المالية، وتقريرها نصف السنوي خلال فترة لا تتجاوز ثلاثين يوماً من تاريخ انتهاء نصف سنتها المالية.

ومن الجدير بالذكر أن نسبة الشركات المساهمة العامة التي التزمت بتزويد الهيئة بنتائج أعمالها الأولية في التاريخ المحدد بلغت 93 % في العام 2010 مقارنة مع 95.2 % في العام 2009، وبلغت نسبة التزام الشركات بتزويد الهيئة بتقريرها نصف السنوي بمواعيدها المحددة 90 % مقارنة مع 91.3 % في العام 2009. كما بلغت نسبة الشركات التي التزمت بتزويد الهيئة بالتقرير السنوي ضمن الفترة المحددة 89 % في العام مقارنة مع 90.9 % في العام 2009.

جدول رقم (5):

نسبة التزام الشركات بالإفصاح عن البيانات المالية الدورية في الوقت المحدد للأعوام 2007- 2010

البيانات الدورية	2007	2008	2009	2010
نتائج الأعمال الأولية	% 94.5	% 96.5	% 95.2	% 93
التقرير السنوي	% 87.3	% 86.8	% 90.9	% 89
التقرير نصف السنوي	% 91.4	% 90.4	% 91.3	% 90

تنظم الهيئة الافصاح عن المعلومات الصحيحة والدقيقة لإتخاذ القرار الاستثماري المدروس

شكل رقم (7): نسبة إلتزام الشركات بالإفصاح عن البيانات المالية الدورية في الوقت المحدد للأعوام 2007-2010

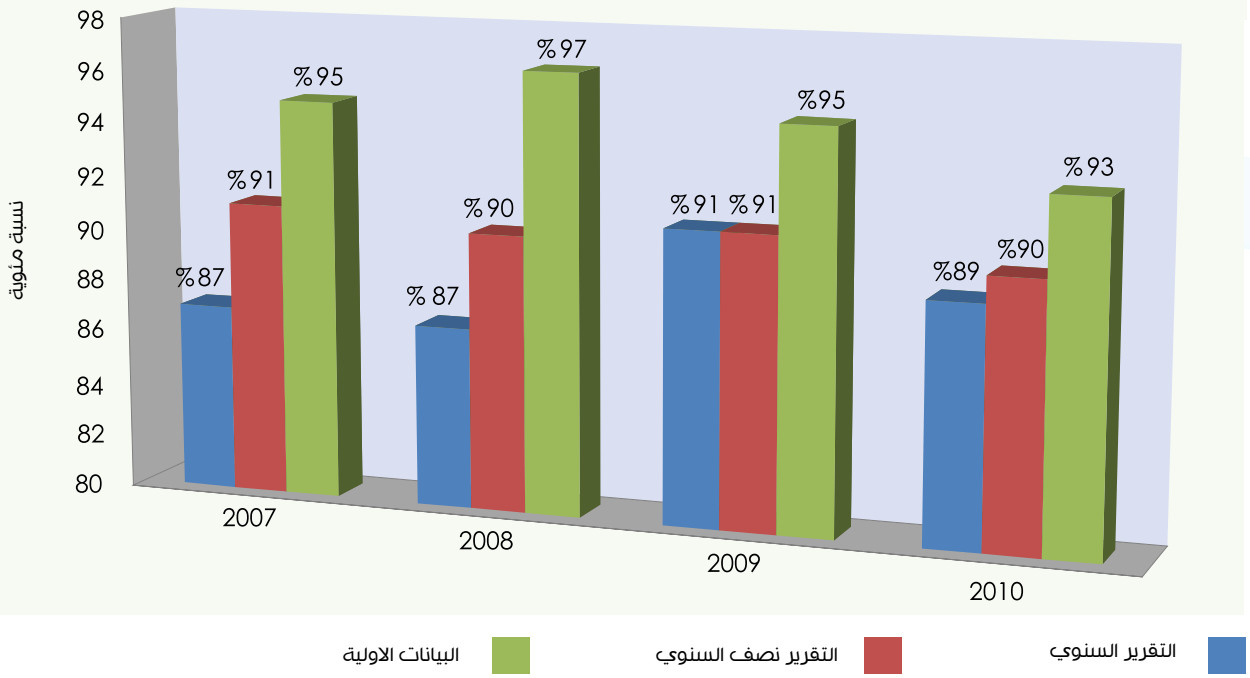

مخالفات تعليمات الإفصاح

1- الشركات التي لم تفصح عن بياناتها الدورية ضمن المواعيد المحددة:

بلغ عدد الشركات التي لم تزود الهيئة خلال عام 2010 بنتائج أعمالها الأولية ضمن الموعد المحدد 18 شركة من أصل 261 شركة، تم فرض غرامات مالية على 16 شركة منها تراوحت بين 500 و2500 دينار، وتم قيد المخالفات في سجل الشركات لدى الهيئة وتنبيه شركتين.

وبلغ عدد الشركات التي لم تزود الهيئة خلال عام 2010 بالتقرير السنوي لعام 2009 في الموعد المحدد 30 شركة من أصل 261 شركة، تم فرض غرامات مالية عليها تراوحت بين 500 و 4750 دينارا وتعليق أسهم شركتين عن التداول وقيد المخالفات في سجل الشركات لدى الهيئة.

كما بلغ عدد الشركات التي لم تزود الهيئة بالتقرير نصف السنوي 26 شركة من أصل 261 شركة لعام 2010، تم فرض غرامات مالية عليها تراوحت بين 500 و 4750 دينارا واستمرار تعليق أسهم شركة عن التداول وقيد المخالفات في سجل الشركات لدى الهيئة.

وقد تمت مخاطبة الشركات جميعاً والتأكيد عليها بضرورة التقيد بالقانون، حيث استجابت معظمها لطلب الهيئة باستثناء بعض الشركات التي تم فرض غرامة عليها بقرار من مجلس مفوضي الهيئة.

من أهم واجبات الشركات المساهمة العامة تجاه المستثمرين إصدار التقارير الدورية والإفصاح عنها، إضافة للإفصاح عن الأمور الجوهرية التي تؤثر على سعر الورقة المالية .

2- الشركات التي لم تلتزم بالبنود الافصاحية التي يجب أن يتضمنها التقرير السنوي:

لم تقم بعض الشركات ضمن تقاريرها السنوية لعام 2009 بالإفصاح عن كامل البنود المطلوب الإفصاح عنها بموجب تعليمات الإفصاح. فعلى سبيل المثال، لم تتضمن تقارير بعض الشركات معلومات عن الوضع التنافسي للشركة، وحجم الاستثمار الرأسمالي، والتحليل المالي، ونبذة تعريفية عن أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية والمزايا والرواتب التي حصل عليها كل منهم، وتم فرض غرامات مالية عليها وقيد المخالفات في سجل الشركات لدى الهيئة. وقد بلغ عدد هذه الشركات 55 شركة تم فرض غرامات مالية على 28 شركة منها تراوحت بين 250 و 10000 دينار وتنبيه 27 شركة.

3- الشركات التي لم تفصح للهيئة عن المعلومة الجوهرية التي تؤثر على أسعار أوراقها المالية:

لم تلتزم 16 شركة بإعلام الهيئة عن المعلومة الجوهرية التي توثر على أسعار أوراقها المالية. وقد تم فرض غرامات مالية على 9 شركات منها تراوحت بين 250 و 500 دينار وتنبيه 7 شركات وقيد المخالفات في سجل الشركات لدى الهيئة.

4- عدم إعداد البيانات المالية وفق تعليمات الأسس المحاسبية والمعايير واجبة التطبيق المتعلقة بتقدير القيمة العادلة والتصرف بفائض إعادة التقييم لسنة 2007 وتعليمات الاسس المحاسبية والمعايير واجبة التطبيق المتعلقة بإعداد البيانات المالية السنوية والمرحلية لسنة 2007:

تعتمد الهيئة تعليمات الأسس المحاسبية والمعايير واجبة التطبيق المتعلقة بتقدير القيمة العادلة والتصرف بفائض إعادة التقييم لسنة 2007 وتعليمات الاسس المحاسبية والمعايير واجبة التطبيق المتعلقة بإعداد البيانات المالية السنوية والمرحلية لسنة 2007 بهدف حماية المستثمرين. وعلى جميع الجهات الخاضعة لرقابة الهيئة إعداد بياناتها المالية وفقاً لهذه المعايير. وتم فرض غرامات مالية على 15 شركة خالفت هذه التعليمات تراوحت بين 500 و4000 دينار وتنبيه شركة، وقيد المخالفات في سجل الشركات لدى الهيئة.

5- عدم إعلام الهيئة بأسماء ومؤهلات الإدارة العليا:

بموجب تعليمات الإفصاح فإن على الشركة المصدرة إعلام الهيئة خطياً بأسماء ومراكز ومؤهلات أشخاص الإدارة العليا ذوي السلطة التنفيذية عند تعيينهم أو تركهم العمل لأي سبب من الأسباب وذلك خلال سبعة أيام من تاريخ حدوث ذلك. وقد تم توجيه تنبيه لإحدى الشركات التي لم تلتزم بهذا المتطلب وتم قيد المخالفة في سجل الشركات لدى الهيئة.

على المستثمرين في بورصة عمان تنويع الاستثمار في أكثر من ورقة مالية لتقليل المخاطر

جدول رقم (6):

توزيع المخالفات المتعلقة بتعليمات إفصاح الشركات المصدرة والمعايير المحاسبية ومعايير التدقيق للعام 2010

نوع المخالفة	النسبة المئوية
عدم تزويد الهيئة بنتائج الأعمال الأولية خلال الفترة المحددة	% 11
عدم تزويد الهيئة بالتقرير السنوي خلال الفترة المحددة	% 19
عدم تزويد الهيئة بالتقرير نصف السنوي خلال الفترة المحددة	% 16
عدم تزويد الهيئة بكافة البنود الافصاحيه التي يجب أن يتضمنها التقرير السنوي	% 34
عدم الإفصاح عن المعلومة الجوهرية بالسرعة المطلوبة	% 10
عدم إعداد البيانات المالية وفق معايير المحاسبة الدولية	% 9
عدم إعلام الهيئة بأسماء ومؤهلات أشخاص الإدارة العليا خلال الفترة المحددة	% 1

شكل رقم (8): توزيع المخالفات التي قامت الهيئة بمتابعتها للعام 2010 والمتعلقة بتعليمات افصاح الشركات المصدرة والمعايير المحاسبية ومعايير التدقيق

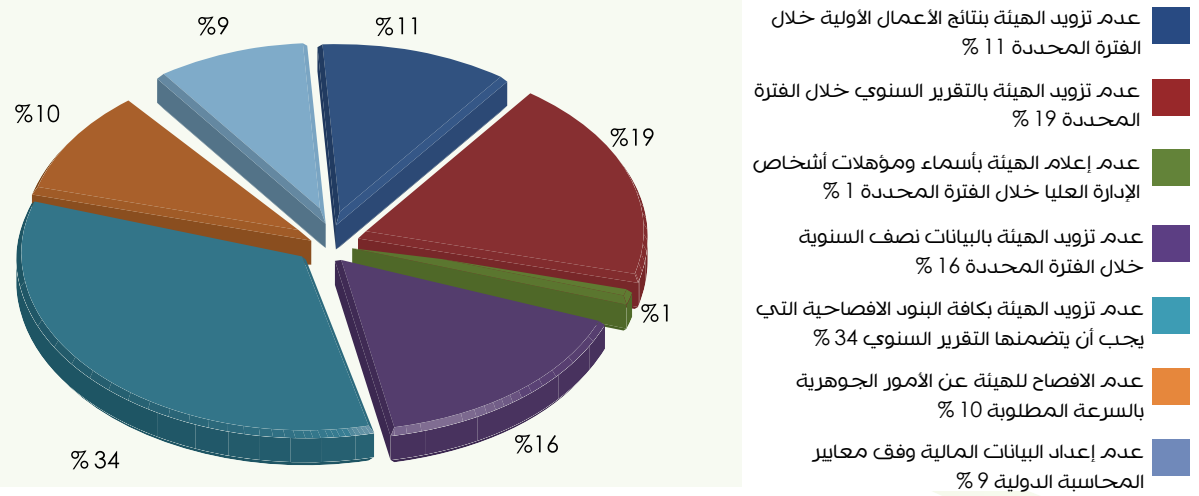

من أهم الممارسات المحظورة في سوق رأس المال تقديم بيانات غير صحيحة وتصديق مدقق الحسابات على بيانات غير صحيحة واستغلال معلومات داخلية غير معلنة لتحقيق مكاسب أو تجنب خسائر.

التعاون العربي والدولي

استمرت الهيئة في جهودها الرامية إلى تعميق التفاعل والتعاون مع الهيئات الرقابية والمؤسسات العربية والدولية بما يخدم تحقيق أهدافها ويمكنها من متابعة التطورات ذات العلاقة بعملها، وبما يساهم في الترويج لسوق رأس المال الوطني، حيث شاركت الهيئة في العديد من نشاطات المنظمة الدولية لهيئات الأوراق المالية IOSCO إضافة إلى مشاركتها في اجتماعات ونشاطات الاتحاد العربي لهيئات الأوراق المالية ومساهمتها الفاعلة من خلال عضويتها في اللجان الفنية للإتحاد.

كما شاركت الهيئة في العديد من اللقاءات على المستوى العربي والدولي كان من اهمها:-

- مؤتمر IOSCO Executive Committee, Technical Committee & Emerging Markets Committee في اسبانيا خلال الفترة 21 - 2010/1/22.
- مؤتمر Middle East Business Intelligence (MEED) Speaking Invitation-Summit of Securities Regulatory Authorities في أبو ظبي بتاريخ 2010/2/15.
- المؤتمر الثالث عشر لرجال الأعمال والمستثمرون العرب في سوريا خلال الفترة 3 - 2010/3/4.
- الاجتماع الثالث للجنة اختيار الأمين العام لاتحاد هيئات الاوراق المالية العربية في مصر خلال الفترة 24 - 2010/3/26.
- اجتماع اللجنة التنفيذية لاتحاد هيئات الاوراق المالية العربية في سوريا خلال الفترة 7 - 2010/4/8.
- مؤتمر "International Conference on "Global Financial Regulations in the Aftermath of the Crisis في اسطنبول بتاريخ 2010/5/11.
- البرنامج التدريبي Examination, Investigation and Litigation of Insider Trading and market Manipulation Cases in Securities Regulation وذلك ضمن برنامج IOSCO Seminar Training Program في اسطنبول خلال الفترة 27-2010/5/29.
- برنامج 5th Annual Islamic Markets Programme في ماليزيا خلال الفترة 4 - 2010/7/9.
- ندوة World Capital Market Symposium 2010 في ماليزيا خلال الفترة 27 - 2010/9/28.
- مؤتمر أبو ظبي الثاني للحوكمة "نحو مجالس إدارة أكثر فعالية" في أبوظبي تاريخ 2010/10/12.
- ندوة Commodity Futures Trading Commissions Symposium في شيكاغو الولايات المتحدة خلال الفترة 18 - 2010/10/22 .
- برنامج Malaysia's 11th Annual Emerging Markets Program في ماليزيا خلال الفترة 10/30 - 2010/11/4.
- برنامج Emirates Securities Leadership Program في أبو ظبي خلال الفترة 11/28 - 2010/12/1.
- مؤتمر FSA Annual International Seminar في لندن خلال الفترة 11/30 - 2010/12/2.
- وبهدف الترويج لسوق رأس المال الوطني والتعريف بالفرص الاستثمارية فيه فقد تم خلال الفترة 2010/5/14- 13 تنظيم لقاء ترويجي بالتعاون مع بورصة لندن London Stock Exchange و Bank of NewYork Mellon ندوة استثمار خاصة بسوق رأس المال الأردني Jordan Capital Market Day في مدينة لندن وبمشاركة 11 شركة أردنية من مختلف القطاعات الصناعية والمالية وقطاع الخدمات، حيث تم عقد ما يقارب من 60 اجتماعاً ثنائياً بين الشركات الأردنية والمستثمرين البريطانيين المهتمين بالاستثمار وإستكشاف الفرص الاستثمارية في شركاتنا الوطنية المدرجة في بورصة عمان.

اضافة لما سبق وبهدف تعزيز التعاون والتنسيق مع الهيئة والاطلاع على التجربة الأردنية في مجال تنظيم سوق رأس المال الوطني فقد استقبلت الهيئة العديد من الوفود العربية والدولية كان من أهمها:

- وفد من مجلس النواب البريطانيين برئاسة السيد Baroness Morris of Bolton وذلك ضمن زيارة عمل للأردن نظمها مجلس الشرق الأوسط التابع لحزب المحافظين البريطاني الحاكم.
- وفد خبراء متخصصين من هيئة الأوراق الماليزية وشركة Cagmas الماليزية وذلك لمناقشة موضوع توريق الديون والاطلاع على التجربة الماليزية.
- وفد محاكم مركز دبي المالي العالمي.
- وفد وزارة المالية من الجمهورية العربية السورية.

توقيع مذكرتي تفاهم مع كل من البنك المركزي ودائرة مراقبة الشركات

إيمانا من الهيئة بالتعاون والتنسيق بينها وبين المؤسسات الرقابية الوطنية فقد وقعت مذكرتي تعاون مع البنك المركزي ودائرة مراقبة الشركات ركزتا على التنسيق والتعاون بين الهيئة وكل من البنك ودائرة مراقبة الشركات في سبيل تحقيق أهداف هذه الأطراف والقيام بمهامهم في مجال التنظيم والرقابة، بما ينسجم والقوانين التي تحكم وتحدد مسؤولياتهم وواجباتهم، وسعياً لتحقيق الرقابة والإشراف الفعال على المؤسسات والشركات الخاضعة لرقابة هذه الأطراف بما يحقق التزام هذه المؤسسات والشركات بالتشريعات والأنظمة والتعليمات ذات العلاقة، وبهدف تعزيز الإفصاح والشفافية في سوق رأس المال الأردني وإيجاد المناخ الاستثماري.

ومن أهم ما تضمنته هاتين المذكرتين:

- التنسيق في مجال إعداد التشريعات والمعايير والمتطلبات الرقابية للجهات التي تخضع لرقابة وإشراف الجهات الرقابية الثلاث.
- عقد اللقاءات مع البنك والدائرة إذا ما اقتضت المصلحة ذلك، وذلك لبحث الأمور ذات الاهتمام المشترك وأساليب تطوير الرقابة على أنشطة الجهات الخاضعة للرقابة المشتركة.
- التعاون مع البنك المركزي بهدف إيجاد آلية مناسبة لتطبيق أحكام المادة (34) من قانون البنوك رقم (28) لسنة 2000، وكذلك تطبيق تعليمات البنك المركزي الخاصة باسهم الخزينة للبنوك، وذلك من خلال لجنة فنية تضم في عضويتها كلا من هيئة الأوراق المالية والبنك المركزي وبورصة عمان ومركز إيداع الأوراق المالية.
- التعاون وتبادل المعلومات مع البنك المركزي بهدف مكافحة عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب وفقا للمعايير الدولية والتشريعات المحلية بهذا الخصوص، وفيما يتعلق بتسجيل وترخيص الأشخاص الاعتباريين لممارسة أعمال الخدمات المالية من البنوك والشركات التابعة لها واعتماد الأشخاص الطبيعيين لديها.
- التعاون والتنسيق وتبادل المعلومات مع دائرة مراقبة الشركات بهدف تنظيم الأمور ذات الاهتمام المشترك والتي تقع ضمن مهام الطرفين الرقابية بما في ذلك تسجيل وترخيص الشركات الخاضعة لرقابة الهيئة والدائرة وتطبيق قواعد حوكمة الشركات وتصفية واندماج الشركات الخاضعة لرقابة الطرفين.

التدريب وثقافة الجمهور

تولي الهيئة أهمية كبيرة لموضوع تدريب موظفي الهيئة لرفع كفاءتهم العلمية والمهنية واطلاعهم على أهم التطورات على الصعيد الدولي. وقد عقدت الهيئة خلال العام 2010 عدداً من البرامج التدريبية بالتنسيق مع جهات عربية ودولية، كما تم إيفاد 79 موظفاً من إجمالي عدد الموظفين في دورات تدريبية ومؤتمرات متخصصة خارج المملكة وداخلها، كانت على النحو التالي:

جدول رقم (7) : الدورات التدريبية الداخلية والخارجية لموظفي الهيئة خلال عام 2010

الـــدورات	عدد الموظفين	عدد المشاركات
داخلية	58	90
خارجية	21	28
المجموع	79	118

الدورات التدريبية والندوات واللقاءات التي عقدتها الهيئة او شاركت فيها خلال العام 2010

- البرنامج السنوي الرابع الخاص بالرقابة والإشراف على الأسواق المالية والعاملين فيها "Enforcement and Market Oversight Training Program" بالتعاون مع هيئة الرقابة الأمريكية US Securities and Exchange Commission في الفترة ما بين 14-17 حزيران.
- دورة تدريب وتأهيل الوسطاء الماليين، حيث شارك فيها 46 مشاركاً يمثلون معظم شركات الوساطة المرخصة من الهيئة، حيث تعقد الهيئة هذه الدورة بشكل دوري بهدف رفع كفاءة العاملين في السوق وتعميق معرفتهم المهنية المتخصصة ورفد سوق الأوراق المالية بمهنيين على مستوى عال من الكفاءة العلمية والمهنية. ويعتبر اجتياز هذه الدورة التدريبية والامتحان المقرر بنجاح شرطا أساسيا لممارسة أعمال الوساطة والخدمات المالية.
- دورة «إدارة الاستثمارات المالية» بالتعاون مع المعهد العربي للتخطيط في الكويت ووزارة التخطيط والتعاون الدولي في الفترة من 17-2010/10/28 ضمن إطار البرامج التدريبية التي ينظمها المعهد ضمن خطته التدريبية لعام 2011/2010. وقد شارك في هذه الدورة 55 مشاركا يمثلون عددا من شركات الخدمات المالية العاملة في سوق رأس المال الوطني وعدداً من موظفي مؤسسات السوق. وقد تم منح المشاركين شهادة متخصصة في مجال إدارة الاستثمارات المالية.
- كما نظمت الهيئة لقاءات ومحاضرات توعوية وتثقيفية للعديد من الوفود التي تم استقبالها من مختلف المؤسسات الوطنية العسكرية والمدنية ومن الجامعات والمعاهد كان منها ما يلي:
- وفد كلية الدفاع الوطني المكون من أعضاء هيئة التوجيه والدارسين في الكلية يمثلون 13 دولة عربية وأجنبية منها السعودية والإمارات والسودان ولبنان وسوريا وسلطنة عمان والبحرين ومصر والكويت وباكستان والجزائر والمغرب والعراق.
- وفد ضباط مدرسة الدفاع الجوي، حيث كانت الزيارة ضمن منهاج دورة الدفاع الجوي المتقدمة.
- وفد دائرة مراقبة الشركات، حيث تم اطلاعهم على مهام الجهاز الرقابي في هيئة الأوراق المالية والتطورات التشريعية في سوق رأس المال.
- وتم تقديم محاضرات لدى عدد من الجهات العسكرية كان منها محاضرة بعنوان « سوق رأس المال الوطني» في كلية الدفاع الوطني الملكية الأردنية وذلك في مقر الكلية، ومحاضرة بعنوان «دور هيئة الأوراق المالية في بناء الاقتصاد الوطني وتشجيع الاستثمار» في مقر أكاديمية الشرطة الملكية ضمن البرنامج التدريبي الذي تعقده الأكاديمية تحت عنوان « الإدارة الشرطية العليا».
- كما استقبلت الهيئة عددا من الوفود الطلابية من جامعات ومدارس وطنية من كلية عجلون الجامعية وكلية معان الجامعية وجامعة فيلادلفيا ومدرسة أم عمارة الثانوية الشاملة للبنات.

كرسي جلالة الملك عبد الله الثاني لدراسات الاوراق المالية في الجامعات الاردنية

ضمن جهود الهيئة لتعميق الوعي وتجذير ثقافة الاستثمار بالأوراق المالية، فقد استكملت الهيئة التحضيرات اللازمة للبدء في التدريس في برنامج ماجستير كرسي جلالة الملك عبدالله الثاني لدراسات الأوراق المالية في قسم التمويل في كلية الأعمال في الجامعة الأردنية والذي أنشأته الهيئة بالتعاون مع الجامعة الأردنية لتدريس مواد عملية تطبيقية تتعلق بسوق رأس المال الوطني وتشريعاته والاستثمار فيه اضافة الى إجراء البحوث والدراسات المتعلقة بهذا المجال. وسيبدأ التدريس في البرنامج اعتبارا من بداية عام 2011. وقد جاء انشاء هذا البرنامج بهدف تعزيز التوعية وتعميق ثقافة الاستثمار بالاوراق المالية حيث قامت الهيئة بتوقيع مذكرة تفاهم مع الجامعة الأردنية تم بموجبها تأسيس الكرسي في الجامعة. وقد أصدرت الهيئة تعليمات خاصة بالكرسي نصت على تشكيل مجلس خاص، كما حددت مصادر تمويله حيث سيكون ذلك بشكل رئيسي من الأموال التي ستخصصها الهيئة ومؤسسات سوق رأس المال الوطني.

الترخيص والاعتماد

يعتبر تنظيم أعمال الخدمات المالية من أهم مهام هيئة الأوراق المالية، وذلك للمحافظة على سلامة التعامل في سوق رأس المال الوطني وحمايته من المخاطر التي يتعرض لها وحماية المستثمرين في الأوراق المالية. وتشمل الأعمال التي ترخصها الهيئة: الوساطة المالية وأمانة الاستثمار وإدارة الاستثمار والاستشارات المالية والحفظ الأمين وإدارة الإصدارات من خلال الالتزام ببذل عناية وإدارة الإصدارات من خلال تحقيق غاية وأمانة الإصدار والتمويل على الهامش.

وقد حددت التعليمات الصادرة عن الهيئة شروطاً يجب توافرها في الشركات للحصول على تراخيص لممارسة أي من النشاطات والخدمات المالية التي تمنحها الهيئة، وجاء تنظيم أعمال الخدمات المالية من أجل تشجيع الاستثمار المؤسسي وخلق كفاءات مهنية مالية محترفة مسؤولة.

وفيما يلي نتائج عام 2010 فيما يتعلق بتراخيص شركات الخدمات المالية ومعتمديها

جدول رقم (8) : شركات الخدمات المالية الجديدة والتراخيص الممنوحة لها لمزاولة أعمالها

أ- منح ترخيص لشركة واحدة لممارسة أعمال الخدمات المالية وذلك على النحو التالي:

الشركة	الترخيص الممنوح	تاريخ منح الترخيص
بنك القاهرة عمان	الحفظ الأمين	2010/3/8

جدول رقم (9) : شركات الخدمات المالية القائمة والتراخيص الجديدة الممنوحة لها لمزاولة أعمالها

ب- منح 6 شركات قائمة 11 ترخيصاً على النحو التالي:

الرقم	الشركة	التراخيص الممنوحة	تاريخ منح الترخيص
1	أموال للخدمات والوساطة المالية	الوسيط لحسابه والتمويل على الهامش.	2010/2/3
2	شركة مبادلة للاستثمارات المالية	التمويل على الهامش	2010/3/17
3	المغتربين الأردنيين للوساطة المالية	التمويل على الهامش	2010/5/24
4	الشروق للوساطة المالية	التمويل على الهامش الوسيط لحسابه	2010/7/6
5	أجياد للأوراق المالية	التمويل على الهامش	2010/7/6
6	العربية للاستثمارات المالية	إدارة الاستثمار أمانة الاستثمار إدارة الإصدارات من خلال الالتزام ببذل عناية أمانة الإصدار	2010/7/28

جدول رقم (10) : التراخيص الملغاة التي تم منحها سابقاً لشركات الخدمات المالية

ج- إلغاء 5 تراخيص ممنوحة لـ 3 شركات خدمات مالية وذلك على النحو التالي:

الرقم	الشركة	التراخيص الملغاة	تاريخ إلغاء الترخيص
1	الرضا للخدمات المالية	الوسيط لحسابه	2010/4/7
2	بيت الأسهم للأوراق المالية	الوسيط المالي الوسيط لحسابه التمويل على الهامش	2010/5/4
3	بنك الاردن دبي الاسلامي	الوسيط لحسابه	2010/8/25

جدول رقم (11) : الشركات التي تم نقل تراخيصها إلى شركات أخرى وفقاً لتعليمات الترخيص والاعتماد للخدمات المالية

د- نقل ترخيص بنك إلى شركة مملوكة بالكامل له وفقاً لتعليمات الترخيص والاعتماد للخدمات المالية وتنظيمها لسنة (2005) وذلك على النحو التالي:

الرقم	اسم البنك	اسم الشركة	نوع الترخيص المنقول للشركة	تاريخ نقل الترخيص
1	بنك الاردن دبي الاسلامي	شركة مسك للوساطة المالية	الوسيط المالي	2010/8/25

شكل رقم (9): عدد التراخيص والاعتمادات الممنوحة للشركات والاشخاص الطبيعيين لممارسة اعمال الخدمات المالية خلال الأعوام 2006-2010

جدول رقم (12) :نوع الاعتماد وعدد الاشخاص الطبيعيين المعتمدين لممارسة اعمال الخدمات المالية

هـ- منح 75 اعتماداً لـ50 شخصاً طبيعياً لممارسة أعمال الخدمات المالية وذلك على النحو التالي:

نوع الاعتماد	العدد
الوسيط المالي	23
المستشار المالي	15
أمين الاستثمار	8
مدير الاستثمار	14
مدير الاصدار	4
ضابط امتثال	6
الحفظ الامين	2
أمين إصدار	3
المجموع	75

على المستثمرين في بورصة عمان التأكد من ترخيص المعتمدين من قبل هيئة الأوراق المالية

شكل رقم (10): عدد شركات الخدمات المالية والاشخاص الطبيعيين المرخصين المعتمدين لممارسة اعمال الخدمات المالية (تراكمي) للأعوام 2006-2010

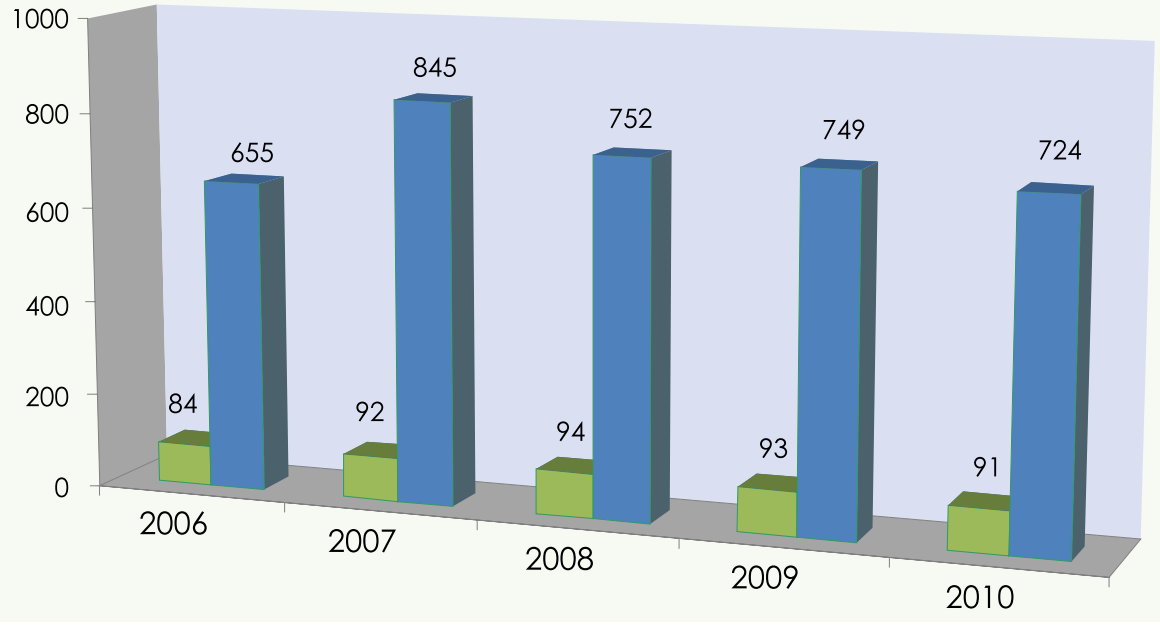

مخالفات شركات الخدمات المالية

تقوم دائرة الترخيص والتفتيش في الهيئة بمتابعة مستمرة لكافة شؤون شركات الخدمات المالية ومدى التزامها بقانون الأوراق المالية والأنظمة والتعليمات والقرارات الصادرة بمقتضاه. كما تقوم بمتابعة مدى تقيد هذه الشركات بمعايير الملاءة من خلال الزيارات التفتيشية وتحليل تقارير الملاءة المالية الأسبوعية التي تقدمها هذه الشركات للهيئة، ومقارنة بنودها والتي تشمل التحقق من نسبة إجمالي الالتزامات إلى حقوق الملكية، والمسحوبات الشخصية للشركاء إلى رأس المال المدفوع، وإجمالي الذمم المدينة والدائنة إلى صافي حقوق الملكية. ويتم التحقق من انسجامها مع الحدود العليا لهذه النسب وكذلك إجراء تحليل لنسب السيولة لهذه الشركات ومعرفة وضعها المالي.

ونتيجة لهذه المتابعة، فقد قامت الهيئة من خلال دائرة الترخيص والتفتيش بمخالفة عدد من شركات الخدمات المالية آخذة بعين الاعتبار عند اتخاذ قرار المخالفة وإيقاع العقوبة تكرار بعض المخالفات من قبل بعض الشركات.

وقد كانت مخالفات شركات الخدمات المالية خلال عام 2010 كما يلي:

1. إصدار خمس مخالفات لشركات خدمات مالية لقيامها بتقديم بيانات مالية لا تعكس الوضع الحقيقي للشركة، وتم فرض غرامات مالية عليها بقيم تتراوح بين ألف وثلاثة آلاف دينار، وتعليق أعمال شركة واحدة منها.
2. مخالفة شركتي خدمات مالية لقيامهما بالتأثير سلباً على المنافسة والحد من الخدمات المقدمة من قبلهما، وتم فرض غرامة مالية على واحدة منهما بقيمة خمسمائة دينار وعلى الأخرى بقيمة ألف دينار .
3. مخالفة ثلاث شركات خدمات مالية لعدم الاحتفاظ بالسجلات المحاسبية وفقاً لمعايير المحاسبة المعتمدة، وتم فرض غرامات مالية عليها بقيم تتراوح بين ألف وألف وخمسمائة دينار.
4. إصدار مئة وثمانية وعشرين مخالفة بحق شركات خدمات مالية لقيامها بمخالفة معايير الملاءة المالية سواء من حيث عدم تحصيل أرصدة الذمم المدينة للعملاء أو تجاوز ارصدة الذمم المدينة والدائنة للعملاء الحد الأعلى المسموح به أو تجاوز مجموع الالتزامات التي على الوسيط الحد الأعلى المسموح به أو تجاوز مسحوبات الشركاء الحد الأعلى المسموح به أو لعدم إجراء التسويات المطلوبة عليه أو لمخالفة نسبة السيولة، ومخالفتها قرارات مجلس المفوضين الموجهة لشركات الخدمات المالية مثل ضرورة الالتزام بأن لا تتجاوز نسبة الذمم المدينة لشركات الوساطة عن 75% من صافي حقوق الملكية، وبناء مخصص الديون المشكوك في تحصيلها بما ينسجم مع الذمم المدينة التي تزيد عن ثلاثة أشهر وغير مغطاة بأوراق مالية.

على المرخص له أن يحتفظ بالسجلات المحاسبية وفقاً لمعايير المحاسبة المعتمدة.

وقد تم فرض إحدى عشرة غرامة مالية تتراوح قيمها ما بين مئتين وخمسين دينارا وألفي دينار، وتم قبول رد خمس شركات، والاكتفاء بإشعار المخالفة لشركتين، وتم تعليق عمل خمس شركات وإلغاء ترخيص شركتين، وتوجيه تنبيه لمئة وثلاث شركات مع تدابير خاصة بحق بعضها كالتالي:-

ثمانية عشر شركة تم فرض التعامل النقدي عليها، وثلاث شركات تم إلزامها بعدم تنفيذ عمليات شراء لصالح العملاء والاكتفاء بعمليات البيع لتسديد الذمم المدينة، إحدى عشرة شركة تم إلزامها بتقديم كفالة بنكية إضافية، وتم تعيين مدققي حسابات على خمسة عشر شركة.

5. إصدار مخالفتين لتعليمات الترخيص بسبب عدم الحصول على موافقة الهيئة المسبقة قبل امتلاك 5% فأكثر من رأس مال شركة الخدمات المالية، حيث تم فرض غرامة مالية قيمتها ثلاثة آلاف دينار .

6. إصدار ثلاث مخالفات لتعليمات التداول بسبب عدم الاحتفاظ بتفاويض خطية أو هاتفية من العملاء، حيث تم فرض غرامة مالية على كل واحدة منها بقيمة ألفي دينار .

7. إصدار مئة وتسعة وستين مخالفة لتعليمات التمويل على الهامش من حيث انخفاض نسبة هامش الصيانة عن الحد الأدنى الذي يقرره المجلس، حيث تم قبول رد مئة وخمسة عشر شركة، والتأكيد على ثلاث شركات بعدم تكرار المخالفة، وتنبيه أربعة وخمسين شركة.

8. إصدار تسعة وعشرين مخالفة لتعليمات الترخيص من حيث انخفاض صافي حقوق الملكية عن 75% من رأس المال المدفوع، أو عدم الالتزام بتعيين ضابط امتثال أو عدم إعلام الهيئة خطياً بأي تغيير يطرأ على المعلومات المقدمة لها، أو عدم إعلام الهيئة بالاتفاقيات التي تعقدها مع البنوك، أو عدم إرسال كشف حساب للعملاء كل 3 أشهر على الأقل أو عدم توافر متطلبات الترخيص في شركات الخدمات المالية بصورة مستمرة، أو عدم مسك الدفاتر والسجلات المحاسبية الخاصة بها، أو بيع أوراق مالية قبل التأكد من ملكيتها وبأنها غير محجوزة ومرهونة، أو عدم الالتزام بمهام المدير التنفيذي، أو قبول تفاويض من غير العملاء الموثقين لديهم حسب الأصول، أو عدم التزام هيئة المديرين بوضع السياسات العامة للشركة والإشراف عليها، أوعدم إعلام الهيئة بالدعاوى المتعلقة بالشركة أو المعتمدين بالشركة، حيث تم فرض غرامة مالية على عشر شركات بقيمة تتراوح بين ألف وخمسمائة دينار وألفي دينار، وتم تنبيه شركتين بعدم تكرار المخالفة، وقبول رد سبعة عشر شركة.

9. مخالفة خمس شركات لتعليمات مكافحة غسل الأموال، حيث تم التأكيد على ثلاث شركات بضرورة الالتزام بالتعليمات، وتنبيه شركتين بعدم تكرار المخالفة.

10. مخالفة ثلاثة معتمدين إداريين لممارستهم الخداع والتضليل والأعمال المحظورة، ولعدم التزامهم كمدراء تنفيذيين أو أعضاء هيئة مديرين بالمهام الموكلة لهم، حيث تم فرض غرامات مالية عليهم تتراوح بين مئتين وخمسين دينارا وثلاثة آلاف دينار.

11. توجيه تنبيه لشركة واحدة لمخالفتها تعليمات الإفصاح وعدم الإفصاح عن استقالة أحد أعضاء مجلس الإدارة.

12. مخالفة شركتين لمخالفتهما تعميم الهيئة المتعلق بعدم إصدار الشيكات دون ختمها بعبارة يصرف للمستفيد الأول، حيث تم فرض غرامة مالية على كل واحدة منهما بقيمة ألف وخمسمائة دينار.

جدول رقم (13) : توزيع المخالفات الصادرة عن مجلس المفوضين حسب دوائر الهيئة للاعوام 2008 - 2010

الدائرة	2008	2009	2010
الترخيص والتفتيش	96	77	194
الرقابة على التداول	57	53	30
الاصدار	8	6	2
الافصاح	126	189	165
التنفيذ والشؤون القانونية	11	47	20
العدد الاجمالي	298	372	411

على المستثمرين في بورصة عمان اتخاذ القرار الاستثماري بناء على الارقام والمعلومات

شكل رقم (11): المخالفات الصادرة عن مجلس المفوضين موزعة حسب دوائر الهيئة للأعوام 2008-2010

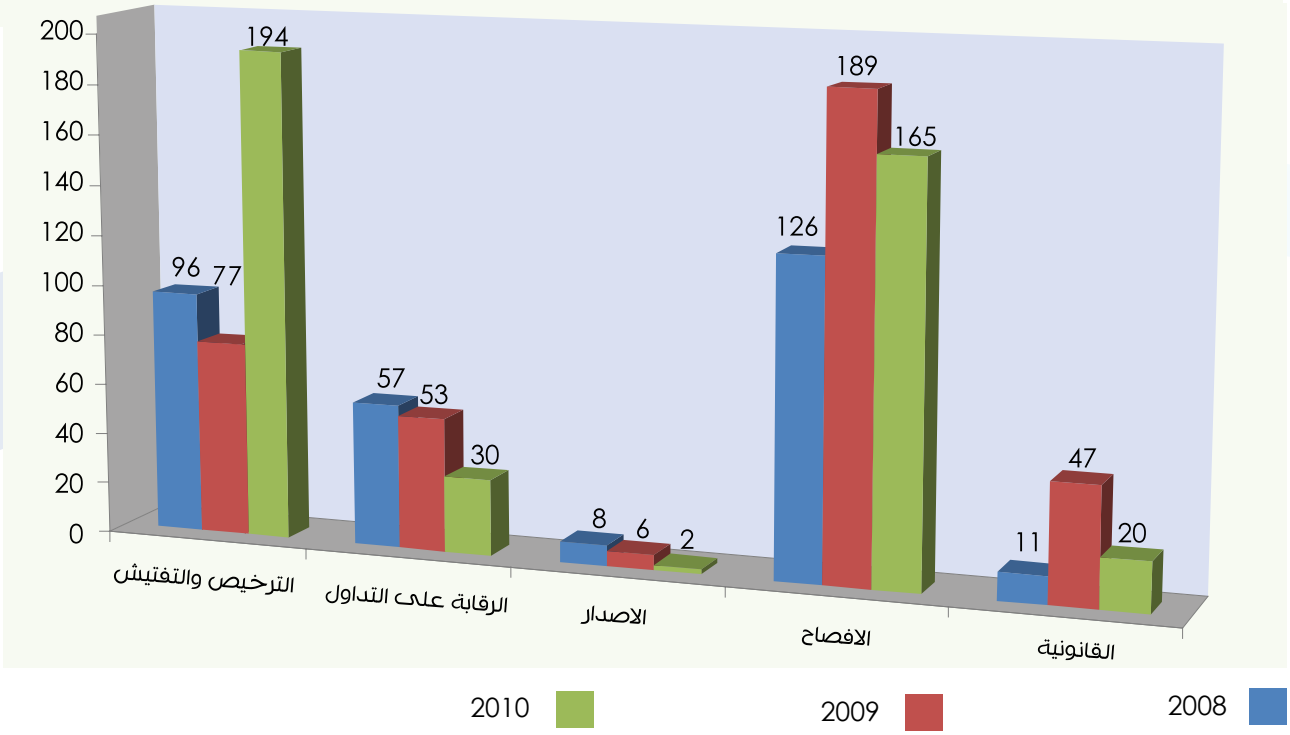

الرقابة على التداول

- أطلقت الهيئة في اطار سعيها المستمر لإحكام الرقابة على سوق الأوراق المالية وتحقيق العدالة والمساواة بين جمهور المستثمرين في الأوراق المالية ولضمان سلامة التداول وعدالة التسعير وتوفير البيئة المناسبة للتفاعل الحر بين قوى العرض وتعزيز البيئة الاستثمارية، نظام الرقابة الفوري الـ ARAMIS والذي يتمتع بمزايا من أهمها امكانية توفير جميع المعلومات المتعلقة بالتداول بصورة فورية أو تاريخية كأسماء المتداولين في السوق مع جميع التفاصيل المتعلقة بهم من حيث نسب شرائهم وبيعهم على ورقة مالية محددة أو على السوق بشكل عام وذلك لمعرفة الأشخاص المؤثرين على السوق ومتابعة تعاملاتهم، كما يمتاز النظام بأنه يصدر إنذارات ALERTS لأي تداول يخالف المعايير السليمة والدقيقة الموضوعة من قبل دائرة الرقابة على التداول وذلك ليسهل على المراقبين إمكانية منع أو تتبع الحركات المخالفة والتي يكون لها تأثير على سلامة سير التداول.
- كما تستخدم دائرة الرقابة على التداول في الهيئة نظام التداول الالكتروني GL بنسخته الجديدة والذي تم إطلاقه من قبل بورصة عمان حيث يمتاز هذا النظام بوجود افتتاح عشوائي للتداول خلال (± 2) دقيقة وذلك لاستبعاد التأثير على أسعار الافتتاح للأوراق المالية، وكذلك جلسة ما قبل الإغلاق لتحديد سعر الإغلاق وفتحها عشوائياً ايضاً بالإضافة إلى وجود فترة تداول على سعر محدد وهو سعر الإغلاق، وتم ربط النظام بقاعدة بيانات مركز الإيداع بشكل مباشر كما تم اعتماد آلية لاستخراج التقارير من السجلات التاريخية من قاعدة البيانات من خلال برمجيةBusiness Object التي تتيح إمكانية تصميم التقرير وفق المعلومات المطلوبة.
- كما ترتبط دائرة الرقابة على التداول بعدة أنظمة وبرمجيات وذلك لمساعدتها في إتمام عملها بالشكل السليم ومن اهم هذه الأنظمة والبرمجيات نظام مركز إيداع الأوراق المالية الذي يوفر أسماء الأشخاص المتعاملين على الأوراق المالية ومعرفة عدد الأوراق المالية التي يملكها المتعاملون بالسوق، ويرتبط هذا النظام بنظام الأحوال المدنية والذي يتيح للدائرة معرفة أقارب الأشخاص المتعاملين بالسوق، ونظام MIS الذي يظهر للمراقبين صافي أعمال الوسطاء خلال فترة معينة. كما يظهر تقارير بأكبر الأحجام التي تم تنفيذها على الأوراق المالية وتقارير أخرى تساعد على إتمام عملية الرقابة، كما قامت الدائرة باستحداث عدة برامج داخلية تساعدها على تتبع تعاملات المستثمرين الذين يعملون ضمن مجموعات.

للهيئة إجراء أي تحقيق أو تفتيش أو تدقيق تراه ضروريا لتنفيذ القانون وحماية المستثمرين.

- **ومن أهم ما تقوم به دائرة الرقابة على التداول في الهيئة ما يلي:**

- متابعة عمليات التداول والتحقق من انسجامها مع القوانين والأنظمة والتعليمات المعمول بها. وفي حالة اكتشاف أي سلوك مخالف تقوم دائرة الرقابة على التداول بالاتصال مع الوسيط للتنبيه عليه لتجنب هذا السلوك وفي حالة وجود مخالفات جوهرية يتم متابعتها بعد الجلسة حيث يتم تحليل موسع للعمليات التي يشتبه بوجود مخالفات فيها، ودراسة تعاملات الأطراف ذوي العلاقة خلال تلك الجلسة وخلال الفترات السابقة لتأكيد أو نفي حدوث مخالفة، وفي حال التأكد من وجود مخالفة يتم السير بإجراءات إشعار الجهة المخالفة وإتمام الإجراءات القانونية المتعلقة بتلك المخالفة.
- مراقبة تداولات المجموعات التي تتكون من عدد من المستثمرين الذين تربطهم علاقات معينة ويتداولون بنمط معين يهدف إلى إيهام الجمهور بوجود تداول نشط على الورقة المالية ويؤثر على سعر الورقة المالية و/أو حجم تداولها الأمر الذي يؤثر على سلامة سير عملية التداول وفي حال وجود مثل هذه التداولات يتم اتخاذ الاجراءات المناسبة بحقهم ومخالفتهم حتى لا يتم تكرار مثل هذه الممارسات، وتعمل الدائرة على دراسة تغيرات الأسعار خلال الجلسة وتقارنها مع تغيرات الأسعار خلال الجلسات السابقة وفي حال وجود ارتفاع أو انخفاض في سعر ورقة مالية ملفت للنظر يتم دراسة الافصاحات الواردة من الشركة المصدرة للورقة المالية وفي حال عدم وجود افصاحات تبرر هذا التغير في السعر تقوم الدائرة بمخاطبة الشركة المصدرة للورقة المالية والطلب منها تزويد الهيئة بأية معلومات أو أحداث جوهرية قد تكون وراء هذا التغير وعند الحصول على رد الشركة يتم تعميمه على جمهور المستثمرين وذلك بهدف توفير العدالة بين المتعاملين وتوفير اكبر قدر ممكن من المعلومات والبيانات التي تمكن المستثمر من اتخاذ قراره الإستثماري المبني على معلومات صحيحة وأسس علمية.
- متابعة ما ينشر في وسائل الإعلام من أخبار ومقالات ودراسات حيث يتم تحليل تعاملات الجهات التي تصرح بهذه الأخبار أو تصدر تلك الدراسات والتأكد من عدم وجود مصلحة خاصة لها وذلك للتأكد من عدم استغلال وسائل الإعلام للترويج وتحقيق مصالح خاصة على حساب جمهور المتعاملين، إضافة إلى ذلك فإن الدائرة تتابع الافصاحات والأخبار الخاصة بالشركات المدرجة وتعمل على تحليل التداولات في الفترات السابقة واللاحقة لهذه الافصاحات وخاصة تداولات الأشخاص المطلعين للتأكد من عدم استغلالهم للمعلومات الداخلية التي يحصلون عليها بحكم عملهم لتحقيق مصالحهم الخاصة.
- إعداد تقارير يومية تتضمن أحجام التداول والتغيرات بالأسعار وأكثر الشركات تداولاً وأكثرها تذبذباً بالأسعار وتكون هذه الأرقام مقارنة مع الأيام السابقة كما تتضمن التقارير تفاصيل الصفقات الكبيرة ونسبة شراء وبيع الوسيط لعملائه ولمحفظته من حجم التداول الإجمالي.

الرقابة على مؤسسات سوق رأس المال

تخضع كل من بورصة عمان ومركز إيداع الأوراق المالية لرقابة هيئة الأوراق المالية وتتم متابعة مراقبة عمل هاتين المؤسستين من خلال دائرة الرقابة على مؤسسات سوق رأس المال.

أ- بورصة عمان :

تقوم دائرة الرقابة على مؤسسات سوق رأس المال بمتابعة قيام بورصة عمان بأعمالها وفق القانون وقيامها بمراقبة أعمال التداول والإشراف على أعضائها والتأكد من ممارسة أعضاء مجلس إدارة البورصة والإدارة التنفيذية لصلاحياتهم وفق القانون والأنظمة والتعليمات من خلال مراجعة وتدقيق التقارير التي تقدمها البورصة والتعاميم الصادرة عنها والمراسلات الموجهة لأعضائها كما ينظر مجلس مفوضي الهيئة في قرارات مجلس إدارة البورصة بشكل دوري ومنتظم.

أداء البورصة خلال عام 2010 :

على الرغم من ظلال الأزمة المالية الدولية والإقليمية فقد حافظت البورصة على التوازن النسبي بفضل التشريعات الناظمة والاستباقية في سوق رأس المال، كضوابط الافصاح وتبني الرقابة والمعايير المحاسبية. وكون هذه البورصة مرآة تعكس أداء الاقتصاد الوطني الحقيقي ومن الطبيعي تأثرها بالظروف المحيطة والتي هي بشكل عام خارجة عن سيطرة الهيئة، فقد استمر التأثر بالظروف الاقتصادية والمالية المحلية والخارجية وتداعيات الأزمة المالية العالمية والأوضاع في أسواق المال الإقليمية وتراجع السيولة الموجهة للاستثمار في الأوراق المالية والائتمان المقدم من البنوك لغاية الاستثمار بما في ذلك الاستثمار في الأوراق المالية، مما أدى الى تراجع الطلب على الاستثمار في الأوراق المالية وازدياد التفضيل النقدي والتوجه للاستثمارات السائلة وقليلة المخاطر. ورغم ظلال ما سبق ذكره فقد سجلت مؤشرات أداء البورصة تراجعا محدوداً نسبياً في نهاية عام 2010.

شكل رقم (12): الرقم القياسي لاسعار الاسهم المرجح بالقيمة السوقية للأعوام 1998-2010

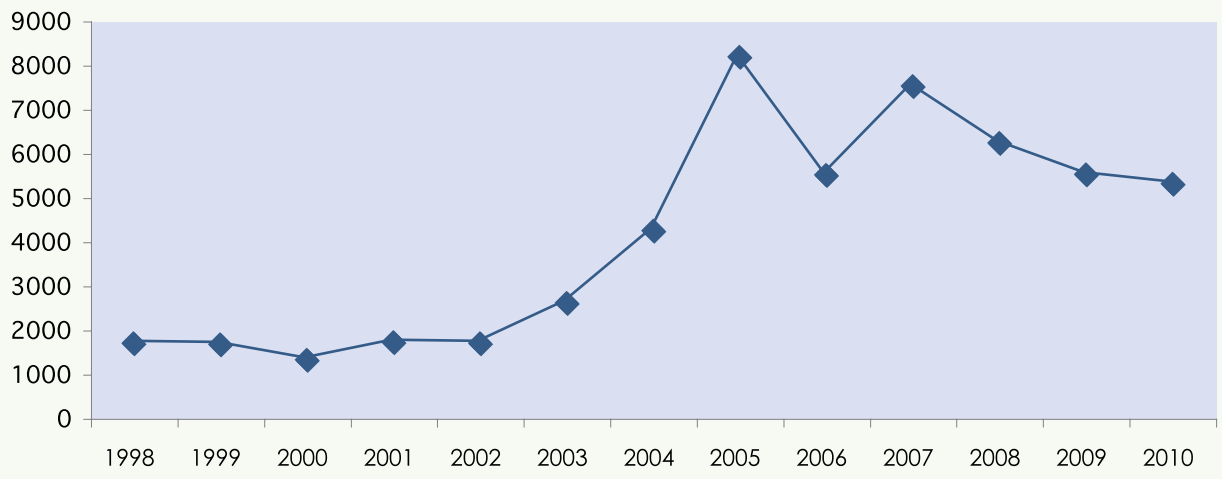

فقد بلغ حجم التداول الاجمالي عام 2010 حوالي 6.7 مليار دينار مقارنة مع 9.7 مليار دينار في عام 2009 أي بنسبة انخفاض بلغت 30.8 % وبلغ عدد الأسهم المتداولة 7 مليار سهم خلال عام 2010 مقارنة مع 6 مليار سهم خلال عام 2009 أي بنسبة ارتفاع بلغت 16.1 %.

وعلى الرغم من التراجع في حجم التداول فقد ارتفع معدل دوران الأسهم الذي يعكس عدد الأسهم المتداولة إلى العدد الكلي للأسهم المدرجة حيث بلغ معدل دوران الأسهم في البورصة 102.2 % لهذا العام.

قال عبد الرحمن بن خلدون:

- إن العدوان على الناس في أموالهم ذاهب بآمالهم في تحصيلها واكتسابها
- وإذا ذهبت اموالهم في اكتسابها وتحصيلها انقبضت ايديهم عن السعي في ذلك
- فإذا كان الاعتداء كثيراً عاماً ...كان القعود عن الكسب كذلك

شكل رقم (13): حجم التداول للأعوام 2006-2010

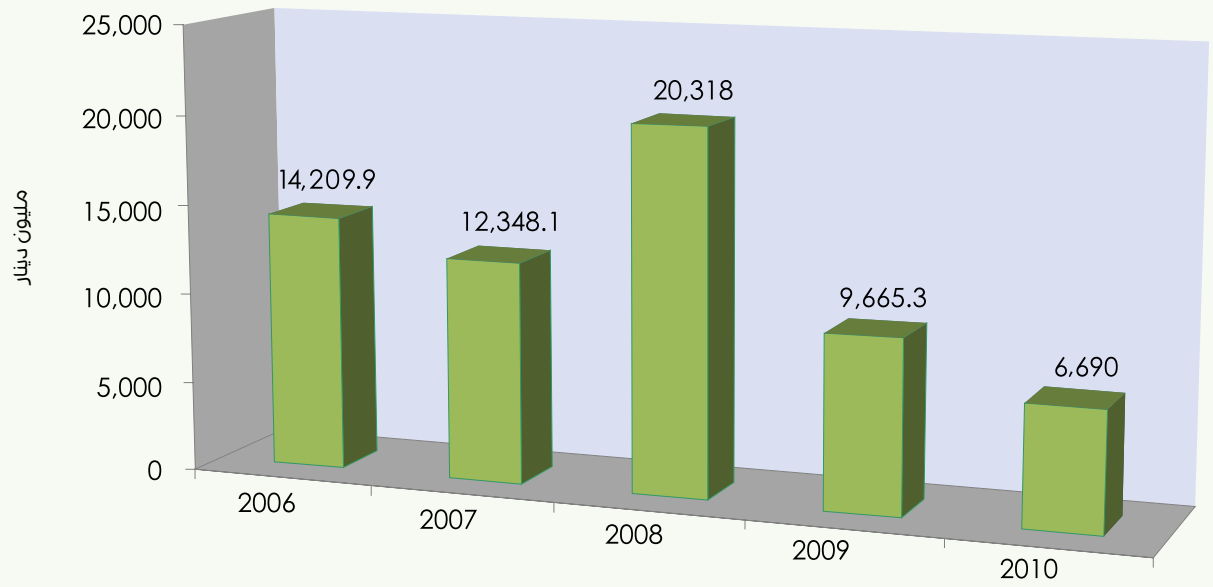

أما فيما يتعلق بالقيمة السوقية للأسهم المدرجة في البورصة فقد بلغت في نهاية عام 2010 حوالي 21.9 مليار دينار مقارنة مع 22.5 مليار أي بانخفاض نسبته 3 % وشكلت القيمة السوقية للأسهم المدرجة في البورصة في نهاية عام 2010 ما نسبته 122.7 % من الناتج المحلي الإجمالي وتعتبر هذه النسبة من النسب الجيدة على المستوى العالمي وهذا يعكس الأهمية النسبية لبورصة عمان في الاقتصاد الوطني.

شكل رقم (14): القيمة السوقية لبورصة عمان للأعوام 2006-2010

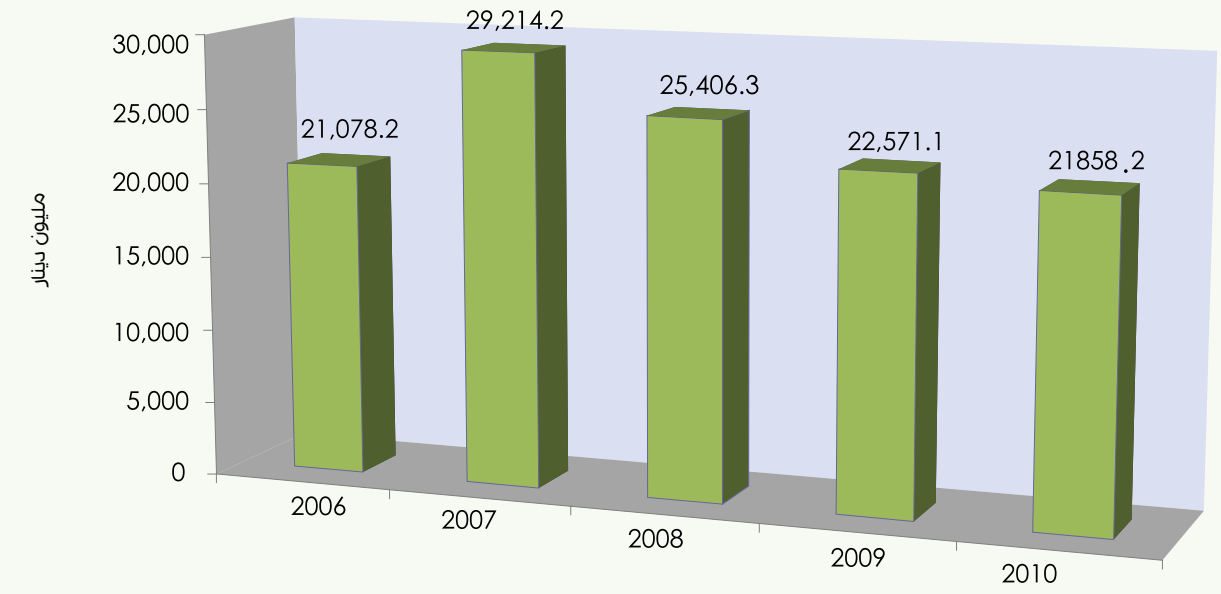

وارتفع عدد الشركات المساهمة العامة المدرجة في بورصة عمان إلى 277 شركة مقارنة مع 272 شركة بنهاية عام 2009 وبنسبة ارتفاع قدرها 2 %.

إذا أردت شراء وبيع الأوراق المالية في بورصة عمان فعليك مراجعة وسيط مالي مرخص من هيئة الأوراق المالية وقراءة الاتفاقية مع وسيطك قبل توقيعها والتأكد من العمولة المطلوبة وفق الحدود المعمول بها ومتابعة استثماراتك أولاً بأول .

شكل رقم (15): عدد الشركات المدرجة للأعوام 2006-2010

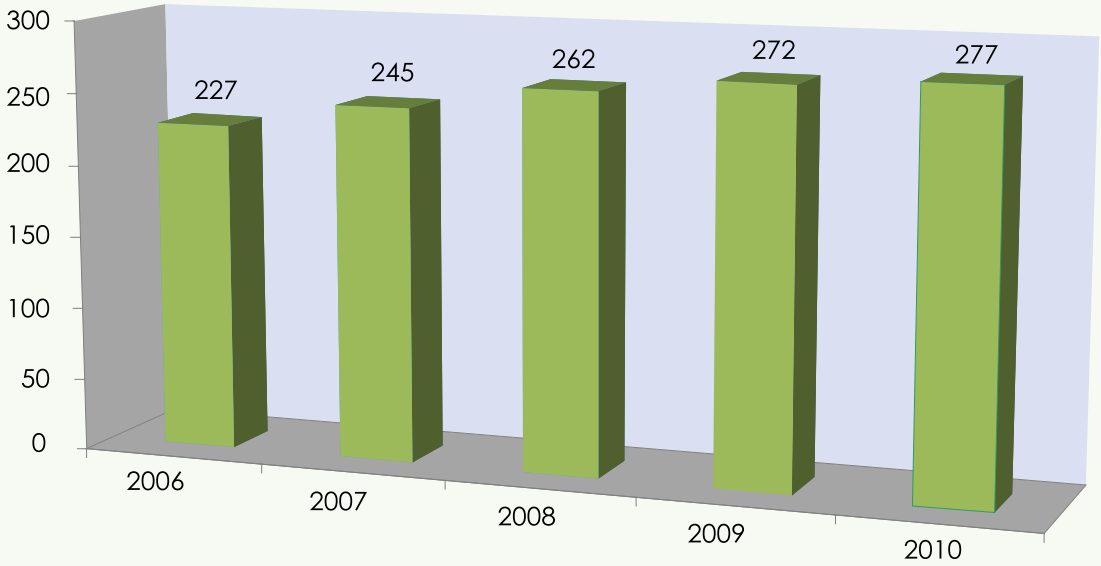

أما بالنسبة لصافي استثمارات غير الأردنيين في بورصة عمان فقد انخفض خلال عام 2010 بمقدار 14.6 مليون دينار, وعلى الرغم من ذلك فقد ارتفعت نسبة ملكية غير الأردنيين في بورصة عمان لتصل إلى 49.6 % مقارنة مع 48.9 % بنهاية عام 2009

ب. مركز إيداع الأوراق المالية :

تقوم دائرة الرقابة على مؤسسات سوق رأس المال الوطني بمتابعة مدى قيام المركز بأعماله وفق القانون والأنظمة والتعليمات والتأكد من ممارسة أعضاء مجلس إدارة المركز والإدارة التنفيذية لصلاحياتهم وفق الأنظمة والتعليمات كما وينظر مجلس مفوضي الهيئة في قرارات مجلس إدارة المركز بشكل دوري ومنتظم.

ويعمل المركز يومياً على تحديث سجلات المساهمين في الشركات المساهمة العامة المتداولة وغير المتداولة في البورصة وذلك نتيجة للتداولات في بورصة عمان بالإضافة إلى تحويلات الأوراق المالية التي تتم من خلال المركز مباشرة كما يتولى المركز إجراء التسويات المالية بين الوسطاء بموجب تحويلات مالية بنكية من وإلى حسابات الوسطاء لدى بنوكهم ومن خلال حساب التسوية الخاصة بالمركز لدى بنك التسوية وهو البنك المركزي الأردني.

كما يقوم المركز بتسجيل الأوراق المالية المصدرة من الشركات المساهمة العامة حيث تم خلال العام 2010 تسجيل أسهم شركتين مساهمتين عامتين جديدتين وبذلك يصبح مجموع الأسهم المصدرة من قبل الشركات المساهمة العامة والمسجلة لدى المركز في نهاية هذا العام 7.1 مليار سهم تبلغ قيمتها السوقية حولي 22.2 مليار دينار.

وبلغ عدد المساهمين المودعين في نهاية العام 2010 لدى المركز 640,611 مساهماً من أصل كامل عدد مساهمي الشركات المساهمة العامة البالغ عددهم 802,354 مساهماً أي ما نسبته حوالي 80 % من عدد المساهمين الإجمالي يملكون 7 مليار سهم من أصل عدد الأسهم المصدرة والبالغة 7.1 مليار سهم أي ما نسبته 99 % من عدد الأسهم المصدرة وبقيمة إجمالية تقارب 22 مليار دينار .

ومن المهام الرئيسية الأخرى التي يقوم بها المركز تنفيذ عمليات التحويل الارثي والتحويل العائلي وتحويلات الأوراق المالية غير المتداولة في البورصة حيث بلغ عدد عقود هذه التحويلات المختلفة حوالي 15 ألف عملية تحويل تبلغ قيمتها الإجمالية حوالي 142 مليون دينار.

ويقوم مركز الإيداع بتقديم خدمات مباشرة للمستثمرين تتمثل بإصدار كشوف أرصدة وكشوف حسابات للأوراق المالية الخاصة بهم بحيث يستطيع المستثمر الاطلاع على كافة الحركات التي تمت على هذه الأوراق المالية, ويقدم المركز للمستثمرين خدمة التجميد والتي من خلالها يستطيع المستثمر تجميد أسهمه في السجل المركزي لدى المركز بحيث يتم منع أي عضو من أعضاء المركز من إجراء أي تصرف على هذه الأوراق المالية .

ويقوم المركز من خلال موقعه الالكتروني بنشر ملكيات أعضاء مجالس إدارة الشركات المساهمة العامة والمساهمين الذين يملكون ما نسبته 1 % وأكثر من رأس مال الشركات المساهمة العامة, هذا بالإضافة إلى نشر تداولات أعضاء مجالس إدارات الشركات المساهمة العامة بشكل يومي .

المصداقية والثقة بالمؤسسات الوطنية يجلب المستثمرين, وغياب المصداقية يفزعهم

القوائم المالية

هيئة الأوراق المالية

مؤسسة عامة أردنية تأسست بموجب قانون خاص

القوائم المالية

31 كانون الأول 2010

تقرير مدققي الحسابات المستقلين

دولة رئيس الوزراء الأكرم

رئيس وأعضاء مجلس المفوضين المحترمين

هيئة الأوراق المالية

عمان – المملكة الأردنية الهاشمية

تقرير حول القوائم المالية

لقد دققنا القوائم المالية المرفقة لهيئة الأوراق المالية (مؤسسة عامة أردنية تأسست بموجب قانون خاص) والتي تتكون من قائمة المركز المالي كما في 31 كانون الأول 2010 وقائمة الإيرادات والمصروفات وقائمة التغيرات في الاحتياطيات وقائمة التدفقات النقدية للسنة المنتهية في ذلك التاريخ وملخص لأهم السياسات المحاسبية والمعلومات الايضاحية الاخرى.

مسؤولية الإدارة عن القوائم المالية

إن مجلس مفوضي الهيئة مسؤول عن إعداد هذه القوائم المالية وعرضها بصورة عادلة وفقا لمعايير التقارير المالية الدولية، بالإضافة الى تحديد نظام الرقابة الداخلي الضروري لإعداد قوائم مالية خالية من الأخطاء الجوهرية سواء الناتجة عن احتيال أو عن خطأ.

مسؤولية مدققي الحسابات

إن مسؤوليتنا هي إبداء الرأي حول هذه القوائم المالية استنادا إلى تدقيقنا. لقد قمنا بتدقيقنا وفقا للمعايير الدولية للتدقيق، وتتطلب منا هذه المعايير الالتزام بقواعد السلوك المهني وتخطيط وتنفيذ أعمال التدقيق للحصول على تأكيد معقول بأن القوائم المالية خالية من الأخطاء الجوهرية.

يتضمن التدقيق القيام باجراءات للحصول على ادلة مؤيدة للمبالغ والإيضاحات الواردة في القوائم المالية. إن إختيار تلك الإجراءات يستند الى اجتهاد مدقق الحسابات بما في ذلك تقييم مخاطر الأخطاء الجوهرية في القوائم المالية سواء الناتجة عن الإحتيال او الخطأ. عند تقييم مدقق الحسابات للمخاطر يأخذ في الإعتبار نظام الرقابة الداخلي للهيئة ذي الصلة باعداد وعرض القوائم المالية بصورة عادلة وذلك لتصميم إجراءات تدقيق ملائمة للظروف وليس بهدف ابداء رأي حول مدى فعالية نظام الرقابة الداخلي للهيئة. يتضمن التدقيق كذلك تقييم ملاءمة السياسات المحاسبية المطبقة ومعقولية التقديرات المحاسبية التي قامت بها الإدارة، اضافة الى تقييم العرض العام للقوائم المالية.

في اعتقادنا أن ادلة التدقيق التي حصلنا عليها كافية وملائمة وتوفر أساسا لإبداء الرأي.

الـــرأي

في رأينا، إن القوائم المالية تُظهر بعدالة، من كافة النواحي الجوهرية، المركز المالي لهيئة الأوراق المالية كما في 31 كانون الأول 2010 وأدائها المالي وتدفقاتها النقدية للسنة المنتهية في ذلك التاريخ وفقاً لمعايير التقارير المالية الدولية.

إرنسـت ويونـغ/ الأردن

بشـر إبراهيـم بكـر
ترخيص رقم 592

عمان – المملكة الأردنية الهاشمية
16 اذار 2011

هيئة الأوراق المالية

مؤسسة عامة أردنية تأسست بموجب قانون خاص

قائمة المركز المالي

كما في 31 كانون الاول 2010

الموجودات	إيضاحات	2010 دينـــار	2009 دينـــار
موجودات غير متداولة -			
ممتلكات ومعدات، صافي	5	5,056,125	5,378,915
قروض الإسكان، صافي	6	427,672	520,004
		5,483,797	5,898,919
موجودات متداولة -			
إيرادات مستحقة وغير مقبوضة، صافي	7	53,000	14,567
ذمم وأرصدة مدينة أخرى، صافي	8	204,078	174,331
ذمم بورصة عمان ومركز إيداع الأوراق المالية	9	32,280	36,533
نقد وأرصدة لدى البنوك	10	18,277,229	18,236,924
		18,566,587	18,462,355
مجموع الموجودات		24,050,384	24,361,274
الاحتياطيات والمطلوبات			
الاحتياطيات	11		
احتياطي عام		6,113,525	6,113,525
احتياطي موجودات ثابتة (رأسمال)		6,000,000	6,000,000
احتياطي امتلاك حصة البورصة والمركز في المبنى القائم		4,000,000	4,000,000
التحويل للخزينة العامة		376,016	1,662,523
مجموع الاحتياطيات		16,489,541	17,776,048
المطلوبات			
مطلوبات غير متداولة -			
مخصص تعويض نهاية الخدمة	12	4,260,652	4,002,420
سلفة بورصة عمان	13	1,654,100	1,654,100
		5,914,752	5,656,520
مطلوبات متداولة -			
مصاريف مستحقة وغير مدفوعة		22,154	33,818
ذمم وأرصدة دائنة أخرى	14	1,407,387	689,138
إيرادات مقبوضة مقدماً		216 ,550	205,750
		1,646,091	928,706
مجموع المطلوبات		7,560,843	6,585,226
مجموع الاحتياطيات والمطلوبات		24,050,384	24,361,274

تعتبر الإيضاحات المرفقة من رقم 1 الى رقم 24 جزءا من هذه القوائم المالية

هيئة الأوراق المالية

مؤسسة عامة أردنية تأسست بموجب قانون خاص

قائمة الإيرادات والمصروفات

للسنة المنتهية في 31 كانون الأول 2010

	إيضاحات	2010 دينـــار	2009 دينـــار
الإيرادات			
عمولات التداول		6,691,224	9,685,671
رسوم إدراج وترخيص	15	675,412	657,366
رسوم تسجيل الأوراق المالية	16	598,359	740,718
إيرادات فوائد، صافي	17	682,875	1,172,614
إيرادات أخرى	18	802,827	799,808
مجموع الإيرادات		9,450,697	13,056,177
المصروفات -			
مصاريف إدارية	19	5,284,101	5,170,330
مخصص تعويض نهاية الخدمة	12	328,182	791,140
مخصص مبالغ مشكوك في تحصيلها	7.6	12,935	-
إستهلاكات	5	449,463	432,184
مجموع المصروفات		6,074,681	6,393,654
زيادة الإيرادات عن المصروفات للسنة		3,376,016	6,662,523
المحول كسلفة خلال السنة من الفائض الى الخزينة		(3,000,000)	(5,000,000)
الصافي المطلوب تحويله للخزينة العامة		376,016	1,662,523

تعتبر الإيضاحات المرفقة من رقم 1 الى رقم 24 جزءا من هذه القوائم المالية

هيئة الأوراق المالية

مؤسسة عامة أردنية تأسست بموجب قانون خاص

قائمة التغيرات في الاحتياطيات

للسنة المنتهية في 31 كانون الأول 2010

	احتياطي عـــام	احتياطي موجودات ثابتـــة (رأسمال)	احتياطي امتلاك حصة البورصة والمركز في المبنى القائم	التحويل للخزينة العامـة	صـافي الفـائض السنـوي	المجمـــوع
الرصيد كما في أول كانون الثاني 2010	6,113,525	6,000,000	4,000,000	1,662,523	-	17,776,048
زيادة الإيرادات عن المصروفات	-	-	-	-	3,376,016	3,376,016
المحول للخزينة العامة	-	-	-	3,376,016	(3,376,016)	-
المدفوع للخزينة العامة	-	-	-	(4,662,523)	-	(4,662,523)
الرصيد كما في 31 كانون الأول 2010	6,113,525	6,000,000	4,000,000	376,016	-	16,489,541
الرصيد كما في أول كانون الثاني 2009	6,113,525	6,000,000	4,000,000	14,881,874	-	30,995,399
زيادة الإيرادات عن المصروفات	-	-	-	-	6,662,523	6,662,523
المحول للخزينة العامة	-	-	-	6,662,523	(6,662,523)	-
المدفوع للخزينة العامة	-	-	-	(19,881,874)	-	(19,881,874)
الرصيد كما في 31 كانون الأول 2009	6,113,525	6,000,000	4,000,000	1,662,523	-	17,776,048

تعتبر الإيضاحات المرفقة من رقم 1 الى رقم 24 جزءا من هذه القوائم المالية

هيئة الأوراق المالية

مؤسسة عامة أردنية تأسست بموجب قانون خاص

قائمة التدفقات النقدية

للسنة المنتهية في 31 كانون الأول 2010

	إيضاحات	2010 دينـــــار	2009 دينـــــار
الانشطة التشغيلية			
زيادة الايرادات عن المصروفات للسنة		3,376,016	6,662,523
تعديلات -			
استهلاكات	5	449,463	432,184
مخصص (الوفر في مخصص) مبالغ مستحقة مشكوك في تحصيلها	7,6	12,935	(28,900)
مخصص تعويض نهاية الخدمة	12	328,182	791,140
التغير في راس المال العامل -			
(الزيادة) النقص في إيرادات مستحقة وغير مقبوضة		(49,891)	140,993
الزيادة في ذمم وأرصدة مدينة أخرى		(29,747)	(82,197)
النقص في ذمم بورصة عمان ومركز إيداع الأوراق المالية		4,253	1,916
الزيادة (النقص) في ذمم وأرصدة دائنة أخرى و مخصص تعويض نهاية الخدمة		648,299	(86,616)
(النقص) الزيادة في مصاريف مستحقة غير مدفوعة		(11,664)	16,118
الزيادة في إيرادات مقبوضة مقدماً		10,800	650
صافي التدفق النقدي من الانشطة التشغيلية		4,738,646	7,847,766
الأنشطة الاستثمارية			
قروض الإسكان		90,855	150,217
شراء ممتلكات ومعدات	5	(126,673)	(612,824)
صافي التدفق النقدي المستخدم في الأنشطة الاستثمارية		(35,818)	(462,607)

	إيضاحات	2010 دينـــار	2009 دينـــار
الانشطة التمويلية			
المدفوع للخزينة العامة		(4,662,523)	(19,881,874)
صافي التدفق النقدي المستخدم في الأنشطة التمويلية		(4,662,523)	(19,881,874)
صافي الزيادة (النقص) في النقد وما في حكمه		40,305	(12,496,715)
النقد وما في حكمه كما في بداية السنة		8,123,399	20,620,114
النقد وما في حكمه كما في نهاية السنة	10	8,163,704	8,123,399

تعتبر الإيضاحات المرفقة من رقم 1 الى رقم 24 جزءا من هذه القوائم المالية

هيئة الأوراق المالية

مؤسسة عامة أردنية تأسست بموجب قانون خاص

إيضاحات حول القوائم المالية

31 كانون الأول 2010

1. عـــام

تأسست هيئة الأوراق المالية بموجب قانون الأوراق المالية المؤقت رقم (23) لسنة 1997 والذي صدر بتاريخ 15 أيار 1997 كهيئة ترتبط برئيس الوزراء، و تتمتع بشخصية اعتبارية ذات استقلال مالي وإداري. تعتبر الهيئة الخلف القانوني والواقعي لسوق عمان المالي وقد آلت اليها جميع حقوقه وإلتزاماته وموجوداته وسجلاته وأمواله المنقولة وغير المنقولة.

هذا وقد تم الغاء قانون الأوراق المالية المؤقت رقم (23) لسنة 1997 وتعديلاته وحل محله قانون الأوراق المالية المؤقت رقم (76) لسنة 2002 والذي صدر بتاريخ 31 كانون الأول 2002.

تم تنفيذ أحكام قانون الأوراق المالية رقم (23) لسنة 1997 تدريجياً خلال عامين من صدوره بقرارات من مجلس الوزراء بناء على تنسيب مجلس المفوضين الذي عين بموجب هذا القانون، بإستثناء الأحكام الانتقالية الواردة فيه حيث تم العمل بها من تاريخ صدور القانون وترتب عن ذلك إنشاء ثلاث مؤسسات وهي هيئة الأوراق المالية، سوق الأوراق المالية (بورصة عمان) ومركز إيداع الأوراق المالية حيث تتمتع كل من هذه المؤسسات بشخصية اعتبارية ذات استقلال مالي وإداري.

تهدف الهيئة الى توفير المناخ الملائم لتحقيق سلامة التعامل بالأوراق المالية، وتنظيم وتطوير ومراقبة سوق الأوراق المالية وسوق راس المال في المملكة وذلك من خلال تنظيم ومراقبة إصدار الأوراق المالية والتعامل بها، وتنظيم ومراقبة نشاطات الجهات الخاضعة لرقابة الهيئة وإشرافها.

تم اقرار القوائم المالية من قبل مجلس المفوضين في جلسته المنعقدة بتاريخ 16 اذار 2011.

2. أسس إعداد القوائم المالية

تم إعداد القوائم المالية وفقاً لمبدأ الكلفة التاريخية.

تم إعداد القوائم المالية وفقاً لمعايير التقارير المالية الدولية.

إن الدينار الأردني هو عملة إظهار القوائم المالية والذي يمثل العملة الرئيسية للهيئة.

3. استخدام التقديرات

إن إعداد القوائم المالية وتطبيق السياسات المحاسبية يتطلب من إدارة الهيئة القيام بتقديرات واجتهادات تؤثر على مبالغ الموجودات والمطلوبات والإفصاح عن الالتزامات المحتملة. إن هذه التقديرات والاجتهادات تؤثر أيضا على الإيرادات والمصاريف والمخصصات وبشكل خاص يتطلب من إدارة الهيئة القيام بأحكام واجتهادات هامة لتقدير مبالغ وأوقات التدفقات النقدية المستقبلية الناجمة عن اوضاع وظروف تلك التقديرات في المستقبل. إن التقديرات المذكورة مبنية بالضرورة على فرضيات وعوامل متعددة لها درجات متفاوتة من التقدير وعدم التيقن وإن النتائج الفعلية قد تختلف عن التقديرات وذلك نتيجة التغيرات في المستقبل في أوضاع وظروف تلك المخصصات.

4. أهم السياسات المحاسبية المتبعة

إن السياسات المحاسبية المتبعة للسنة متماثلة مع السياسات المحاسبية التي تم اتباعها في السنة السابقة.

وفيما يلي أهم السياسات المحاسبية المتبعة:

-تحقق الإيرادات

يتم تحقق إيراد عمولات التداول يوميا بعد إغلاق التداول. هذا وقد أقر مجلس الوزراء ومجلس مفوضي هيئة الأوراق المالية نسباً معينة توزع على أساسها العمولات بين هيئة الأوراق المالية وبورصة عمان (سوق الأوراق المالية) ومركز إيداع الأوراق المالية.

يتم تحقق رسوم الإدراج والترخيص سنوياً.

يتم تحقق رسوم تسجيل الأوراق المالية حين تسجيلها لدى الهيئة.

-ممتلكات ومعدات

تظهر الممتلكات والمعدات بسعر الكلفة بعد تنزيل الاستهلاك المتراكم. ويتم استبعاد كلفة الممتلكات والمعدات والاستهلاك المتراكم حين بيع الممتلكات والمعدات أو التخلص منها ويتم إثبات اية أرباح أو خسائر في قائمة الإيرادات والمصروفات.

تستهلك الممتلكات والمعدات باستخدام طريقة القسط الثابت وبنسب سنوية تتراوح ما بين 4 % الى 33 % .

عندما يقل المبلغ الممكن استرداده من أي من الممتلكات والمعدات عن صافي قيمتها الدفترية فانه يتم تخفيض قيمتها الى القيمة الممكن استردادها وتسجل قيمة التدني في قائمة الايرادات والمصروفات.

يتم مراجعة العمر الإنتاجي وطريقة الاستهلاك بشكل دوري للتأكد من أن طريقة وفترة الاستهلاك تتناسب مع المنافع الاقتصادية المتوقعة من الممتلكات والمعدات.

-قروض الاسكان

يتم تسجيل قروض الاسكان بالكفلة المطفأة باستخدام طريقة الفائدة الفعلية. يتم تسجيل الأرباح والخسائر عند حدوث تدني في قيمة الموجودات في قائمة الإيرادات والمصروفات.

-مخصص تعويض نهاية الخدمة -

يتم احتساب تعويض نهاية الخدمة وفقاً لأحكام نظام موظفي هيئة الأوراق المالية رقم (26) لسنة 2006.

-ذمم دائنة ومستحقات

يتم إثبات المطلوبات للمبالغ المستحقة السداد في المستقبل للبضائع او الخدمات المستلمة سواء تمت او لم تتم المطالبة بها من قبل المورد.

-النقد وما في حكمه -

إن النقد وما في حكمه الظاهر في قائمة التدفقات النقدية يشتمل على نقد وأرصدة لدى البنوك والتي تستحق خلال فترة ثلاثة اشهر.

5. ممتلكات ومعدات، صافي

الكلفة –	ارض مبنى* الهيئة دينار	مبنى* الهيئة دينار	أجهزة الكترونية دينار	أثاث ومفروشات دينار	آلات وأجهزة دينار	سيارات ووسائط نقل دينار	قاصات دينار	المجموع دينار
الرصيد كما في اول كانو ن الثاني 2010	2,646,944	2,875,326	1,202,987	189,452	114,330	469,567	3,855	7,502,461
الإضافات	-	4,431	116,179	3,101	2,962	-	-	126,673
الرصيد كما في 31 كانون الأول 2010	2,646,944	2,879,757	1,319,166	192,553	117,292	469,567	3,855	7,629,134
الاستهلاك المتراكم –								
الرصيد كما في اول كانون الثاني 2010	-	959,679	658,324	137,765	51,671	312,816	3,291	2,123,546
الإضافات	-	115, 092	286,059	11,855	9,872	26,454	131	449,463
الرصيد كما في 31 كانون الأول 2010	-	1,074,771	944,383	149,620	61,543	339,270	3,422	2,573,009
صافي القيمة الدفترية كما في 31 كانون الأول 2010	2,646,944	1,804,986	374,783	42,933	55,749	130, 297	433	5,056,125
2009-								
الكلفة –								
الرصيد كما في اول كانون الثاني 2009	2,646,944	2,841,660	647,042	187,165	93,764	469,567	3,495	6,889,637
الإضافات	-	33,666	555, 945	2, 287	20,566	-	360	612,824
الرصيد كما في 31 كانون الأول 2009	2,646,944	2,875,326	1,202,987	189,452	114,330	469,567	3,855	7,502,461

الكلفـة –	ارض مبنى* الهيئـــة دينـــار	مبنـى* الهيئـة دينـــار	أجهـــزة الكترونيـة دينـــار	أثـاث ومفروشات دينـــار	آلات وأجهـزة دينـــار	سيارات ووسائط نقل دينـــار	قاصات دينـــار	المجموع دينـــار
الرصيد كما في اول كانون الثاني 2009	-	844,922	387,467	126,027	43,388	286,362	3,196	1,691,362
الإضافات	-	114,757	270,857	11,738	8,283	26,454	95	432,184
الرصيد كما في 31 كانون الأول 2009	-	959,679	658,324	137,765	51,671	312,816	3,291	2,123,546
صافي القيمة الدفترية كما في 31 كانون الأول 2009	2,646,944	1,915,647	544,663	51 ,687	62,659	156,751	564	5,378,915

*قرر مجلس مفوضي هيئة الأوراق المالية خلال عام 2001 اعتماد نسب لتوزيع ملكية مبنى الهيئة واشغاله من قبل مؤسسات سوق رأس المال وفقاً للنسب التالية:

	النسبة
هيئة الاوراق المالية	% 47
بورصة عمان	% 28
مركز ايداع الاوراق المالية	% 25

وعليه فقد تم تحويل حصص بورصة عمان ومركز ايداع الاوراق المالية في المبنى والأرض وفقاً لهذه النسب، علماً بأن الأرض وما عليها من إنشاءات ما تزال مسجلة باسم هيئة الأوراق المالية.

6. قروض الإسكان، صافي

	2010 دينـــار	2009 دينـــار
أصل القروض الممنوحة	631,578	769,051
فوائد دائنة مستحقة عن أصل القروض	489,085	489,123
أقساط قروض مسددة	(467,534)	(534,537)
فوائد مدينة مستحقة عن أقساط القروض المسددة	(199,098)	(128,683)
أقساط قروض مستحقة وغير مقبوضة	26,459	(23,609)
	480,490	571,345
ينزل: قروض مشكوك في تحصيلها	52,818	51,341
	427,672	520,004

يتم احتساب فائدة بسيطة دائنة على قروض الإسكان الممنوحة للموظفين بمعدل 5 % سنويا كما تحتسب فائدة بسيطة مدينة بمعدل 5 % سنويا على الأقساط المسددة من أصل قروض الإسكان الممنوحة، ويعتبر الفرق بين الفائدة الدائنة والمدينة جزءا لا يتجزأ من أصل القروض الممنوحة.

وفقا لتعليمات سوق عمان المالي فقد تم منح القروض المبينة أعلاه مقابل قيام المستفيدين برهن العقار والتأمين عليه بمبلغ لا يقل عن رصيد القرض لصالح الهيئة ضد أخطار الحريق والزلازل والانجراف وذلك طيلة مدة القرض.

فيما يلي الحركة على مخصص القروض المشكوك في تحصيلها

	2010 دينـــار	2009 دينـــار
رصيد بداية السنة	51,341	49,867
المخصص للسنة	1,477	1,474
رصيد نهاية السنة	52,818	51,341

7. إيرادات مستحقة وغير مقبوضة، صافي

	2010 دينـــار	2009 دينـــار
رسوم إدراج	103,484	88,335
رسوم تسجيل أوراق مالية	52,460	51,118
رسوم ترخيص مستحقة	500	1,000
ايرادات تقديم معلومات	19,946	19,946
فوائد بنكية مستحقة وغير مقبوضة	37,354	3,454
أخـــرى	873	873
	214,617	164,726
ينزل: مبالغ مستحقة مشكوك في تحصيلها	161,617	150,159
	53,000	14,567

فيما يلي الحركة على المبالغ المستحقة المشكوك في تحصيلها

	2010 دينـــار	2009 دينـــار
رصيد بداية السنة	150,159	206,223
المخصص للسنة (الوفر في المخصص)	11, 458	(30,374)
ديون معدومة	-	(25,690)
رصيد نهاية السنة	161,617	150,159

8. ذمم وأرصدة مدينة أخرى

	2010 دينـــار	2009 دينـــار
ذمم مدينة	3,666	4,731
تأمينات مستردة	4,686	4,686
مصاريف مدفوعة مقدما	11,502	14,074
أقساط قروض مستحقة	26,459	23,609
دفعات على حساب شراء ممتلكات	149,264	116,000
مشروع المركز المالي الأردني	1,589	10,676
أخـــرى	6,912	555
	204,078	174,331

9. ذمم بورصة عمان ومركز إيداع الأوراق المالية

	2010 دينـــار	2009 دينـــار
بورصة عمان	15,513	17,695
مركز ايداع الاوراق المالية	16,767	18,838
	32,280	36,533

10. نقد وأرصدة لدى البنوك

يتضمن النقد والأرصدة لدى البنوك مبلغ الاحتياطي العام وكذلك الاحتياطي الذي تم تشكيله لإعادة امتلاك حصص بورصة عمان ومركز إيداع الأوراق المالية في المبنى القائم.

تشتمل الأرصدة لدى البنوك على ودائع لأجل تستحق خلال فترة لا تزيد عن شهر واحد وبمعدل فائدة سنوية 3,6 %على الودائع بالدينار و 0,194 % على الودائع بالدولار.

لاغراض قائمة التدفقات النقدية، فان النقد وما في حكمه يشتمل على ما يلي:

	2010 دينـــار	2009 دينـــار
ارصدة لدى بنوك	18,277,229	18,236,924
ينزل: الاحتياطي العام	6 ,113 ,525	6,113,525
احتياطي امتلاك حصة البورصة والمركز في المبنى القائم	4,000,000	4,000,000
	8,163,704	8,123,399

11. الإحتياطيات

يمثل هذا البند الاحتياطيات التي تم إنشاؤها بموجب احكام المادة (29) من قانون الأوراق المالية المؤقت رقم (76) لسنة 2002.

- جاء تشكيل احتياطي امتلاك حصص بورصة عمان ومركز إيداع الأوراق المالية في المبنى القائم بناء على قرار الهيئة لإعادة امتلاك كامل المبنى القائم.
- تنص الفقرة (ب) من المادة (29) من قانون الأوراق المالية المؤقت رقم (76) لسنة 2002 على أن تحتفظ الهيئة باحتياطي عام يعادل مثل إجمالي النفقات في ميزانيتها السنوية وتدفع المبالغ الزائدة عن ذلك إلى خزينة المملكة الأردنية الهاشمية.

12. مخصص تعويض نهاية الخدمة

ان الحركة على هذا المخصص هي كما يلي:

	2010 دينـــار	2009 دينـــار
الرصيد في بداية السنة	4,002,420	3,581,519
يضاف: مخصص تعويض نهاية الخدمة للسنة*	328,182	791,140
ينزل : مخصصات مدفوعة	69,950	370,239
الرصيد في نهاية السنة	4,260,652	4,002,420

*صدر بالجريدة الرسمية خلال عام 2006 نظام جديد لموظفي هيئة الأوراق المالية رقم (26) لسنة 2006 والذي ينص على صرف تعويض نهاية الخدمة للموظفين لحالات محددة من إنهاء الخدمة ويحتسب مبلغ التعويض على أساس سنوات خدمة الموظف في الهيئة.

13. سلفة بورصة عمان

يمثل هذا البند رصيد السلفة الممنوحة للهيئة من بورصة عمان خلال عام 2004 وذلك بهدف شراء ارض مشروع المركز المالي حيث كان مقررا أن تقوم الهيئة بإنشاء هذا المشروع. تم استئناف العمل بهذا المشروع بداية عام 2009 من قبل بورصة عمان ومركز إيداع الأوراق المالية ومن المتوقع أن يتم تسوية رصيد السلفة خلال أربعة أعوام من استئناف المشروع.

14.ذمم وأرصدة دائنة أخرى

	2010 دينـــار	2009 دينـــار
أمانات موردين	149,264	138,990
أمانات أخرى *	1,072,154	176,785
إيرادات مؤجلة	185,917	366,333
أخرى	52	7,030
	1,407,387	689,138

*يشمل هذا البند كفالة بمبلغ 910,000 دينار لصالح الدائنين لشركة بيت الأسهم والتي تم تسييلها بموجب قرار مجلس مفوضي هيئة الأوراق المالية رقم (2010/266).

15. رسوم إدراج وترخيص

	2010 دينـــار	2009 دينـــار
رسوم إدراج	455,662	442,891
رسوم ترخيص	219,750	214,475
	675,412	657,366

تبلغ رسوم الإدراج 0/0002 دينار من القيمة الاسمية للأسهم والسندات على ان لا يزيد المبلغ عن 2,000 دينار ومبلغ 250 ديناراً رسماً مقطوعاً لقاء كل إصدار لإسناد القرض تصدر عن الحكومة أو المؤسسات العامة الحكومية والبلديات بموجب نظام رسوم هيئة الأوراق المالية رقم (24) لسنة 1999 والمعمول به ابتداءً من أول حزيران 1999.

16.رسوم تسجيل الأوراق المالية

تبلغ رسوم تسجيل الأوراق المالية بموجب نظام رسوم هيئة الأوراق المالية رقم (24) لسنة 1999 والمعمول به ابتداءً من أول حزيران 1999 وتعديلاته 003/ 0 دينار على الأسهم و 0002/ 0 دينار على السندات من القيمة الإسمية للأوراق المالية والتي يجري تسجيلها على ان لا يزيد المبلغ عن 50,000 دينار و 3,000 دينار لكل من الأسهم والسندات على التوالي.

17.إيرادات فوائد، صافي

	2010 دينـــار	2009 دينـــار
فوائد بنكية	686,420	1,166,671
فوائد قروض الإسكان	(3,545)	5,943
	682,875	1,172,614

18. إيرادات أخرى

	2010 دينـــار	2009 دينـــار
ايرادات دورات	46,295	11,680
غرامات	525,656	572,772
تبرعات	180,416	180,416
الوفر في مخصص مبالغ مستحقة مشكوك في تحصيلها	-	28,900
متفرقة	50,460	6,040
	802,827	799,808

19.مصاريف إدارية

ان تفاصيل هذا البند هي كما يلي:

	2010 دينـــار	2009 دينـــار
رواتب، أجور، علاوات ومكافآت	2,428,912	2,499,163
مساهمة الهيئة في صندوق الادخار	221,440	209,135
مساهمة الهيئة في صندوق الضمان الاجتماعي	233,322	211,750
مساهمة الهيئة في صندوق الاسكان	1,300,000	1,200,000
مساهمة الهيئة في صندوق كرسي جلالة الملك	250,000	250,000
معالجات طبية	180,000	180,000
ملابس مستخدمين	8,909	9,368
تأميـن	44,768	41,650
دورات وتدريب وعلاوات سفر	101,000	81,221
قرطاسية ولوازم مكتبية ومطبوعات	28,100	33,081
إيجار وحراسة وتنظيف	43,932	42,671
صيانة	109,084	76,637
خدمات واتصالات	135,349	148,279
ضيافة	7,458	12,746
إعلانات	2,607	7,976
دعم لجنة النشاط الاجتماعي	25,000	26,050
كتب وصحف وإشتراكات	29,077	33,077
أتعاب ومكافآت مستشارين وخبراء ولجان	72,595	78,620
أتعاب مهنية	8,500	8,500
مصاريف برامج تدريبية	26,510	3,165
متفرقة	27,538	17,241
	5,284,101	5,170,330

20. القضايا المقامة على الهيئة

- هنالك قضايا مقامة على الهيئة بمبلغ 850,000 دينار، تعتقد إدارة الهيئة بأن موقفها القانوني في هذه القضايا جيد وعلى الرغم من صعوبة التكهن بالقرار القضائي الذي سيصدر بالدعاوي الا انها وفي ظل تقييمها لموقفها القانوني ترى إدارة الهيئة انه لن يترتب على الهيئة أية التزامات مالية نتيجة لهذه القضايا.

21. معاملات مع جهات ذات علاقة

فيما يلي ملخص لمنافع (رواتب ومكافآت ومنافع أخرى) الإدارة التنفيذية العليا:

	2010 دينـــار	2009 دينـــار
رواتب ومكافآت	237,078	307,468

22. القيمة العادلة للأدوات المالية

تتكون الموجودات المالية من النقد والأرصدة لدى البنوك، الذمم المدينة وبعض الأرصدة المدينة الأخرى. تتكون المطلوبات المالية من سلفة بورصة عمان وبعض الأرصدة الدائنة الأخرى.

إن القيمة العادلة للأدوات المالية لا تختلف بشكل جوهري عن القيمة الدفترية لهذه الأدوات.

23. إدارة المخاطر

أ. مخاطر أسعار الفائدة

ان الهيئة معرضة لمخاطر أسعار الفائدة على موجوداتها ومطلوباتها والتي تحمل فائدة مثل الودائع لدى البنوك.

يوضح الجدول التالي حساسية قائمة الإيرادات والمصروفات للتغيرات الممكنة المعقولة على أسعار الفائدة كما في 31 كانون الأول، مع بقاء جميع المتغيرات الأخرى المؤثرة ثابتة.

تتمثل حساسية قائمة الإيرادات والمصروفات بأثر التغيرات المفترضة الممكنة بأسعار الفوائد على زيادة الإيرادات عن المصروفات للهيئة لسنة واحدة، ويتم احتسابها على الموجودات والمطلوبات المالية التي تحمل سعر فائدة متغير كما في 31 كانون الأول.

2010 - العملـــة	الزيادة بسعر الفائدة (نقطة)	الأثر على زيادة الإيرادات عن المصروفات للسنة دينـــار
دينار أردني	50	91,120
دولار أمريكي	50	281
2009 -		
العملـــة	الزيادة بسعر الفائدة (نقطة)	الأثر على زيادة الإيرادات عن المصروفات للسنة دينـــار
العملـــة		
دينار أردني	50	90,680
دولار أمريكي	50	377

في حال هنالك تغير سلبي في سعر الفائدة يكون الأثر مساوي للتغير أعلاه مع عكس الإشارة.

ب. مخاطر الائتمان

مخاطر الائتمان هي المخاطر التي قد تنجم عن تخلف أو عجز المدينين والأطراف الأخرى عن الوفاء بالتزاماتهم تجاه الهيئة.

وترى الهيئة بأنها ليست معرضة بدرجة كبيرة لمخاطر الائتمان حيث ان الشركات تقوم بتسديد الرسوم المترتبة عليها نقدا عند استحقاقها. كما تحتفظ الهيئة بالأرصدة والودائع لدى مؤسسات مصرفية رائدة.

ج. مخاطر العملات

إن معظم تعاملات الهيئة هي بالدينار الأردني والدولار الأمريكي. إن سعر صرف الدينار مربوط بسعر ثابت مع الدولار الأمريكي (1 دولار لكل دينار /41).

د. مخاطر السيولة

تتمثل مخاطر السيولة في عدم قدرة الهيئة على توفير التمويل اللازم لتأدية التزاماتها في تواريخ استحقاقها، وان إدارة مخاطر السيولة تتطلب الحفاظ على النقد الكافي لمواجهة التزاماتها، وللوقاية من هذه المخاطر تقوم الهيئة بإدارة الموجودات والمطلوبات وموائمة آجالها والاحتفاظ برصيد كاف من النقد وما في حكمه.

يلخص الجدول أدناه توزيع المطلوبات (غير المخصومة) على أساس الفترة المتبقية للاستحقاق التعاقدي بتاريخ القوائم المالية:

2010-	أكثـر من 3 سنـــوات دينـــــار
سلفة بورصة عمان	1,654,100
2009-	
سلفة بورصة عمان	1,654,100

24. أرقـام المقارنـة

تم إعادة تبويب بعض أرقام القوائم المالية لعام 2009 لتتناسب مع تبويب أرقام القوائم المالية للسنة المنتهية في 31 كانون الأول 2010، ولم ينتج عن اعادة التبويب أي أثر على الربح وحقوق الملكية لعام 2009.

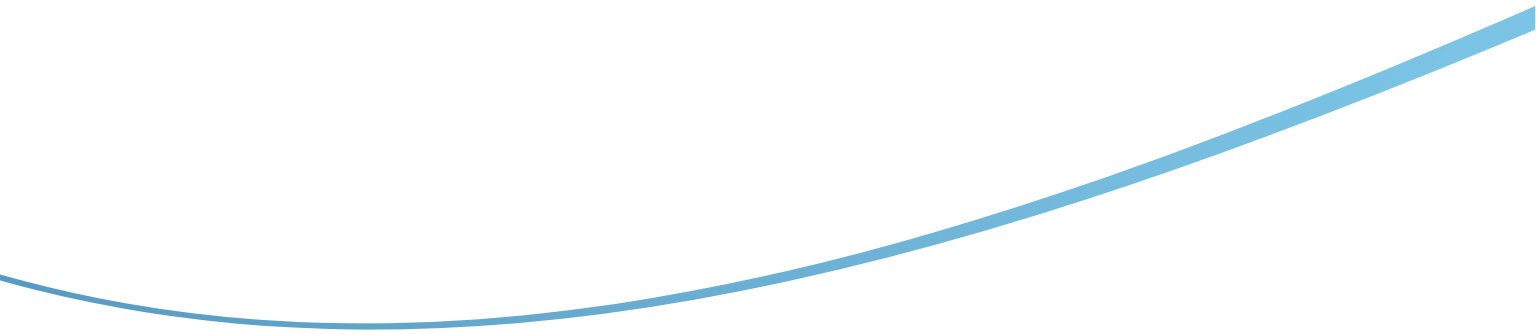

الملاحق

ملحق رقم (1) جداول الإصدارات الأولية

ملحق رقم (2) جداول بأسماء الأشخاص المخالفين لأحكام قانون الأوراق المالية رقم (76) لسنة 2002 والأنظمة والتعليمات والقرارات الصادرة بمقتضاه، والذين تم اتخاذ التدابير المناسبة بحقهم من قبل الهيئة.*

** يتضمن ملحق (2) أسماء الجهات المخالفة لأحكام قانون الأوراق المالية رقم (76) لسنة 2002 والتشريعات الصادرة بمقتضاه وقد تم الإفصاح عنها استناداً لأحكام قانون الأوراق المالية بهدف تعزيز حماية المتعاملين في الأوراق المالية وانسجاماً مع التوجيهات و الممارسات الدولية.

ملحق رقم (1) جداول الإصدارات الأولية

جدول رقم (1)

الإصدارات الأولية للشركات المساهمة العامة القائمة التي زادت رأسمالها عن طريق الاكتتاب الخاص ورسملة الديون والاندماج خلال عام 2010

الرقم	اسم الشركه	عدد الاسهم المعروضة	طريقة تغطية اسهم الزيادة	سعر الإصدار	عدد الأسهم المغطاة	قيمة الأسهم المغطاة (دينار)	تاريخ موافقة الهيئه
1	البركة للتكافل	2,555,203	خاص للمساهمين بنشرة	1.00	1,753,698	1,753,698	2010/01/19
		801,505	بيع من خلال السوق	1.00	801,505	801,505	2010/01/19
2	المتكاملة للنقل المتعدد	15,000,000	تخصيصها للشريك استراتيجي شركة سيتي جروب م.ع (الكويت)	1.00	15,000,000	15,000,000	2010/04/13
3	مجموعة رم للنقل والاستثمار السياحي	1,000,000	خاص للمساهمين بنشرة	1.00	930,549	930,549	2010/04/13
		69,451	بيع من خلال السوق	1.00	69,451	69,451	2010/04/13
4	االدباغة الاردنية	123,027	تغطية اسهم غير مكتتب بها	3.53	123,027	434,285	2010/03/08
5	امواج العقارية	6,598,592	تغطية اسهم غير مكتتب بها عن طريق تخصيصها لشركاء استراتيجيين	1.00	6,598,592	6,598,592	2010/02/23
6	الانتقائية للاستثمار والتطوير العقاري	3,576,940	تغطية اسهم غير مكتتب بها عن طريق العرض العام	1.00	1,503,370	1,503,370	2010/07/07
7	اعمار للتطوير والاستثمار العقاري	3,214,330	تغطية اسهم غير مكتتب بها عن طريق تخصيصها لاعضاء مجلس الادارة والبالغ عددهم (6) اعضاء حيث بالفعل يبلغ عددهم (7) اعضاء ولكن تم استثناء عضو	1.00	3,214,330	3,214,330	2010/06/08
8	التجمعات للمشاريع السياحية	4,829,141	تغطية الاسهم غير المكتتب بها من خلال تخصيصها للمساهم بنك يونيكورن للاستثمار	1.00	4,829,141	4,829,141	2010/01/05

جدول رقم (1)

الإصدارات الأولية للشركات المساهمة العامة القائمة التي زادت رأسمالها عن طريق الاكتتاب الخاص ورسملة الديون والاندماج خلال عام 2010

الرقم	اسم الشركه	عدد الاسهم المعروضة	طريقة تغطية اسهم الزيادة	سعر الإصدار	عدد الأسهم المغطاة	قيمة الأسهم المغطاة (دينار)	تاريخ موافقة الهيئه
9	التجمعات للمشاريع السياحية	6,000,000	تخصيصها لشركاء استراتيجيين	1.00	6,000,000	6,000,000	2010/05/04
10	شركة اوتاد للاستثمارات المالية والعقارية	9,000,000	تخصيصها لشركاء استراتيجيين	0.95	9,000,000	8,550,000	2010/05/04
11	المستثمرون العرب المتحدون	7,000,000	تخصيصها لشركاء استراتيجيين	0.49	7,000,000	3,430,000	2010/10/12
12	مجموعة رم للنقل والاستثمار السياحي	5,300,000	خاص للمساهمين بنشرة	1.00	4,067,598	4,067,598	2010/10/12
		1,232,402	بيع من خلال السوق	1.00	1,232,402	1,232,402	2010/10/12
13	التجمعات للمشاريع السياحية/زيادة راسمال الشركة عن طريق تخصيصها لشركاء استراتيجيين	5,000,000	تخصيصها لشركاء استراتيجيين	1.00	5,000,000	5,000,000	2010/10/12
14	مجمع الشرق الاوسط للصناعات الهندسية والالكترونية والثقيلة	50,000,000	تخصيصها لشركاء استراتيجيين	0.60	50,000,000	30,000,000	2010/12/20
المجموع		121,300,591			117,123,663	93,414,921	

ملاحظه : يتوجب على الشركات المساهمة العامة التي تقوم بطرح اسهمها للاكتتاب عن طريق الاصدار العام لمساهميها أن تقوم ببيع الاسهم غير المكتتب بها

جدول رقم (2)

الأسهم التي تم إصدارها في أعوام سابقة وتم تغطيتها في عام 2010

الرقم	اسم الشركه	سعر الإصدار	عدد الأسهم المغطاة	قيمة الأسهم المغطاة (دينار)	تاريخ موافقة الهيئه
1	الوطنية لصناعة الصلب /خاص للمساهمين بنشرة اصدار	1.00	342,562	342,562	2009/12/14
2	وادي الشتا للاستثمارات العامة/اكتتبت شركة عينعين سين هولدينغ وهو عضو مجلس ادارة عن طريق صفقة من خلال السوق	1.00	2,085,685	2,085,685	2009/10/01
3	الفارس الوطنية للاستثمار والتصدير- بيع من خلال السوق(حيث تمثل هذه الاسهم حصة الضمان من الاكتتاب وبالتالي فهي محظورة ولكن تم فك الحظر ليتسنى بيعها في السوق)	0.75	0	0	2009/10/01
4	الكابلات الاردنية الحديثة/تمديد البيع من خلال السوق	1.00	78,681	78,681	2009/12/14
5	الاهلية للمشاريع/ بيع من خلال السوق	1.00	99,900	99,900	2010/01/05
6	الاهلية للمشاريع/ بيع من خلال السوق	1.00	45,000	45,000	2010/05/04
7	السلفوكيماويات الاردنية/ تمديد فترة عرض بيع الاسهم غير المكتتب بها من خلال السوق	1.00	100	100	2009/11/18
المجموع			2,651,928	2,651,928	

جدول رقم(3)

الاصدارات الاولية للشركات الناتجة عن تحول الصفة القانونية الى مساهمة عامة والشركات القائمة التي تم تسجيلها لدى الهيئة لاول مرة لعام – 2010

الرقم	اسم الشركه	رأس المال المصرح به (دينار)	رأس المال المكتتب به من قبل المؤسسين	عدد الأسهم المعروضة	قيمة الأسهم المعروضة (دينار)	عدد الأسهم المغطاة	قيمة الأسهم المغطاة (دينار)	قيمة رأس المال المكتتب به بعد الطرح	موافقة الهيئه على التسجيل
1	سنيورة للصناعات الغذائية/ متحولة	9,494,422	9,494,422	0	0	0	0	9,494,422	2010/01/05
1	العربية الحديثة للتعليم الخاص/ متحولة	3,000,000	3,000,000	0	0	0	0	3,000,000	2010/10/12
1	سبا لسكب المعادن/ متحولة	720,000	720,000	0	0	0	0	720,000	2010/12/23
2	شركة الضمان للاستثمار/ شركة قائمة سجلت لدى الهيئة لاول مرة	10,000,000	10,000,000	0	0	0	0	10,000,000	2010/09/07
المجموع		23,214,422	23,214,422	0	0	0	0	23,214,422.00	

جدول رقم (4)

الشركات التي قامت بزيادة راسمالها عن طريق رسملة الارباح المدورة وعلاوة الاصدار والاحتياطيات خلال عام 2010

الرقم	اسم الشركة	عدد الاسهم المصدرة	قيمة الاسهم المصدرة (دينار)	تاريخ موافقة الهيئة	تاريخ حق المساهم
1	البنك الاستثماري	7,500,000	7,500,000	2010/05/04	2010/05/18
2	بنك القاهرة عمان	12,000,000	12,000,000	2010/05/24	2010/06/07
3	كابيتال بنك	17,720,000	17,720,000	2010/06/08	2010/06/22
4	البنك التجاري الاردني	7,305,375	7,305,375	2010/06/08	2010/06/22
5	بنك المؤسسة العربية المصرفية	9,080,937	9,080,937	2010/07/06	2010/07/20
6	الاردن دبي الاسلامي	25,000,000	25,000,000	2010/12/08	2010/12/22
7	الشرق العربي للتامين	2,150,000	2,150,000	2010/05/04	2010/05/18
8	الشرق الاوسط للتامين	2,000,000	2,000,000	2010/06/08	2010/06/22
9	الاردن الدولية للتامين	1,650,000	1,650,000	2010/06/16	2010/06/30
10	أموال انفست	2,500,000	2,500,000	2010/04/18	2010/05/02
11	مسافات للنقل المتخصص	850,000	850,000	2010/05/24	2010/06/07
12	البلاد للاوراق المالية والاستثمار	500,000	500,000	2010/05/24	2010/06/07
13	المتحدة للاستثمارات المالية	3,000,000	3,000,000	2010/06/08	2010/06/22
14	الجميل للاستثمارات العامة	240,000	240,000	2010/06/08	2010/06/22
15	اكاديمية الطيران الملكية الاردنية	7,431,425	7,431,425	2010/06/16	2010/06/30
16	مجموعة رم للنقل والاستثمار السياحي	700,000	700,000	2010/08/10	2010/08/24
17	البطاقات العالمية	736,159	736,159	2010/08/10	2010/08/24
18	السلام الدولية للنقل والتجارة	1,800,000	1,800,000	2010/09/20	2010/10/04
19	الالبسة الاردنية	300,000	300,000	2010/06/08	2010/06/22
20	فيلادلفيا لصناعة الادوية	1,000,000	1,000,000	2010/06/22	2010/07/06
21	العربية لصناعة المبيدات والادوية البيطرية	600,000	600,000	2010/08/10	2010/08/24
	المجموع الاجمالي	104,063,896	104,063,896	—	

جدول رقم (5)

الشركات التي قامت بطرح اسناد قرض خلال عام 2010

الرقم	اسم الشركه	تاريخ الاصدار	عـــدد الاسناد المغطاه	قيمة الاسناد المغطاة (دينار)	تاريخ الاستحقاق	سعر الفائدة	تاريخ موافقة الهيئة
1	مجمع الشرق الاوسط للصناعات الهندسية والالكترونية والثقيلة/عرض غير عام	2010/02/24	7065	10,018,170	2013/02/24	تحمل سعر فائدة متغير يساوي سعر فائدة اللايبور لثلاثة اشهر على الدولار الامريكي مضافاً اليه هامش مقداره 300 نقطة اساس على ان لا يقل سعر الفائدة المطبق في أي وقت من الاوقات تحديد سعر الفائدة عن 7 % سنوياً	2010/02/03
2	الرهن العقاري /اسناد	2010/02/18	10000	10,000,000	2013/02/18	% 5.11	2009/02/10
3	الرهن العقاري /اسناد	2010/02/25	8750	8,750,000	2011/02/24	% 3.15	2009/02/10
4	الرهن العقاري /اسناد	2010/03/01	5000	5,000,000	2011/03/01	% 3.15	2009/02/10
5	الرهن العقاري /اسناد	2010/04/12	3000	3,000,000	2015/04/12	% 5.42	2009/02/10
6	الرهن العقاري /اسناد	2010/04/27	8000	8,000,000	2011/04/27	% 3.05	2009/02/10
7	الرهن العقاري /اسناد	2010/05/10	5000	5,000,000	2011/05/10	% 3.25	2009/02/10
8	الرهن العقاري /اسناد	2010/05/20	5000	5,000,000	2011/05/19	% 3.69	2009/02/10
9	الرهن العقاري /اسناد	2010/06/13	7000	7,000,000	2012/06/13	% 5.00	2009/02/10
10	الرهن العقاري /اسناد	2010/07/28	3000	3,000,000	2011/07/28	% 4.10	2009/02/10
11	العربية الدولية للفنادق /اسناد	2010/08/10	10000	10,000,000	2015/08/10	% 6.75	2010/07/06
12	الرهن العقاري /اسناد	2010/10/19	4000	4,000,000	2011/10/19	% 3.08	2009/02/10
13	الرهن العقاري /اسناد	2010/11/10	15000	15,000,000	2013/11/10	% 4.96	2009/02/10
المجموع الاجمالي			90,815	93,768,170	___		

جدول رقم (6)

الاوراق المالية المسجلة لدى الهيئة خلال عام 2010 الصادرة عن الحكومة او بكفالتها ومن خلال البنك المركزي

الرقم	الجهة المصدرة	رقم الاصدار	القيمة الاسمية (دينار)	تاريخ الاصدار	تاريخ الاستحقاق	سعر الفائدة	تاريخ موافقة الهيئة
1	سندات الخزينة	2009/22	50,000,000	2009/12/13	2012/12/13	% 5.51	2010/01/05
2	سندات الخزينة	2009/23	50,000,000	2009/12/17	2012/12/17	% 5.41	2010/01/05
3	سندات الخزينة	2009/24	50,000,000	2009/12/21	2012/12/21	% 5.00	2010/01/05
4	سندات الخزينة	2009/25	100,000,000	2009/12/27	2012/12/27	% 4.99	2010/01/05
5	اذونات الخزينة	2009/39	100,000,000	2009/12/23	2010/06/23	% 2.83	2010/01/05
6	سندات الخزينة	2009/26	100,000,000	2009/12/30	2012/12/30	% 5.01	2010/01/19
7	سندات الخزينة	2010/1	50,000,000	2010/01/21	2013/01/21	% 4.97	2010/02/03
8	سندات الخزينة	2010/2	50,000,000	2010/01/25	2013/01/25	% 4.96	2010/02/03
9	سندات الخزينة	2010/3	50,000,000	2010/02/04	2013/02/04	% 4.86	2010/02/23
10	سندات الخزينة	2010/4	50,000,000	2010/02/21	2013/02/21	% 4.78	2010/03/08
11	سندات الخزينة	2010/5	50,000,000	2010/02/24	2013/02/24	% 4.25	2010/03/08
12	اذونات الخزينة	2010/1	50,000,000	2010/02/11	2010/08/11	% 2.69	2010/03/08
13	سندات الخزينة	2010/6	50,000,000	2010/02/28	2013/02/28	% 4.19	2010/03/17
14	سندات الخزينة	2010/7	50,000,000	2010/03/03	2015/03/03	% 5.09	2010/03/17
15	سندات الخزينة	2010/8	50,000,000	2010/03/07	2013/03/07	% 4.12	2010/03/17
16	اذونات الخزينة	2010/2	50,000,000	2010/03/11	2010/09/11	% 2.12	2010/03/31
17	سندات الخزينة	2010/10	50,000,000	2010/03/18	2013/03/18	% 4.04	2010/03/31
18	سندات سلطة المياه	41	32,500,000	2010/03/14	2013/03/14	% 4.09	2010/03/31
19	اذونات الخزينة	2010/3	50,000,000	2010/03/15	2010/09/15	% 2.09	2010/03/31
20	سندات الخزينة	2010/9	50,000,000	2010/03/09	2013/03/09	% 4.10	2010/04/13

الرقم	الجهة المصدرة	رقم الاصدار	القيمة الاسمية (دينار)	تاريخ الاصدار	تاريخ الاستحقاق	سعر الفائدة	تاريخ موافقة الهيئة
21	سندات الخزينة	2010/11	50,000,000	2010/03/22	2013/03/22	% 4.20	2010/04/13
22	سندات الخزينة	2010/12	50,000,000	2010/04/01	2015/04/01	% 5.17	2010/04/13
23	سندات الخزينة	2010/13	47,000,000	2010/04/04	2013/04/04	% 4.16	2010/04/13
24	سندات الخزينة	2010/14	50,000,000	2010/04/06	2013/04/06	% 4.16	2010/04/13
25	اذونات الخزينة	2010/4	50,000,000	2010/04/08	2010/10/08	% 2.09	2010/05/04
26	اذونات الخزينة	2010/5	50,000,000	2010/04/13	2010/10/13	% 2.12	2010/05/04
27	سندات الخزينة	2010/15	50,000,000	2010/04/11	2013/04/11	% 4.24	2010/05/04
28	سندات الخزينة	2010/17	50,000,000	2010/04/19	2013/04/19	% 4.24	2010/05/04
29	سندات الخزينة	2010/18	50,000,000	2010/04/21	2013/04/21	% 4.12	2010/05/04
30	سندات الخزينة	2010/16	100,000,000	2010/04/15	2011/10/15	% 3.10	2010/05/24
31	سندات الخزينة	2010/19	20,000,000	2010/4/26	2012/04/26	% 4.19	2010/05/24
32	سندات الخزينة	2010/20	50,000,000	2010/05/02	2011/11/02	% 3.36	2010/05/24
33	اذونات الخزينة	2010/6	50,000,000	2010/04/22	2010/10/22	% 2.29	2010/05/24
34	سندات سلطة المياه	42	18,000,000	2010/04/18	2013/04/18	% 4.38	2010/05/24
35	اذونات المؤسسة العامة للاسكان والتطوير الحضري	2010/1	39,000,000	2010/04/25	2011/04/25	% 2.97	2010/05/24
36	سندات الخزينة	2010/21	50,000,000	2010/05/06	2012/05/06	% 4.26	2010/05/24
37	اذونات الخزينة	2010/7	50,000,000	2010/04/28	2010/10/28	% 2.31	2010/05/24
38	اذونات الخزينة	2010/8	50,000,000	2010/05/04	2011/05/04	% 2.97	2010/05/24
39	سندات الخزينة	2010/22	50,000,000	2010/05/11	2011/11/11	% 3.65	2010/06/08
40	سندات الخزينة	2010/23	50,000,000	2010/05/16	2011/11/16	% 3.89	2010/06/08
41	سندات الخزينة	2010/24	50,000,000	2010/05/20	2011/11/20	% 4.01	2010/06/08

الرقم	الجهة المصدرة	رقم الاصدار	القيمة الاسمية (دينار)	تاريخ الاصدار	تاريخ الاستحقاق	سعر الفائدة	تاريخ موافقة الهيئة
42	اذونات الخزينة	2010/9	50,000,000	2010/05/13	2010/11/13	% 2.38	2010/06/08
43	اذونات الخزينة	2010/10	72,000,000	2010/05/18	2010/11/18	% 2.46	2010/06/08
44	اذونات الخزينة	2010/11	50,000,000	2010/05/23	2010/11/23	% 2.54	2010/06/08
45	سندات الخزينة	2010/25	50,000,000	2010/05/26	2011/11/26	% 4.06	2010/06/16
46	سندات سلطة المياه	43	11,500,000	2010/05/27	2013/05/27	% 5.25	2010/06/16
47	اذونات الخزينة	2010/12	50,000,000	2010/05/30	2010/11/30	% 2.63	2010/06/22
48	سندات الخزينة	2010/26	50,000,000	2010/05/31	2011/11/30	% 4.40	2010/06/22
49	سندات الخزينة	2010/28	50,000,000	2010/06/22	2011/12/22	% 4.89	2010/07/06
50	سندات الخزينة	2010/27	40,800,000	2010/06/15	2011/12/15	% 4.62	2010/07/28
51	سندات الخزينة	2010/30	41,500,000	2010/06/24	2012/06/24	% 4.75	2010/07/28
52	سندات الخزينة	2010/31	35,000,000	2010/07/01	2012/07/01	% 4.84	2010/07/28
53	اذونات الخزينة	2010/15	50,000,000	2010/06/20	2010/12/20	% 2.81	2010/07/28
54	سندات سلطة المياه	44	27,500,000	2010/06/17	2013/06/17	% 5.75	2010/07/28
55	سندات سلطة المياه	45	8,000,000	2010/06/28	2013/06/28	% 6.00	2010/07/28
56	اذونات المؤسسة العامة للاسكان والتطوير الحضري	2010/2	25,000,000	2010/06/30	2011/06/30	% 3.86	2010/07/28
57	سندات الخزينة	2010/33	50,000,000	2010/07/13	2012/07/13	% 4.94	2010/07/28
58	سندات الخزينة	2010/34	42,700,000	2010/07/15	2012/07/15	% 4.98	2010/07/28
59	سندات الخزينة	2010/32	50,000,000	2010/07/08	2012/01/08	% 4.80	2010/07/28
60	سندات الخزينة	2010/35	50,000,000	2010/07/22	2012/07/22	% 4.99	2010/08/10
61	اذونات الخزينة	2010/18	50,000,000	2010/07/20	2011/01/20	% 2.85	2010/08/10
62	اذونات الخزينة	2010/19	50,000,000	2010/07/26	2011/01/26	% 2.87	2010/08/25

الرقم	الجهة المصدرة	رقم الاصدار	القيمة الاسمية (دينار)	تاريخ الاصدار	تاريخ الاستحقاق	سعر الفائدة	تاريخ موافقة الهيئة
63	اذونات الخزينة	2010/20	52,500,000	2010/08/01	2011/02/01	% 2.86	2010/08/25
64	سندات الخزينة	2010/36	50,000,000	2010/08/08	2012/08/08	% 4.95	2010/08/25
65	سندات سلطة المياه	46	29,500,000	2010/08/05	2013/08/05	% 5.99	2010/08/25
66	سندات الخزينة	2010/37	50,000,000	2010/08/19	2012/08/19	% 4.88	2010/09/07
67	اذونات المؤسسة العامة للاسكان والتطوير الحضري	2010/3	25,000,000	2010/08/18	2011/08/18	% 3.75	2010/09/07
68	سندات الخزينة	2010/38	50,000,000	2010/08/26	2012/08/26	% 4.86	2010/09/20
69	اذونات الخزينة	2010/21	50,000,000	2010/08/16	2011/02/16	% 2.83	2010/09/20
70	اذونات الخزينة	2010/22	50,000,000	2010/08/24	2011/02/24		2010/09/20
71	اذونات الخزينة	2010/23	50,000,000	2010/08/31	2011/02/28	% 2.76	2010/10/12
72	اذونات الخزينة	2010/24	50,000,000	2010/09/05	2011/03/05	% 2.69	2010/10/12
73	اذونات الخزينة	2010/25	100,000,000	2010/09/13	2011/03/13	% 2.56	2010/10/12
74	اذونات الخزينة	2010/26	100,000,000	2010/09/21	2011/09/21	% 3.09	2010/10/12
75	سندات الخزينة	2010/39	50,000,000	2010/09/02	2012/03/02	% 4.35	2010/10/12
76	سندات الخزينة	2010/40	50,000,000	2010/09/07	2012/09/07	% 4.63	2010/10/12
77	سندات الخزينة	2010/41	50,000,000	2010/09/08	2013/09/08	% 5.05	2010/10/12
78	سندات الخزينة	2010/42	50,000,000	2010/09/15	2015/09/15	% 5.89	2010/10/12
79	سندات الخزينة	2010/43	75,700,000	2010/09/19	2013/09/19	% 4.98	2010/10/12
80	سندات الخزينة	2010/44	100,000,000	2010/09/22	2012/03/22	% 3.53	2010/10/12
81	سندات الخزينة	2010/45	37,100,000	2010/09/27	2015/09/27	% 5.81	2010/10/12
82	سندات سلطة المياه	47	20,000,000	2010/09/06	2013/09/06	% 5.53	2010/10/12
83	اذونات الخزينة	2010/27	50,000,000	2010/10/05	2011/04/05	% 2.39	2010/11/02

الرقم	الجهة المصدرة	رقم الاصدار	القيمة الاسمية (دينار)	تاريخ الاصدار	تاريخ الاستحقاق	سعر الفائدة	تاريخ موافقة الهيئة
84	سندات الخزينة	2010/47	50,000,000	2010/10/07	2013/10/07	% 4.86	2010/11/02
85	اذونات الخزينة	2010/28	50,000,000	2010/10/14	2011/04/14	% 2.35	2010/11/10
86	اذونات الخزينة	2010/29	50,000,000	2010/10/24	2011/04/24	% 3.35	2010/11/10
87	سندات الخزينة	2010/48	50,000,000	2010/10/12	2012/10/12	% 4.22	2010/10/12
88	سندات الخزينة	2010/49	50,000,000	2010/10/19	2013/10/19	% 4.72	2010/10/12
89	سندات الخزينة	2010/50	50,000,000	2010/10/21	2015/10/21	% 5.08	2010/10/12
90	سندات الخزينة	2010/51	50,000,000	2010/10/26	2013/10/26	% 4.71	2010/10/12
91	سندات الخزينة	2010/52	50,000,000	2010/11/02	2013/11/02	% 4.67	2010/12/08
92	سندات الخزينة	2010/53	50,000,000	2010/11/07	2012/11/07	% 4.10	2010/12/08
93	سندات سلطة المياه	48	12,500,000	2010/10/31	2013/10/31	% 4.68	2010/12/08
94	اذونات الخزينة	2010/30	77,000,000	2010/10/28	2011/04/28	% 2.34	2010/12/08
95	اذونات الخزينة	2010/31	50,000,000	2010/11/04	2011/05/04	% 2.32	2010/12/08
96	اذونات المؤسسة العامة للاسكان والتطوير الحضري	2010/4	20,000,000	2010/11/08	2011/11/08	% 2.87	2010/12/08
97	سندات الخزينة	2010/54	50,000,000	2010/12/13	2013/12/13	% 4.41	2010/12/23
98	اذونات الخزينة	2010/33	50,000,000	2010/12/09	2011/06/09	% 2.27	2010/12/23
المجموع			4,909,800,000				
المجموع الاجمالي التراكمي			4,909,800,000				

ملحق رقم (2) جداول المخالفات المرتكبة وانواعها والاجراءات المتخذة بحق المخالفين

جدول رقم (1)

الشركات المصدرة التي لم تقم بعرض الأسهم غير المكتتب بها من خلال السوق، أو بيع تلك الأسهم بعد مرور المدة القانونية دون الحصول على موافقة المجلس

الرقم	الشركة المخالفة	التدابير المتخذة
1	السلفوكيماويات الأردنية	1. غرامة مالية 2. قيد في السجل 3. طلب الالتزام بالقانون والأنظمة والتعليمات
2	مصانع الزيوت النباتية الاردنية	1. غرامة مالية 2. قيد في السجل

جدول رقم (2)

الوسيط او الحافظ الأمين الذي امتنع عن تحويل الأوراق المالية دون وجود سبب قانوني

الرقم	الشركة المخالفة	التدابير المتخذة
1	شعاع للتداول والاستثمار	1. توجيه تنبيه 2. قيد في السجل
2	الوطنية للخدمات المالية	1. توجيه تنبيه 2. قيد في السجل
3	مبادلة للإستثمارات المالية	1. توجيه تنبيه 2. قيد في السجل
4	البيت الكوني للوساطة المالية [1]	1. توجيه تنبيه 2. قيد في السجل

جدول رقم (3)

شركات الخدمات المالية التي خالفت أحكام تعليمات الأسس المحاسبية والمعايير واجبة التطبيق

الرقم	الشركة المخالفة	التدابير المتخذة
1	الاتحاد للإستثمارات المالية [2]	1. فرض غرامة 2. قيد في السجل
2	المستثمرون العرب المتحدون [3]	1. فرض غرامة 2. قيد في السجل
3	الاستثمارات والصناعات المتكاملة	1. فرض غرامة 2. قيد في السجل
4	الشرق الأوسط للتأمين	1. فرض غرامة 2. قيد في السجل
5	أموال انفست	1. فرض غرامة 2. قيد في السجل
6	الأردن دبي للأملاك	1. فرض غرامة 2. قيد في السجل

1 كررت الشركة المخالفة مرتين
2 كررت الشركة المخالفة مرتين
3 كررت الشركة المخالفة مرتين

الرقم	الشركة المخالفة	التدابير المتخذة
7	الانماء العربية للتجارة والاستثمارات العالمية	1. فرض غرامة 2. قيد في السجل
8	فيلادلفيا للتأمين	1. فرض غرامة 2. قيد في السجل
9	الصقر للإستثمار والخدمات المالية	1. فرض غرامة 2. قيد في السجل
10	انجاز للتنمية والمشاريع المتعددة	1. فرض غرامة 2. قيد في السجل
11	الأردن الأولى للإستثمار	1. فرض غرامة 2. قيد في السجل
12	العرب للتنمية العقارية	1. توجيه تنبيه 2. قيد في السجل 3. طلب الالتزام بالقانون والأنظمة والتعليمات
13	العربية للمشاريع الاستثمارية	1. فرض غرامة 2. قيد في السجل

جدول رقم (4)

الشركة المصدرة التي لم تقم باعلام الهيئة ودون ابطاء عن أي تغيير في مجلس إدارتها

الرقم	الشركة المخالفة	التدابير المتخذة
1	فيلادلفيا للتأمين	1. توجيه تنبيه 2. قيد في السجل 3. طلب الالتزام بالقانون والأنظمة والتعليمات

جدول رقم (5)

الجهات التي لم تقم باعلام الهيئة عن الأوراق المالية التي يملكها الشخص المطلع خلال المدة المحددة

الرقم	الشركة المخالفة	التدابير المتخذة
1	المستثمرون العرب المتحدون	1. فرض غرامة 2. قيد في السجل
2	الشركة الاقليمية لصناعة الأغذية (عضو مجلس إدارة)	1. فرض غرامة 2. قيد في السجل
3	جورج جاك جورج خياط	1. فرض غرامة 2. قيد في السجل
4	جاك جورج يعقوب خياط	1. فرض غرامة 2. قيد في السجل
5	الجزيرة للتجارة	1. فرض غرامة 2. قيد في السجل 3. طلب الالتزام بالقانون والأنظمة والتعليمات

جدول رقم (6)

الشركات المصدرة التي لم تزود الهيئة بنتائج الأعمال الأولية خلال المدة المحددة *

الرقم	الشركة المخالفة	التدابير المتخذة
1	الأردنية المركزية	1. فرض غرامة 2. قيد في السجل
2	الوطنية الأولى لصناعة وتكرير الزيوت النباتية	1. فرض غرامة 2. قيد في السجل
3	أمان للأوراق المالية	1. توجيه تنبيه 2. قيد في السجل
4	الرؤية للإستثمار	1. فرض غرامة 2. قيد في السجل
5	الشراع للتطوير العقاري والاستثمارات	1. فرض غرامة 2. قيد في السجل
6	عافية العالمية – الأردن	1. فرض غرامة 2. قيد في السجل
7	عمان للتنمية والاستثمار	1. توجيه تنبيه 2. قيد في السجل
8	الأردنية لانتاج الأدوية	1. فرض غرامة 2. قيد في السجل
9	القرية للصناعات الغذائية والزيوت النباتية	1. فرض غرامة 2. قيد في السجل
10	الصناعية التجارية الزراعية / الانتاج	1. فرض غرامة 2. قيد في السجل
11	حدائق بابل المعلقة للإستثمارات	1. فرض غرامة 2. قيد في السجل
12	الأردنية للتعمير	1. فرض غرامة 2. قيد في السجل
13	الفارس الوطنية للإستثمار والتصدير	1. فرض غرامة 2. قيد في السجل
14	العرب للتنمية العقارية	1. فرض غرامة 2. قيد في السجل
15	الموارد للتنمية والاستثمار	1. فرض غرامة 2. قيد في السجل
16	المجموعة العربية الأوروبية للتأمين	1. فرض غرامة 2. قيد في السجل
17	الضامنون العرب	1. فرض غرامة 2. قيد في السجل
18	الأردنية الإماراتية للتأمين	1. فرض غرامة 2. قيد في السجل

* على الشركة المصدرة تزويد الهيئة بنتائج أعمالها الاولية خلال خمسة واربعين يوماً من إنتهاء سنتها المالية كحد أعلى

جدول رقم (7)

الشركات المصدرة التي لم تزود الهيئة بالتقرير السنوي خلال المدة المحددة *

الرقم	الشركة المخالفة	التدابير المتخذة
1	الكندي للصناعات الدوائية	1. فرض غرامة 2. قيد في السجل
2	الشراع للتطوير العقاري والاستثمارات	1. فرض غرامة 2. قيد في السجل
3	أمان للأوراق المالية	1. فرض غرامة 2. قيد في السجل
4	الرؤية للإستثمار	1. فرض غرامة 2. قيد في السجل
5	شركة توزيع الكهرباء	1. فرض غرامة 2. قيد في السجل
6	عافية العالمية – الأردن	1. فرض غرامة 2. قيد في السجل
7	المتحدة التكاملية للصناعات المتعددة والاستثمار	1. فرض غرامة 2. قيد في السجل
8	عمان للتنمية والاستثمار	1. توجيه تنبيه 2. قيد في السجل
9	الجنوب لصناعة الفلاتر	1. فرض غرامة 2. قيد في السجل
10	دار الغذاء	1. فرض غرامة 2. قيد في السجل
11	مجمع الشرق الأوسط للصناعات الهندسية والالكترونية والثقيلة	1. فرض غرامة 2. قيد في السجل
12	المصانع العربية الدولية للأغذية والاستثمار	1. فرض غرامة 2. قيد في السجل
13	الأردنية لانتاج الأدوية	1. فرض غرامة 2. قيد في السجل
14	القرية للصناعات الغذائية والزيوت النباتية	1. فرض غرامة 2. قيد في السجل
15	رم علاء الدين للصناعات الهندسية	1. فرض غرامة 2. قيد في السجل
16	الأردنية لصناعة الانابيب	1. فرض غرامة 2. قيد في السجل
17	المتصدرة للأعمال والمشاريع	1. فرض غرامة 2. قيد في السجل
18	النموذجية للمطاعم	1. فرض غرامة 2. قيد في السجل
19	أرض النمو للتطوير والاستثمار العقاري	1. فرض غرامة 2. قيد في السجل
20	حدائق بابل المعلقة للإستثمارات	1. فرض غرامة 2. قيد في السجل

الرقم	الشركة المخالفة	التدابير المتخذة
21	الأولى للتمويل	1. فرض غرامة 2. قيد في السجل
22	انجاز للتنمية والمشاريع المتعددة	1. فرض غرامة 2. قيد في السجل
23	الفارس الوطنية للإستثمار والتصدير	1. فرض غرامة 2. قيد في السجل
24	بيت الاستثمار للخدمات المالية	1. فرض غرامة 2. قيد في السجل
25	المستثمرون والشرق العربي للإستثمارات الصناعية والعقارية	1. فرض غرامة 2. قيد في السجل
26	المستثمرون العرب المتحدون	1. فرض غرامة 2. قيد في السجل
27	البركة للتكافل	1. فرض غرامة 2. قيد في السجل
28	العربية الالمانية للتأمين	1. فرض غرامة 2. قيد في السجل
29	الضامنون العرب	1. فرض غرامة 2. قيد في السجل
30	الأردنية الاماراتية للتأمين	1. فرض غرامة 2. قيد في السجل

* على الشركة المصدرة تزويد الهيئة بالتقرير السنوي خلال تسعين يوماً من إنتهاء سنتها المالية

جدول رقم (8)

الشركات المصدرة التي لم تزود الهيئة بقرارات الهيئة العامة أو بقرار توزيع الأرباح أو بقرار إصدار أو إطفاء أية أوراق مالية

الرقم	الشركة المخالفة	التدابير المتخذة
1	الأسواق الحرة الأردنية	1. توجيه تنبيه 2. قيد في السجل
2	الأردن الدولية للتأمين	1. توجيه تنبيه 2. قيد في السجل 3. طلب الالتزام بالقانون والأنظمة والتعليمات
3	أموال انفست	1. فرض غرامة 2. قيد في السجل
4	البلاد للأوراق المالية والاستثمار	1. فرض غرامة 2. قيد في السجل
5	الشرق الأوسط للصناعات الدوائية والكيماوية والمستلزمات الطبية	1. فرض غرامة 2. قيد في السجل
6	الاردنية لانتاج الادوية	1. فرض غرامة 2. قيد في السجل 3. طلب الالتزام بالقانون والأنظمة والتعليمات
7	مصفاة البترول	1. فرض غرامة 2. قيد في السجل 3. طلب الالتزام بالقانون والأنظمة والتعليمات
8	دار الغذاء	1. فرض غرامة 2. قيد في السجل 3. طلب الالتزام بالقانون والأنظمة والتعليمات
9	بنك المؤسسة العربية المصرفية	1. توجيه تنبيه 2. قيد في السجل
10	الموحدة للنقل والخدمات اللوجستية	1. فرض غرامة 2. قيد في السجل 3. طلب الالتزام بالقانون والأنظمة والتعليمات
11	بنك الاردن دبي الاسلامي	1. توجيه تنبيه 2. قيد في السجل 3. طلب الالتزام بالقانون والأنظمة والتعليمات
12	المؤسسة الصحفية الاردنية / الرأي	1. توجيه تنبيه 2. قيد في السجل 3. طلب الالتزام بالقانون والأنظمة والتعليمات
13	سنيورة للصناعات الغذائية	1. توجيه تنبيه 2. قيد في السجل 3. طلب الالتزام بالقانون والأنظمة والتعليمات

جدول رقم (9)

الشركة المصدرة التي لم تقم باعلام الهيئة بالدعوة لاجتماع هيئة عامة غير عادي او بالتغيرات في الاستثمارات الرأسمالية أو في غايات الشركة وأسواقها

الرقم	الشركة المخالفة	التدابير المتخذة
1	العربية للإستثمارات المالية	1. فرض غرامة 2. قيد في السجل

جدول رقم (10)

الشركات المصدرة التي لم تزود الهيئة بالتقرير السنوي خلال المدة المحددة أو التي لم تضمن التقرير كامل البنود المطلوبة أو الإقرارات المطلوبة من مجلس الإدارة بخصوص البيانات المالية أو صحة المعلومات

الرقم	الشركة المخالفة	التدابير المتخذة
1	ابعاد الأردن والامارات للإستثمار التجاري	1. توجيه تنبيه 2. قيد في السجل
2	الأردنية للتعمير	1. توجيه تنبيه 2. قيد في السجل
3	اعمار للتطوير والاستثمار العقاري	1. توجيه تنبيه 2. قيد في السجل
4	الاسراء للتعليم والاستثمار	1. توجيه تنبيه 2. قيد في السجل
5	اكاديمية الطيران الملكية الاردنية	1. فرض غرامة 2. قيد في السجل
6	الأردن لتطوير المشاريع السياحية	1. توجيه تنبيه 2. قيد في السجل 3. طلب الالتزام بالقانون والأنظمة والتعليمات
7	توزيع الكهرباء	1. فرض غرامة 2. قيد في السجل
8	البحر المتوسط للإستثمارات السياحية	1. توجيه تنبيه 2. قيد في السجل 3. طلب الالتزام بالقانون والأنظمة والتعليمات
9	مجموعة العصر للإستثمار	1. فرض غرامة 2. قيد في السجل
10	العربية للإستثمارات المالية	1. توجيه تنبيه 2. قيد في السجل 3. طلب الالتزام بالقانون والأنظمة والتعليمات
11	المحفظة الوطنية للأوراق المالية	1. توجيه تنبيه 2. قيد في السجل 3. طلب الالتزام بالقانون والأنظمة والتعليمات
12	العربية الدولية للفنادق / ماريوت	1. توجيه تنبيه 2. قيد في السجل 3. طلب الالتزام بالقانون والأنظمة والتعليمات
13	جراسا للتأمين	1. توجيه تنبيه 2. قيد في السجل 3. طلب الالتزام بالقانون والأنظمة والتعليمات
14	الشرق العربي للتأمين	1. فرض غرامة 2. قيد في السجل

الرقم	الشركة المخالفة	التدابير المتخذة
15	العربية الالمانية للتأمين	1. توجيه تنبيه 2. قيد في السجل 3. طلب الالتزام بالقانون والأنظمة والتعليمات
16	المتحدة للتأمين	1. توجيه تنبيه 2. قيد في السجل 3. طلب الالتزام بالقانون والأنظمة والتعليمات
17	الشرق الأوسط للتأمين	1. فرض غرامة 2. قيد في السجل
18	القدس للتأمين	1. توجيه تنبيه 2. قيد في السجل 3. طلب الالتزام بالقانون والأنظمة والتعليمات
19	داركم للإستثمار	1. فرض غرامة 2. قيد في السجل
20	العالمية للوساطة والأسواق المالية	1. فرض غرامة 2. قيد في السجل
21	الأولى للتأمين	1. فرض غرامة 2. قيد في السجل
22	الأردنية للإستثمارات المتخصصة	1. فرض غرامة 2. قيد في السجل
23	بيت المال للإدخار والاستثمار للإسكان	1. فرض غرامة 2. قيد في السجل
24	البنك العربي	1. فرض غرامة 2. قيد في السجل
25	البنك الأهلي الأردني	1. فرض غرامة 2. قيد في السجل
26	بنك الاسكان للتجارة والتمويل	1. فرض غرامة 2. قيد في السجل
27	البنك الأردني الكويتي	1. فرض غرامة 2. قيد في السجل
28	بنك القاهرة –عمان	1. فرض غرامة 2. قيد في السجل
29	بنك الاتحاد	1. فرض غرامة 2. قيد في السجل
30	البنك العربي الاسلامي الدولي	1. فرض غرامة 2. قيد في السجل
31	دار الدواء للتنمية والاستثمار	1. فرض غرامة 2. قيد في السجل
32	الشركة المتصدرة للأعمال والمشاريع	1. فرض غرامة 2. قيد في السجل
33	مصانع الخزف الأردنية	1. توجيه تنبيه 2. قيد في السجل 3. طلب الالتزام بالقانون والأنظمة والتعليمات
34	الوطنية لصناعة الصلب	1. توجيه تنبيه 2. قيد في السجل 3. طلب الالتزام بالقانون والأنظمة والتعليمات
35	مناجم الفوسفات الأردنية	1. فرض غرامة 2. قيد في السجل

الرقم	الشركة المخالفة	التدابير المتخذة
36	مصانع الاسمنت الأردنية	1. توجيه تنبيه 2. قيد في السجل 3. طلب الالتزام بالقانون والأنظمة والتعليمات
37	البوتاس العربية	1. توجيه تنبيه 2. قيد في السجل 3. طلب الالتزام بالقانون والأنظمة والتعليمات
38	مصفاة البترول الأردنية	1. فرض غرامة 2. قيد في السجل
39	الأردنية لصناعات الصوف الصخري	1. توجيه تنبيه 2. قيد في السجل 3. طلب الالتزام بالقانون والأنظمة والتعليمات
40	الوطنية لصناعة الكوابل والأسلاك الكهربائية	1. توجيه تنبيه 2. قيد في السجل 3. طلب الالتزام بالقانون والأنظمة والتعليمات
41	المركز العربي للصناعات الدوائية والكيماوية	1. فرض غرامة 2. قيد في السجل
42	الأردنية للصناعات الخشبية (جوايكو)	1. توجيه تنبيه 2. قيد في السجل 3. طلب الالتزام بالقانون والأنظمة والتعليمات
43	العالمية الحديثة لصناعة الزيوت النباتية	1. توجيه تنبيه 2. قيد في السجل 3. طلب الالتزام بالقانون والأنظمة والتعليمات
44	الشرق الأوسط للكابلات المتخصصة / مسك	1. فرض غرامة 2. قيد في السجل
45	حديد الأردن	1. فرض غرامة 2. قيد في السجل
46	مصانع الاتحاد لانتاج التبغ والسجائر	1. توجيه تنبيه 2. قيد في السجل 3. طلب الالتزام بالقانون والأنظمة والتعليمات
47	دار الغذاء	1. فرض غرامة 2. قيد في السجل
48	الاقبال للطباعة والتغليف	1. توجيه تنبيه 2. قيد في السجل 3. طلب الالتزام بالقانون والأنظمة والتعليمات
49	الدولية لصناعات السيليكا	1. توجيه تنبيه 2. قيد في السجل 3. طلب الالتزام بالقانون والأنظمة والتعليمات
50	مصانع الزيوت النباتية الأردنية	1. توجيه تنبيه 2. قيد في السجل 3. طلب الالتزام بالقانون والأنظمة والتعليمات
51	الوطنية الأولى لصناعة وتكرير الزيوت النباتية	1. توجيه تنبيه 2. قيد في السجل 3. طلب الالتزام بالقانون والأنظمة والتعليمات
52	الحياة للصناعات الدوائية	1. توجيه تنبيه 2. قيد في السجل 3. طلب الالتزام بالقانون والأنظمة والتعليمات

الرقم	الشركة المخالفة	التدابير المتخذة
53	فيلادلفيا لصناعة الأدوية	1. فرض غرامة 2. قيد في السجل
54	الوطنية للدواجن	1. فرض غرامة 2. قيد في السجل
55	الأردنية لصناعة الأنابيب	1. فرض غرامة 2. قيد في السجل

جدول رقم (11)

الشركات المصدرة التي لم تزود الهيئة بالتقرير نصف السنوي خلال المدة المحددة

الرقم	الشركة المخالفة	التدابير المتخذة
1	الكندي للصناعات الدوائية	1. فرض غرامة 2. قيد في السجل
2	أمان للأوراق المالية	1. فرض غرامة 2. قيد في السجل
3	عافية العالمية - الأردن	1. فرض غرامة 2. قيد في السجل
4	المتحدة التكاملية للصناعات المتعددة والاستثمار	1. فرض غرامة 2. قيد في السجل
5	القرية للصناعات الغذائية والزيوت النباتية	1. فرض غرامة 2. قيد في السجل
6	النموذجية للمطاعم	1. فرض غرامة 2. قيد في السجل
7	أرض النمو للتطوير والاستثمار العقاري	1. فرض غرامة 2. قيد في السجل
8	بيت المال للإدخار والاستثمار للإسكان	1. فرض غرامة 2. قيد في السجل
9	عمان للتنمية والاستثمار	1. توجيه تنبيه 2. قيد في السجل
10	الفارس الوطنية للإستثمار والتصدير	1. فرض غرامة 2. قيد في السجل
11	الضامنون العرب	1. توجيه تنبيه 2. قيد في السجل
12	الجنوب لصناعة الفلاتر	1. فرض غرامة 2. قيد في السجل
13	مجمع الشرق الأوسط للصناعات الهندسية والالكترونية والثقيلة	1. . فرض غرامة 2. قيد في السجل
14	رم علاء الدين للصناعات الهندسية	1. فرض غرامة 2. قيد في السجل
15	الاسراء للإستثمار والتمويل الاسلامي	1. فرض غرامة 2. قيد في السجل
16	المجموعة المتحدة القابضة	1. فرض غرامة 2. قيد في السجل
17	العربية للمشاريع الاستثمارية	1. فرض غرامة 2. قيد في السجل
18	الأردنية للتعمير	1. فرض غرامة 2. قيد في السجل

الرقم	الشركة المخالفة	التدابير المتخذة
19	بندار للتجارة والاستثمار	1. فرض غرامة 2. قيد في السجل
20	المستثمرون والشرق العربي للإستثمارات الصناعية والعقارية	1. فرض غرامة 2. قيد في السجل
21	السلام الدولية للنقل والتجارة	1. فرض غرامة 2. قيد في السجل
22	العرب للتنمية العقارية	1. فرض غرامة 2. قيد في السجل
23	سنيورة للصناعات الغذائية	1. فرض غرامة 2. قيد في السجل
24	المستثمرون العرب المتحدون	1. فرض غرامة 2. قيد في السجل
25	الرؤية للإستثمار	1. فرض غرامة 2. قيد في السجل
26	بنك المال الأردني	1. توجيه تنبيه 2. قيد في السجل

جدول رقم (12)

الشركات المصدرة التي لم تعلم الهيئة باسماء ومؤهلات اشخاص الإدارة العليا عند تعيينهم أو تركهم العمل

الرقم	الشركة المخالفة	التدابير المتخذة
1	الضامنون العرب	1. توجيه تنبيه 2. قيد في السجل
2	البنك الاستثماري	1. توجيه تنبيه 2. قيد في السجل 3. طلب الالتزام بالقانون والأنظمة والتعليمات
3	الأردن دبي للأملاك	1. فرض غرامة 2. قيد في السجل

جدول رقم (13)

شركات الخدمات المالية التي خالفت نسبة هامش الصيانة في حساب التمويل على الهامش عن الحد الادنى الذي يحدده المجلس

الرقم	الشركة المخالفة	التدابير المتخذة
1	شركة الأهلي للوساطة المالية[4]	1. توجيه تنبيه. 2. قيد في السجل.
2	شركة المال الأردني للاستثمار والوساطة المالية[5]	1. توجيه تنبيه. 2. قيد في السجل.
3	شركة النخبة للخدمات المالية[6]	1. توجيه تنبيه. 2. قيد في السجل.
4	شركة بيت الاستثمار للخدمات المالية[7]	1. توجيه تنبيه. 2. قيد في السجل.
5	شركة الموارد للوساطة المالية[8]	1. توجيه تنبيه. 2. قيد في السجل.
6	شركة الصفوة للاستثمارات المالية	1. توجيه تنبيه. 2. قيد في السجل.
7	شركة دلتا للاستثمارات المالية	1. طلب الالتزام بالقانون والأنظمة والتعليمات.
8	شركة الإيمان للاستثمارات المالية	1. توجيه تنبيه. 2. قيد في السجل. 3. طلب الالتزام بالقانون والأنظمة والتعليمات
9	شركة ملتقى التداول(شركة صاحبات الأعمال لتداول الأوراق المالية سابقاً[9])	1. توجيه تنبيه. 2. قيد في السجل.
10	شركة الأمل للاستثمارات المالية[10]	1. طلب الالتزام بالقانون والأنظمة والتعليمات.
11	شركة التعاون العربي للاستثمارات المالية	1. توجيه تنبيه. 2. قيد في السجل.

4 كررت الشركة المخالفة 15 مرة.
5 كررت الشركة المخالفة 5 مرات.
6 كررت الشركة المخالفة 15 مرة.
7 كررت الشركة المخالفة 14 مرة.
8 كررت الشركة المخالفة 14 مرة.
9 كررت الشركة المخالفة 3 مرات.
10 كررت الشركة المخالفة 4 مرات.

جدول رقم (14)

شركة الخدمات المالية التي خالفت أحكام المادة 15 من تعليمات التداول

الرقم	الشركة المخالفة	التدابير المتخذة
1	شركة الأمناء للاستثمار وإدارة المحافظ المالية	1. توجيه تنبيه. 2. قيد في السجل.
2	الشركة الأردنية السعودية الإماراتية للاستثمارات المالية	1. فرض غرامة مالية. 2. قيد في السجل. 3. طلب الالتزام بالقانون والأنظمة والتعليمات.
3	شركة البلاد للأوراق المالية والاستثمار	1. فرض غرامة مالية. 2. قيد في السجل. 3. طلب الالتزام بالقانون والأنظمة والتعليمات.
4	الشركة الأولى للاستثمارات المالية	1. فرض غرامة مالية. 2. قيد في السجل.

جدول رقم (15)

الأشخاص الذين قاموا بمخالفة المادة (107/د) من قانون الأوراق المالية

الرقم	الشركة المخالفة	التدابير المتخذة
1	منير راغب موسى الكالوتي	1. توجيه تنبيه. 2. .قيد في السجل.
2	أسامة منير راغب الكالوتي	1. توجيه تنبيه. 2. .قيد في السجل.
3	محمد طه القسيم الحراحشة	1. فرض غرامة مالية. 2. قيد في السجل. 3. طلب الالتزام بالقانون والأنظمة والتعليمات.
4	عارف جميل عارف بركات	1. فرض غرامة مالية. 2. قيد في السجل. 3. طلب الالتزام بالقانون والأنظمة والتعليمات.
5	فؤاد محمد أحمد المحيسن	1. فرض غرامة مالية. 2. قيد في السجل. 3. طلب الالتزام بالقانون والأنظمة والتعليمات.
6	الشركة الأردنية المركزية	1. فرض غرامة مالية. 2. قيد في السجل. 3. طلب الالتزام بالقانون والأنظمة والتعليمات.
7	هاني جميل عارف بركات	1. فرض غرامة مالية. 2. قيد في السجل. 3. طلب الالتزام بالقانون والأنظمة والتعليمات.
8	إيمان إبراهيم محمد السمهوري	1. فرض غرامة مالية. 2. قيد في السجل. 3. طلب الالتزام بالقانون والأنظمة والتعليمات.
9	الشركة الأردنية السعودية الإماراتية للاستثمارات المالية	1. فرض غرامة مالية. 2. قيد في السجل. 3. طلب الالتزام بالقانون والأنظمة والتعليمات.
10	شركة البلاد للأوراق المالية والاستثمار	1. فرض غرامة مالية. 2. قيد في السجل. 3. طلب الالتزام بالقانون والأنظمة والتعليمات.
11	الشركة الأولى للاستثمارات المالية	1. فرض غرامة مالية. 2. 2. قيد في السجل.
12	الشركة العالمية للوساطة والأسواق المالية	1. فرض غرامة مالية. 2. قيد في السجل.

جدول رقم (16)

الأشخاص الذين لم يقوموا بتقديم طلب خطي للهيئة عند رغبتهم في امتلاك 5 % أو أكثر من رأسمال شركة الخدمات المالية

الرقم	الشركة المخالفة	التدابير المتخذة
1	نائل عبد الرزاق خنفر	1. فرض غرامة مالية. 2. قيد في السجل.
2	عبد المطلب فارس أبو حجلة	1. فرض غرامة مالية. 2. .قيد في السجل.

جدول رقم (17)

الأشخاص الذين خالفوا أحكام المواد 108 و109 من قانون الأوراق المالية

الرقم	الشركة المخالفة	التدابير المتخذة
1	يونس القواسمي[11]	1. فرض غرامة مالية. 2. قيد في السجل.
2	الشركة الأردنية الفرنسية للتأمين	1. فرض غرامة مالية. 2. قيد في السجل.
3	شركة المشرق للتأمين	1. فرض غرامة مالية. 2. قيد في السجل.
4	سحر عادل عبد العزيز القدسي	1. فرض غرامة مالية. 2. قيد في السجل.
5	شركة داركم للاستثمار	1. فرض غرامة مالية. 2. قيد في السجل.

جدول رقم (18)

شركات الخدمات المالية التي قبلت تفاويض بيع وشراء من غير عملائها الموثقين لديها

الرقم	الشركة المخالفة	التدابير المتخذة
1	الشركة العربية للاستثمارات المالية	1. فرض غرامة مالية. 2. قيد في السجل.
2	الشركة الوطنية للخدمات المالية	1. فرض غرامة مالية. 2. قيد في السجل.
3	شركة الاستشارات المالية الدولية/ ايفا للخدمات	1. فرض غرامة مالية. 2. قيد في السجل.

11 كررت الشركة المخالفة مرتين.

جدول رقم (19)

الوسيط الذي قام بالتداول في حساب العملاء بصفته مفوضاً عنهم

الرقم	الشركة المخالفة	التدابير المتخذة
1	عمرو عاكف زكريا قوطه	1. توجيه تنبيه. 2. قيد في السجل. 3. طلب الالتزام بالقانون والأنظمة والتعليمات.
2	جودت خليل العلمي	1. توجيه تنبيه. 2. قيد في السجل.

جدول رقم (20)

شركات الخدمات المالية المخالفة للأحكام القانونية المتعلقة بالحصول على تفاويض البيع والشراء من عملائها

الرقم	الشركة المخالفة	التدابير المتخذة
1	الشركة الأردنية السعودية الإماراتية للاستثمارات المالية	1. فرض غرامة مالية. 2. قيد في السجل.
2	شركة سنابل الخير للاستثمارات المالية	1. فرض غرامة مالية. 2. قيد في السجل. 3. طلب الالتزام بالقانون والأنظمة والتعليمات.
3	شركة ملتقى التداول (شركة صاحبات الأعمال لتداول الأوراق المالية سابقاً)	1. فرض غرامة مالية. 2. قيد في السجل.
4	الشركة العالمية للوساطة والأسواق المالية	1. فرض غرامة مالية. 2. قيد في السجل.
5	شركة بيت الأسهم للأوراق المالية	1. فرض غرامة مالية. 2. قيد في السجل.
6	شركة أمان للأوراق المالية	1. فرض غرامة مالية. 2. قيد في السجل.
7	شركة أجياد للأوراق المالية	1. فرض غرامة مالية. 2. قيد في السجل.
8	شركة عبر الأردن للخدمات المالية	1. فرض غرامة مالية. 2. قيد في السجل.
9	شركة إمكان للخدمات المالية	1. فرض غرامة مالية. 2. قيد في السجل.
10	شركة الياسمين للأوراق المالية	1. فرض غرامة مالية. 2. قيد في السجل.
11	شركة النخبة للخدمات المالية[12]	1. فرض غرامة مالية. 2. قيد في السجل.
12	الشركة الوطنية للخدمات المالية	1. فرض غرامة مالية. 2. قيد في السجل.
13	شركة الاستشارات المالية الدولية/ ايفا للخدمات	1. فرض غرامة مالية. 2. قيد في السجل.
14	شركة الندوة للخدمات المالية والاستثمار	1. فرض غرامة مالية. 2. قيد في السجل.

12 كررت الشركة المخالفة مرتين.

جدول رقم (21)

شركة الخدمات المالية التي خالفت أحكام المادة 15 من تعليمات تداول الأوراق المالية في بورصة عمان والمادة (9/3) من معايير السلوك المهني

الرقم	الشركة المخالفة	التدابير المتخذة
1	شركة التعاون العربي للاستثمارات المالية	1. توجيه تنبيه. 2. قيد في السجل.

جدول رقم (22)

الأشخاص الذين خالفوا أحكام المادة 56 من قانون الأوراق المالية

الرقم	الشركة المخالفة	التدابير المتخذة
1	ريم غسان عبد الكريم الزعبي	1. توجيه تنبيه. 2. قيد في السجل.
2	شركة بيت الأسهم للأوراق المالية	1. فرض غرامة مالية. 2. قيد في السجل.
3	أسامة محمد أحمد	1. فرض غرامة مالية. 2. قيد في السجل.
4	محمد أبو قلبين	1. فرض غرامة مالية. 2. قيد في السجل.

جدول رقم (23)

الوسيط المعتمد وموظف مكتب الوساطة الذي لم يلتزم بالتداول من خلال شركة الوساطة التي يعمل لديها

الرقم	الشركة المخالفة	التدابير المتخذة
1	هيثم عبد الله أبو خديجة	1. توجيه تنبيه. 2. قيد في السجل. 3. طلب الالتزام بأحكام القانون والأنظمة والتعليمات.
2	عبد الإله إبراهيم ظافر الداود	1. فرض غرامة مالية. 2. قيد في السجل.

جدول رقم (24)

شركات الخدمات المالية التي خالفت التعليمات فيما يتعلق بتجاوز إجمالي الذمم المدينة إلى حقوق الملكية 75 %

الرقم	الشركة المخالفة	التدابير المتخذة
1	شركة الندوة للخدمات المالية والاستثمار[13]	1. توجيه تنبيه. 2. قيد في السجل.
2	شركة الصفوة للاستثمارات المالية[14]	1. توجيه تنبيه. 2. قيد في السجل.
3	شركة شعاع للتداول والاستثمار	1. توجيه تنبيه. 2. قيد في السجل.
4	شركة الوميض للخدمات المالية والاستثمار	1. توجيه تنبيه. 2. قيد في السجل.
5	شركة بيت الاستثمار للخدمات المالية	1. توجيه تنبيه. 2. قيد في السجل.
6	شركة أمان للأوراق المالية[15]	1. توجيه تنبيه. 2. قيد في السجل.
7	شركة عبر الأردن للخدمات المالية	1. توجيه تنبيه. 2. قيد في السجل.
8	شركة الموارد للوساطة المالية[16]	1. توجيه تنبيه. 2. قيد في السجل.
9	شركة سنابل الخير للاستثمارات المالية	1. توجيه تنبيه. 2. قيد في السجل.
10	شركة الاستشارات المالية الدولية[17]	1. توجيه تنبيه. 2. قيد في السجل.
11	شركة الإيمان للاستثمارات المالية[18]	1. توجيه تنبيه. 2. قيد في السجل.
12	شركة النخبة للخدمات المالية	1. توجيه تنبيه. 2. قيد في السجل.
13	شركة المغتربين الأردنيين للوساطة المالية	1. توجيه تنبيه. 2. قيد في السجل.
14	شركة الحكمة للخدمات المالية	1. توجيه تنبيه. 2. قيد في السجل.
15	شركة الياسمين للأوراق المالية	1. فرض غرامة مالية. 2. قيد في السجل.
16	شركة المركز المالي الدولي	1. توجيه تنبيه. 2. قيد في السجل.
17	شركة ملتقى التداول (شركة صاحبات الأعمال لتداول الأوراق المالية سابقاً)	1. توجيه تنبيه. 2. قيد في السجل.
18	شركة دلتا للاستثمارات المالية	1. فرض غرامة مالية. 2. قيد في السجل.

13 كررت الشركة المخالفة 5 مرات.
14 كررت الشركة المخالفة 19 مرة
15 كررت الشركة المخالفة 17 مرة.
16 ذكررت الشركة المخالفة 3 مرات.
17 كررت الشركة المخالفة 31 مرة.
18 كررت الشركة المخالفة 9 مرات.

جدول رقم (25)

الشخص الذي خالف أحكام المواد (107/د) و(109/ب) من قانون الأوراق المالية

الرقم	الشركة المخالفة	التدابير المتخذة
1	أسامة إبراهيم أحمد أبو عودة	1. فرض غرامة مالية. 2. قيد في السجل.

جدول رقم (26)

شركات الخدمات المالية التي خالفت معايير الملاءة المالية

الرقم	الشركة المخالفة	التدابير المتخذة
1	شركة النور للاستثمارات المالية	1. فرض غرامة مالية. 2. قيد في السجل.
2	شركة الصفوة للاستثمارات المالية	1. قيد في السجل.
3	شركة الياسمين للأوراق المالية والاستثمار	1. فرض غرامة مالية. 2. قيد في السجل.
4	شركة إمكان للخدمات المالية	1. فرض غرامة مالية. 2. قيد في السجل.
5	شركة سلوان للوساطة المالية	1. فرض غرامة مالية. 2. قيد في السجل.
6	شركة الصقر العربي لبيع وشراء الأوراق المالية	1. فرض غرامة مالية. 2. قيد في السجل.
7	شركة الندوة للخدمات المالية والاستثمار	1. فرض غرامة مالية. 2. قيد في السجل.
8	شركة دلتا للاستثمارات المالية	1. توجيه تنبيه. 2. قيد في السجل.

جدول رقم (27)

شركة الخدمات المالية التي خالفت نسبة إجمالي الذمم المدينة إلى حقوق الملكية

الرقم	الشركة المخالفة	التدابير المتخذة
1	شركة النور للاستثمارات المالية	1. فرض غرامة مالية. 2. قيد في السجل.

جدول رقم (28)

شركات الخدمات المالية التي خالفت التعليمات فيما يتعلق بنقصان مبلغ صافي حقوق الملكية عن 75 % من رأس المال المدفوع وعدم توافر جميع متطلبات الترخيص بصورة مستمرة

الرقم	الشركة المخالفة	التدابير المتخذة
1	شركة سلوان للوساطة المالية	1. فرض غرامة مالية. 2. قيد في السجل.
2	شركة الياسمين للأوراق المالية والاستثمار	1. فرض غرامة مالية. 2. قيد في السجل.
3	شركة الرضا للخدمات المالية	1. إلغاء ترخيص الشركة.
4	شركة المحفظة الوطنية للأوراق المالية	1. توجيه تنبيه. 2. قيد في السجل.

جدول رقم (29)

شركات الخدمات المالية التي لم تلتزم بقرار مجلس المفوضين بالشراء للعملاء والشركاء نقداً

الرقم	الشركة المخالفة	التدابير المتخذة
1	شركة النخبة للخدمات المالية	1. فرض غرامة مالية. 2. قيد في السجل.

جدول رقم (30)

شركة الخدمات المالية التي خالفت قرار مجلس رقم (2010/88) تاريخ 2010/2/7

الرقم	الشركة المخالفة	التدابير المتخذة
1	الشركة الوطنية للخدمات المالية	1. توجيه تنبيه. 2. قيد في السجل.

جدول رقم (31)

عدم قيام المدير التنفيذي في شركة الخدمات المالية بالواجبات المطلوبة منه في تعليمات الترخيص

الرقم	الشركة المخالفة	التدابير المتخذة
1	محمد أبو قلبين	1. فرض غرامة مالية. 2. قيد في السجل.

جدول رقم (32)

شركة الخدمات المالية التي لم تزود الهيئة بالتقرير نصف السنوي

الرقم	الشركة المخالفة	التدابير المتخذة
1	شركة نهر الأردن للاستثمار والوساطة المالية	1. فرض غرامة مالية. 2. قيد في السجل.

جدول رقم (33)

شركة الخدمات المالية التي لم تعلم الهيئة بالدعاوى التي أقيمت على المعتمدين لديها والدعاوى التي أقامتها الشركة أو أقيمت ضدها

الرقم	الشركة المخالفة	التدابير المتخذة
1	شركة دلتا للاستثمارات المالية	1. توجيه تنبيه. 2. قيد في السجل.

جدول رقم (34)

شركتا الخدمات المالية اللتان لم تقوما بتسجيل المبالغ النقدية المدفوعة من العميل التي تزيد عن 10000 دينار أو ما يعادلها بالعملات الأجنبية في اليوم في سجلات خاصة

الرقم	الشركة المخالفة	التدابير المتخذة
1	شركة الصقر العربي لبيع وشراء الأوراق المالية	1. توجيه تنبيه. 2. قيد في السجل.
2	شركة الندوة للخدمات المالية والاستثمار	1. توجيه تنبيه. 2. قيد في السجل.

جدول رقم (35)

شركة الخدمات المالية التي لم تلتزم بمتطلبات الهيئة الخاصة بالنظام المحاسبي

الرقم	الشركة المخالفة	التدابير المتخذة
1	شركة الصقر العربي لبيع وشراء الأوراق المالية	1. فرض غرامة مالية. 2. قيد في السجل.

جدول رقم (36)

الشخص الذي لم يستجب لطلبات الهيئة بتقديم الوثائق أو المستندات اللازمة

الرقم	الشركة المخالفة	التدابير المتخذة
1	رامي عطوان	1. فرض غرامة مالية. 2. قيد في السجل.

جدول رقم (37)

شركة الخدمات المالية التي لم تلتزم بوضع وتنفيذ سياسة ائتمانية تنسجم مع التشريعات النافذة

الرقم	الشركة المخالفة	التدابير المتخذة
1	شركة إمكان للخدمات المالية	1. فرض غرامة مالية. 2. قيد في السجل.

جدول رقم (38)

شركات الخدمات المالية التي خالفت أحكام المادة 57 قانون الأوراق المالية

الرقم	الشركة المخالفة	التدابير المتخذة
1	شركة الياسمين للأوراق المالية والاستثمار	1. فرض غرامة مالية. 2. قيد في السجل.
2	محمد الحمصي	1. توجيه تنبيه. 2. قيد في السجل.

جدول رقم (39)

شركات الخدمات المالية التي قامت بشطب عبارة يصرف للمستفيد الأول عن الشيكات الصادرة لأمر العميل

الرقم	الشركة المخالفة	التدابير المتخذة
1	شركة شعاع للتداول والاستثمار[19]	1. فرض غرامة مالية. 2. قيد في السجل.
2	شركة الصقر العربي لبيع وشراء الأوراق المالية	1. فرض غرامة مالية. 2. قيد في السجل.

جدول رقم (40)

شركات الخدمات المالية التي لم تلتزم بالأصول المحاسبية

الرقم	الشركة المخالفة	التدابير المتخذة
1	شركة استثمار للخدمات المالية	1. فرض غرامة مالية. 2. قيد في السجل.
2	شركة دلتا للاستثمارات المالية	1. توجيه تنبيه. 2. قيد في السجل.
3	شركة سلوان للوساطة المالية	1. فرض غرامة مالية. 2. قيد في السجل.
4	شركة الندوة للخدمات المالية والاستثمار	1. فرض غرامة مالية. 2. قيد في السجل.

19 كررت الشركة المخالفة مرتين.

جدول رقم (41)

شركات الخدمات المالية التي قامت بالتأثير سلباً على المنافسة أو الحد من الخدمات المقدمة

الرقم	الشركة المخالفة	التدابير المتخذة
1	شركة دلتا للاستثمارات المالية	1. فرض غرامة مالية. 2. قيد في السجل.
2	شركة الصقر العربي لبيع وشراء الأوراق المالية	1. فرض غرامة مالية. 2. قيد في السجل.
3	شركة دلتا للاستثمارات المالية	1. فرض غرامة مالية. 2. قيد في السجل.
4	شركة الندوة للخدمات المالية والاستثمار	1. فرض غرامة مالية. 2. قيد في السجل.

جدول رقم (42)

شركة الخدمات المالية التي خالفت التعليمات فيما يتعلق بانخفاض نسبة السيولة وتجاوز نسبة إجمالي الذمم المدينة إلى حقوق الملكية 75 %

الرقم	الشركة المخالفة	التدابير المتخذة
1	شركة استثمار للخدمات المالية	1. فرض غرامة مالية. 2. قيد في السجل.

جدول رقم (43)

شركات الخدمات المالية التي قامت بمخالفة أحكام المادة (107/أ) من قانون الأوراق المالية

الرقم	الشركة المخالفة	التدابير المتخذة
1	شركة استثمار للخدمات المالية	1. فرض غرامة مالية. 2. قيد في السجل.
2	شركة سلوان للوساطة المالية	1. فرض غرامة مالية. 2. قيد في السجل.
3	شركة الندوة للخدمات المالية والاستثمار	1. فرض غرامة مالية. 2. قيد في السجل.

جدول رقم (44)

شركات الخدمات المالية التي لم تلتزم بإجراءات التعرف على هوية العميل والتحقق منها

الرقم	الشركة المخالفة	التدابير المتخذة
1	الشركة الوطنية للخدمات المالية	1. طلب الالتزام بالقانون والأنظمة والتعليمات.
2	شركة الاستشارات المالية الدولية/ ايفا للخدمات	1. طلب الالتزام بالقانون والأنظمة والتعليمات.
3	شركة الندوة للخدمات المالية والاستثمار	1. توجيه تنبيه. 2. قيد في السجل.

جدول رقم (45)

شركات الخدمات المالية التي لم تحتفظ بالقيود والمعاملات المالية حسب الأصول المحاسبية

الرقم	الشركة المخالفة	التدابير المتخذة
1	شركة استثمار للخدمات المالية	1. فرض غرامة مالية. 2. قيد في السجل.
2	شركة الندوة للخدمات المالية والاستثمار	1. فرض غرامة مالية. 2. قيد في السجل.

جدول رقم (46)

شركات الخدمات المالية التي لم تقم بالمصادقة على صحة تواقيع عملائها

الرقم	الشركة المخالفة	التدابير المتخذة
1	الشركة الوطنية للخدمات المالية	1. فرض غرامة مالية. 2. قيد في السجل.
2	شركة الاستشارات المالية الدولية/ ايفا للخدمات	1. فرض غرامة مالية. 2. قيد في السجل.

جدول رقم (47)

شركات الخدمات المالية التي لم تحتفظ بالسجلات المحاسبية وفقاً لمعايير المحاسبة المعتمدة

الرقم	الشركة المخالفة	التدابير المتخذة
1	شركة استثمار للخدمات المالية	1. فرض غرامة مالية. 2. قيد في السجل.
2	شركة الصقر العربي لبيع وشراء الأوراق المالية	1. فرض غرامة مالية. 2. قيد في السجل.
3	شركة سلوان للوساطة المالية	1. فرض غرامة مالية. 2. قيد في السجل.
4	شركة الندوة للخدمات المالية والاستثمار	1. فرض غرامة مالية. 2. قيد في السجل.

هيئة الأوراق المالية
Jordan Securities Commission

صندوق بريد 8802 عمان الأردن
هاتف 7171 560 6 962+ فاكس 6830 568 6 962+
الموقع الالكتروني : www.jsc.gov.jo
البريد الالكتروني info@jsc.gov.jo